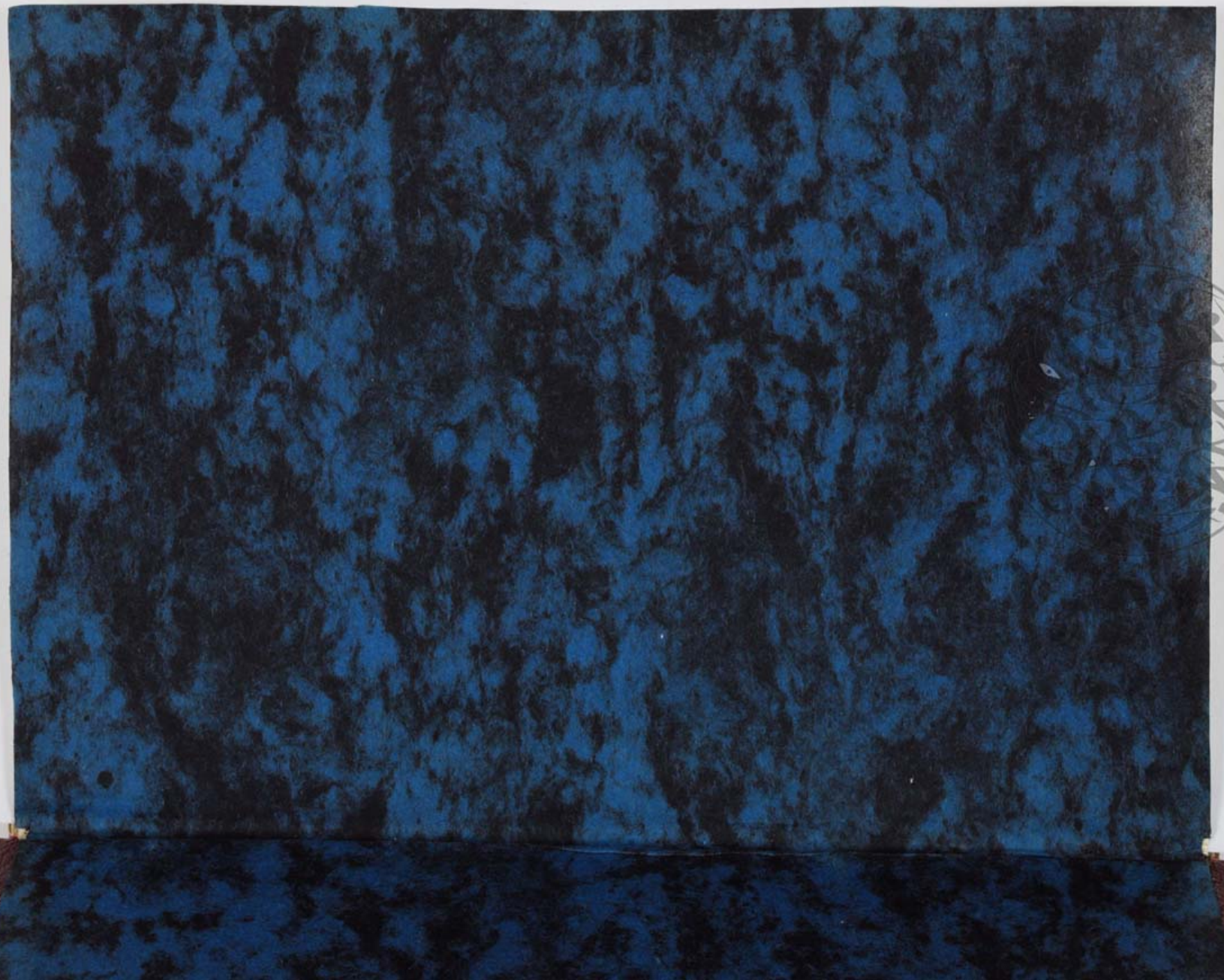
Dr. HANS DAIBER
6900 Heidelberg
Uferstraße 40



معهد الدراسات الشرقية
جامعة طوكيو



112493



معهد الدراسات الشرقية التابع لجامعة طوكيو

Mr. 38 40

معهد الدراسات الشرقية للعلوم والثقافة

1

Ünyür

10, 6, 75.

Daiber

هذا الكتاب اهدته الى مكتبة المعهد تاجر الكويت الحاج

2
= Ahlw. 2328
Unqup 10.6.75
Datber

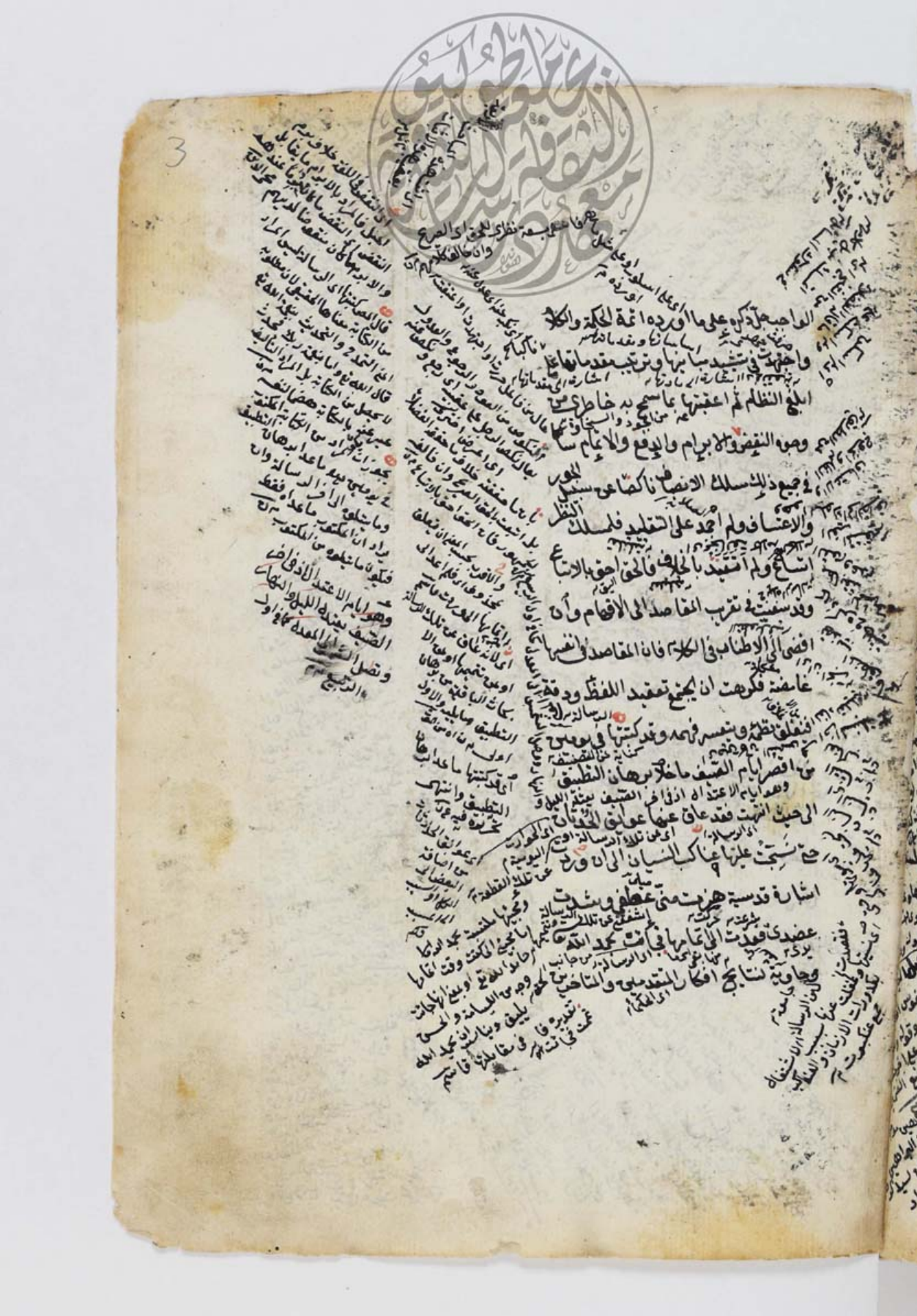
هذا كتاب اثبات الواجب لمولانا جلال الدين رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سبحانك سبحانك ما اعظم شانك واظهر برهانك انت الشاهد في العين وانت اقرب الى العين وانت لا تشاهدك العين ولا تتشاهدك الاوهام ولا تتصورك الاذهان ولا تتخيلك الظنون ولا تحيط بك الافكار ولا تدركك الابصار ولا تحويك الاقطار ولا تحدك الحدود ولا تحصرك العقول ولا تحجبك الاستار ولا تحجبك الا نفسك ولا تستتر منك الا بك ولا تظهر لشيء الا فيه ولا تتجلى لشيء الا به ولا تتصل بشيء ولا تنفصل عن شيء ولا تتحد بشيء ولا تحل في شيء ولا تمتزج بشيء ولا تختلط بشيء ولا تتحيز ولا تتبعض ولا تتجزأ ولا تتناهى ولا تتناقص ولا تتزايد ولا تتغير ولا تتبدل ولا تتحرك ولا تتقلب ولا تتنقل ولا تتحول ولا تتمكن ولا تتحيز ولا تتبعض ولا تتجزأ ولا تتناهى ولا تتناقص ولا تتزايد ولا تتغير ولا تتبدل ولا تتحرك ولا تتقلب ولا تتنقل ولا تتحول ولا تتمكن

فقد ضربت في هذه الرسالة وجوه بي اهية الفنون اوكم ما يحمل به النفوس اولكم الفنون وقد وضعت عليها ثقاب الله تعالى والاعتماد عليه في كل امر ومقصد وقد وضعت عليها فجئت بما يعجز عنه الاولون والآخرون وقد وضعت عليها فجئت بما يعجز عنه الاولون والآخرون

الانسان الكامل في الاسلام





مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

المصورى اعنى الهيئة الاجتماعية وذلك لما مر
من ان المراد هو المتعدد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية
كما فى الاعداد حيث قيل انها الوحدات من غير ان
يلاحظ فيها الهيئة الاجتماعية وقد يجاب بان المعنى
المعنى موجود لوجود جميع افراده وبالخصوص ان الاحاد
قد يلاحظ واحدا واحدا وقد يلاحظ باسرها
دفعة والاول ان كان بلاحظات متعددة بحسب عدة
الاحاد فهو العلم التفصيلى بها وان كان بلاحظة
واحدة باسر اجمالى شامل لواحد واحد على سبيل
البدل فهو من الكل الافرادى والثانى هو ان يعلم
المجموع من حيث هو مجموع ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار الهيئة الاجتماعية
فافهم ذلك ثم بقى عليك ايراد وهو ان ايراد
العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون بعض
ضرورة وهو تقدم العلة على المعلول فتأمل

فى العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة
تقدما على نفسها بمرتبتين لان مجموع الاجزاء الخارجية
والصورية جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها

ط

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

الصورى اعنى الهيئة الاجتماعية وذلك كما مر
من ان المراد هو المتعدد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية
كما فى الاعداد حيث قيل انها الوحدات من غير ان
يلاحظ فيها الهيئة الاجتماعية وقد يجاب ان الكل هو
المعنى بوجود لوجود جميع اجزائه وبخصوصه ان الاحاد
قد يلاحظ واحدا واحدا وقد يلاحظ باسرها
دفعة والاول ان كان بلاحظ متعددة بحسب عدة
الاحاد فهو العلم التفصيلى بها وان كان بلا ملاحظة
واحدة بامر اجمالى شامل لواحد واحد على سبيل
البدل فهو من الكل الافرادى والثانى هو المعنى الكل
المجموعى ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار الهيئة الاجتماعية
فافهم ذلك ثم بقى عليه ايراد وهو انه ان اريد
بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون تقدم
العلة على المعلول تقدما بالزمان ضرورة وجود
المعلول فى العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة
تقدما بالزمان لزم تقدم الشئ على نفسه بالزمان
وهو الدور الواضح والصورية جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها

وهو على هذا التقدير متقدم على المعلول
المركب الذي هو عين مجموع الاجزاء وايضا مجموع
الموجودات المركبة من الواجب والممكن ممكن لاحاجة
الى الاجزاء وعلة التامة نفسه ليست جزءا منه
ضرورة احتياجه الى بقية الاجزاء ولا اخارجا
عنه اذ لا خارج عنه فنقيض ان يكون نفسه وايضا هذا استدلال
العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم
على المعلول ولا يلزم منه تقدم المجموع فان جميع
اجزاء الشيء غير متقدم عليه بل هو عينه مع انه
كلا منها متقدم عليه وان اريد بالعلة التامة العلة الفاعلة
فلم لا يجوز ان يكون جزؤه قولهم لان علة الكل
علة الكل جزء فليكن علة لنفسه والعلم قلنا مع
يلزم لو كان علة تامة للكل اذ لا يتوقف الكل
على ما هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية
وهذا لا ينافي قولنا الاحتياج الى الغير والجواب ان المراد
الفاعل لا مطلقا بل الفاعل المستقل في التاثير
بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه

العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم
على المعلول ولا يلزم منه تقدم المجموع فان جميع
اجزاء الشيء غير متقدم عليه بل هو عينه مع انه
كلا منها متقدم عليه وان اريد بالعلة التامة العلة الفاعلة
فلم لا يجوز ان يكون جزؤه قولهم لان علة الكل
علة الكل جزء فليكن علة لنفسه والعلم قلنا مع
يلزم لو كان علة تامة للكل اذ لا يتوقف الكل
على ما هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية
وهذا لا ينافي قولنا الاحتياج الى الغير والجواب ان المراد
الفاعل لا مطلقا بل الفاعل المستقل في التاثير
بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه

والمستقل بهذا المعنى في المجموع الذي هو بجميع جزئه
ممكن يجب ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن
فاعلا مستقلا في المجموع ضرورة استناد بعض اجزاء
الى غيره وغير معلول له لا يقال لم لا يجوز ان يمنع وجوب كون
الفاعل المستقل في المجموع فاعلا في كل جزء وتستند
بالمركب من الواجب والممكن فاذ الفاعل المستقل
فيه هو الواجب وهو جزئه لانا نقول ليس لكم هذا
المنع بعد قيام الدليل عليه في المركب من الممكنات
المعرفة بل لا بد من منع مقدمة من مقدمات الدليل
وتلك المقدمات باسرها ظاهرة غير قابلة للمنع ولان
لكم ان تقولوا انه ينتقض بالمركب من الواجب
والممكن فان الدليل المذكور لا يجري فيه قيل
وبهذا تبين بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون
ما قبل الاخير علة للمجموع وهو معلول لما قبله
بمرتبة واحدة وهكذا الا انه لو كان ما قبل
الاخير علة موجودة للسلسلة باسرها مستقلة
بالتاثير فيها حقيقة لكان علة لنفسه فضلا

خزانة طوبقابو سراي

الكل لا انه بعينه يكون فاعلا لكل جزء وبهذا يندفع

الايراد الثاني ايضا وهذا القدر يكفي في غرضنا وهو

ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع الممكنات

لو لم يكن علة ذلك الجزء خارجا عنه فهو

اما معه فيلزم تقدم الشيء على نفسه او تأخره عنه

وينتقل الكلام اليه الى ان يترقى الى ما يكون علة لنفسه

وينسرق فكل جزء فرض علة في تلك السلسلة

فعلته اولى من انه يكون علة لها لانه تأثيره اكثر

لكون ذلك الجزء اقرب وهو ليس اثرا لنفسه فيلزم

ترجيح المرجوح وعكس النمط بهذا في نفي علية

الجزء ابتداء بان يقال كل جزء فرض علة للمجموع فانه

علة اولى منه بالعلية لانه اكثر تأثيرا منه

فيلزم ترجيح المرجوح وقد اعترض عليه بانه لا

يجوز ان يكون علة المجموع بالمعنى المذكور نفسه

بمعنى انه كاف في وجوده من غير حاجة الى امر خارج

عنه فان الثاني علة للاول والثالث للثاني

وهلم جرا فكل واحد من الاحاد علة قائمة فيها



ولما لم يكن المجموع ايضا موجودا على هذا الوجه غير الافراد
لم يحتج الى علة خارجة سوى علل الافراد ولا امتناع
في تعليل الشيء بنفسه بطريق توزيع الاحاد على الاحاد
واما الحج تعليل الشيء بنفسه بالجملة سواء كان بسيطا
في نفسه او مركبا واجيب بان المجموع بهذا المعنى
عين الاحاد بالاسر ولا شك ان هذه الاحاد
ممكنات موجودة كما ان كلا منها ممكن موجود وكان الممكن
الموجود الواحد محتاجا الى علة موجودة كافية في
ايجاده كذلك الممكنات المعدودة الموجودة محتاجة
الى علة خارجة موجودة كافية في ايجادها وتلك العلة
لا يمكن ان يكون عينها لان العلة الموجودة للشيء
سواء كان واحدا في نفسه او متعددا يجب ان يتقدم
عليه في الوجود وهو المستحيل تقدم المجموع على نفسه
وليس شيئا اما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة
باخر منها وتعليل مجموعها بالمجموع والاول هو
المتنازع فيه الذي نحن بصدد ابطاله بالدليل والثاني
مما يبنى على بطلانه فانه بطل بديهة على انه يوجب فرض

معهد المخطوطات العربية

اى سواء فرض تعليل المجموع بالمجموع تعليل الاحاد
بالاحاد بطريق الدور او بغيره بهذا خلاصة ما ذكروه
في كتبهم مع تتميمات وتفصيلات من قبلنا لا يخفى على الناظر
وفقها وكي نعيد النظر في تلك المقدمات للفصل
بين ما يليق بالنقض والابرام فنقول اما قيل في
الشق الاول من الايراد الاول اذ اريد بالعلة
التامة فلم لا يجوز ان يكون نفس مع تقريرهم ذلك
المنع في سائر كتبهم والعدول الى دليل اخر وهو ان
باب العلة التامة يجوز ان يكون غنيا عن المعلول لكونها
غير واجبة التقدم فمحل بحث ونظر اذ على ذلك
اذ لو جاز كون العلة التامة تفتقر الى المكن في وجوده
فلم يحتج الى غيره ولو توجه ذلك فليمنع اول المرتبة
افتقار المكن الى غيره فلا يلزم ترتب اصلا فضلا
عن السلسلة الغير المتناهية وبه نسد باب اثبات
الصانع بالامكان لانه لا يحوج يحتاج الى سبب
لجواز ان يكون السبب التام نفسه فان قلت لا يجوز
ان يكون الحادث علة تامة لنفسه والا لكان قد

ضرورة ان ما يكون ذاته في وجوده يكون قديما فلم
يمكن اثبات الصانع بالممكن الحادث قلت هذا
لا يرد على ما قلنا من انه يفسد بل اثبات بالامكان
اذ لا يمكن الاثبات به بل يحتاج الى اخذ الحدوث
وهم مطبقون على جواز الاثبات بالامكان ويجوز
كون العلة التامة نفس الشيء يستلزم عدم جوازه
فهو بناء على ما اتفق عليه كافة المحققين فكيف يجعل
ذلك مقررا على انا نقول لم لا يتم اثباته بالممكن
الحادث ايضا لجواز انتهائه الى ممكن قديم يكون
علة التامة نفسه فيقطع السلسلة كما هو على
تقدير انتهائه الى الواجب القديم من غير فرق فافهم
جدا وايضا الممكن ما لا يجب الوجود والعدم بالنظر
الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه كان وجوده واجبا
بالنظر الى ذاته اذ بالنظر الى ذات العلة التامة يجب
وجود المعلول لا يقال انما يلزم كونه واجبا لو لم
يفتقر الى جزء الذي هو غيره لانا نقول الواجب
الخارجي من التقسيم ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته

وهو صادق على ما يكون علة تامة لشئ فيلزم كونه
واجبا مع انه محتاج الى غيره فلا يقال لشئ
هكذا الوجود ما يحتاج الى غيره في وجوده وهو الممكن
اولا فهو الواجب فلا يلزم ذلك لانا نقول ليكن
دخوله في الواجب على بعض التقسيمات التي اعترفوا
بصحتها وهو قولهم الشئ اما ان يجب له الوجود
بالنظر الى ذاته وهو الواجب او عدمه كذلك
وهو الممتنع او لا هذا ولا ذاك وهو الممكن اذ
غرضنا انه لا بد لهم من التفصي عن هذا المنع
مع انهم لم يقفوا بذلك الامر بل عدلوا الى القوة
المجموعة واستدلوا على هذا المطلوب بدليل اخر
فقالوا وايضا العلة التامة اما هي العلة الغائية
وهو العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا يتصور
مانع عن المعلول كما هو في العلة الاولى بالنسبة الى
المعلول الاولى فلا يكون ارتفاع اما نع جزء من
العلة التامة كما قالوا واما مشتملة على العلة الغائية
وهو العلة التامة المركبة ولا يلزم عدم اشتمال عليه

ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري
ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية لكل
معلول بخلاف ما سواها من العلل واذا تمهد هذا
فنقول لو جاز كون العلة التامة نفس المعلول فاما
ان يكون علة فاعلية له وهو ظاهر او لاستلزام تقدم الشئ على نفسه واما ان يكون
او استلزام تقدم الشئ على نفسه واما ان يكون
مشتملا عليها فيكون جزءا علة فاعلية مستقلة
له فهو ظاهر لما تقرر ولو لم يتم ذلك لانهدم
البرهان عن اسسه لان مداره بعد الاصلاح على
ان الفاعل المستقل للمجموع لا يكون جزءا وح فلا نقع
في العدول عن العلة الى الفاعل المستقل فقد لاح
بما ذكرنا ان العلة التامة لا يجوز ان يكون عين
المعلول مع قطع النظر عن وجوب تقدمها او عدمه
على ان الذي كان لو ترك العناد ولاحظ تصرح العقل
وجد الامر كذلك مع قطع النظر عن ذلك فالان يبقى
لنا التخلص عن حال العلة التامة في التقدم فانه و
ان لم يتوقف البرهان عليه فهو في حد ذاته مح

في الممكنات
الصرفة مح

ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري
ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية لكل
معلول بخلاف ما سواها من العلل واذا عرفت هذا
فنقول لا يجوز كون العلة التامة نفس المعلول وامّا
ان يكون علة فاعلية له وهو صحيح لوجوب تقدمها
او اشتماع تقدم الشئ على نفسه وامّا ان يكون
مشتملا عليها فيكون جزءا علة فاعلية مستقلة
له فهو صحيح على ما تقرر ولو لم يتم ذلك لا نهدم
البرهان عن اسسه لان مداره بعد الاصلاح على
ان الفاعل المستقل للمجموع لا يكون جزءا وح فلا نقع
في العدول عن العلة الى الفاعل المستقل فقد لاح
بما ذكرنا ان العلة التامة لا يجوز ان يكون عين
المعلول مع قطع النظر عن وجوب تقدمها او عدمه
على ان الى كما لو ترك العناد ولاحظ تصرع العقل
وجد الامر كذلك مع قطع النظر عن ذلك فالان بقي
لنا التفحص عن حال العلة التامة في التقدم فانه و
ان لم يتوقف البرهان عليه فهو في حد ذاته مح

في المكنات
الصرفة محر

معهد العلوم العربية والإسلامية

من المطالب وهذا المطلب وان كان قريب المرمى فهو
بعيد المرمى تشابه الانحاء مغبر الارجاء ساذلا ن
القاصدون اليه ناهجي باقدام افهامهم بل هامهم
في مهامه تشبههم على مطاياها وهامهم فلا جرم لم
يأتوا بما يشفي عليلا ولا يروي غليلا وانا اقص ما عندي
فيه عليك فخذ عجاج مشاعرك اليك فاقول لابد
من النظر فيما اعتمدوا عليه في نفي تقدم العلة
التامة اما الاول وهو انه لو تقدمت لزم تقدم المركب
على نفسه بمرتبتين ضرورة تقدم جميع الاجزاء
على العلة التامة لكونه جزءا منها وتقدم العلة
التامة على المركب كما هو الفرض فقد اجيب عنه بان جميع
الاجزاء ليس على المركب لان كل جزء من الاجزاء
متقدم بالذات والمتقدم بآسره لا يكون على
المتأخر وايضا لو فرضنا مجموع الكل واحدا من اجزائه
واجل ذاته كان المجموع ممكنا واجزائه بآسرها
غير ممكنة فهو غير المجموع وانت خبير بما يرد عليه
مما مر اذ لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل المجموعي

فان حكم الافراد قد يخالف حكم الجماعة فلا يلزم كون
مجموع اجزاء الشئ غير الشئ فانه ليس متقدما وكذا
تقول في المركب المفروض فان الاجزاء بالاسر
ليس واجبا بل كل فرد منه واجب فلا يلزم ان
يكون الاجزاء بالاسر مغايرا للمجموع ونقول بتقول
مفصل قولكم الاجزاء بالاسر متقدم على المجموع
ان اردتم به مفهوم القضية الكلية اعني الحكم
على كل فرد فرد بالتقدم فمسلم ولكن اللازم منه
تغاير المجموع مع كل فرد وليس النزاع فيه وان
اردتم به حكما واحدا على موضوع واحد هو
متعدد في نفسه اعني المجموع فلا نسلم انه متقدم بل نقول
هو عين المعلول وهذا النزاع الآفي والحق
في الجواب ان يقال ان جميع الاجزاء المادية في
لها اعتباران اعتبارها منفردين وهما بهذا
الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول
بمرتبتين واعتبارها على النحو الحاصل الارتباطي
الذي هي عليه في الخارج وهما بهذا الاعتبار عين المعلول

فان

فان قلت لايخ اما ان يعتبر هذا الارتباط في المعلول
اولا وعلى الاول لايكون ما فرض مجموع الاجزاء مجموعا
هف وعلى الثاني يكون عينه باي اعتبار اخذ قلت بل
الارتباط المذكور مشترط لعينية جميع الاجزاء للمعلول
وليس مع اجزائه فلا يلزم الخلف ولاكونه عين المعلول
مطلقا والحق قلت هذا انما يتمشى في المركب الذي له
جزء صوري واما فيما ليس كذلك كما في بحثنا هذا
فلا اذ ليس المجموع الا تلك الاحاد مع غير صورة
يكون بها مرتباط يعتبر تارة ليصير عينا وقط
اخرى ليكون جزء ان العلة التامة ومتقدما عليه قلت
نعم جميع الاجزاء انما يكون جزء من العلة التامة
ومتوقفا عليها حيث يكون للمركب جزء صوري و
اما في غيره فهو عين المعلول لان جميع الاجزاء ليس
علة لنفسها والعلم بها ضروري فاذا اعتبر ذلك
الجميع من غير ارتباط فليس هناك الا ذلك المجموع
الذي هو المعلول فلا يكون جزء من العلة التامة
واما الثاني وهو ان جميع الموجودات من الواجب

قلت اما اولا فلان الشيء غير صوري اذا كان جزء من العلة التامة ومتوقفا عليها
حيث يتوقف المركب عليه بضروري فاذا اعتبر ذلك الجميع من غير ارتباط
الذي هو المعلول فلا يكون جزء من العلة التامة واما ثانيا فقولك
اعتبر فيه ارتباطا غير الجميع الذي هو المعلول فلا يخرج عن كونه جزء من العلة التامة واما ثالثا فقولك
جد لها ان يكون كل جزء من اجزاء جزء من العلة التامة ومتقدما على المعلول
ان ملتزم اكون كل جزء على العلوم بلا واسطة فلم لا يجوز
كما لا يخفى تقدم كل جزء على العلة التامة فافهم كان قلت
يجوزون تاخره عنه بواسطة العلة التامة لكان اما عينها
لو لم يكن جميع الاجزاء جزاء في العلة التامة بل واسطة فلم لا يجوز
اما خارجا عنها او خارجا عنها وكلاهما باطلان قلت
هو بمنزلة الجزء خلل في عدم توقف الشيء عليه وكيف ولو لزم ذلك
لم يتصور الامور الغير المتناهية بل المتصور منها واحد يتوقف عليه
ترتب ضرورة انا المجموع اقتضاء منه اثنان
المجموع وهذا المجموع الثاني على المجموع الغير المتناهية التي
وهكذا فيلزم منه الترتيب في المتوسس الغير المتناهية التي
اثنينا ومنعوا ترتبها تجري فيها التطبيق بلا يكون التخصص
الامور الغير المتناهية بالمرتبة مغير
اي من الموت

والممكن ممكن وعلة التامة ليس جزؤه لاحتياجه
الى باقي الاجزاء ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فتعين
ان يكون نفسه فاقول هذا اقوى الشبه ولا يدفعه
حديث الارتباط بل يلاحظ تلك الاجزاء باسرها
من غير امر اخر يوحدها ووجه الدفع عنه ان يقال
المجموع بهذا المعنى ليس معلولا واحدا ليستدعي
علة واحدة بل معلولات متعددة قد لوحظت
مرة فيستدعي علة واحدة على معلولات متعددة
وتلك العلل هي مجموع السلاسل التي هي اجزاء
تلك السلسلة ما فوق المعلول الاخير الى الواجب
فان قلت المجموع محتاج الى المعلول الاخير فلا يكون
تلك السلاسل باسرها علة تامة لاحتياج المعلول
الى الخارج عنها قلت المجموع بهذا المعنى هو تلك الآحاد
المتفرقة وهي قد لوحظت دفعة فلا فرق بين ان
يطلب علة لكل منها منفصلا وبين ان يطلب علتها
باسرها مجملا الآبا لاجمال والتفصيل في الملاحظة
ولا فرق في ذات الملاحظ وتفصيله انه اذا طلب

علة

علة لمعلولات متعددة فالجواب بان يجمع كل
واحد فلا فرق بين ان يطلب علة آ ثم ب
ثم يطلب علة ج وهكذا الى ان يطلب علة آ ب ج
دفعة الا في الملاحظة فانه قد لوحظ كل منها
في الاول بصورة خاصة وفي الثاني لوحظت معا
بصورة اجمالية وكذا الثلاثة فرق في الجواب بين ان
يبتغى علة كل واحد منها مفصلا فيقال علة آ
وعلة ب كذا وعلة ج كذا وبين ان يجمل في القول
فيقال علة هذه الآحاد الا بان ما لوحظ في الاول
بالدفعات لوحظ في الثانية دفعة ومعلومة انه لا فرق
في الصورتين بين واحد منها لا يدخل في الصورة الاولى
المعلوم الاخير في عدد العلل كذلك لا يدخل في الصورة
الثانية ووجه الفرق انما نشأ من لفظ المجموع وايهامه
المركب الذي يدخل فيه الصورة وفيه نظر لان المجموع
بهذا المعنى كثير والكثير متألف من الوحدات لا محالة
فالمعلول الاخير داخل فيه وهو اجزاء فيكون
داخلا في علة التامة فلا يكون ما فوقه الى غير النهاية

بل ينتظم بمجرد المغايرة صورة البرهان ورد
يرد عليه على تقدير اخذ التقدم من غير زيادة
بناء على تقدير اخذ التقدم يرد المنع المذكور على التقدم
ولا يرد ح
نسخة م

علة تامة للمجموع فتأمل في هذا المقام فانه حقيق
بالتأمل التام ولهذا التفصيل فيما سيأتي معاضع
نفع فتذكر واذ قد انجلت الشبهة التي عرجوا عليها
فلك التعقيل في الامر بحكم العقل الصريح واقرض الجدا ل
جبانا وخذ بما يحكم العقل به بعد اذ يوفي ايضا
لا يكون عين المعلول في الممكنات الصرفة اذ به يتم
البرهان من غير احتياج الى اثبات التقدم واما
الثالثة وهي ان العلة مركبة من اجزاء كل واحد
منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع ففيه منع
الاعلى من يستدله بتقدم اجزائها على تقدمها واما
قولهم في الجواب بنحو النقض بان الفاعل المستقل
للمجموع فاعل للاجزاء المراد بكونه فاعلا للاجزاء
ان لا يكون فاعلها خارجا عنه وذلك كاف في غرضنا
اذ لا يلزم اما الانتهاء الى ما لا يكون فاعلا لنفسه
هو محال او الشروع في كل جزء يفرض علة فعلته اولى
فاقوى يمكن اختيار الشق الثاني بان يكون ما فوق المعلول
الاخير الى غير النهاية علة للمجموع وهذه لما قبله

مركز البحوث والدراسات الإسلامية

بجزئية الى غير النهاية وهكذا قوله فكل جزء قلنا لانه
وكله لانه اكثر تأثيرا منه قلنا لكنه اكثر اشتمالا على
على الاجزاء وتلخيصه ان الفاعل المستقل في المجموع
هذا المنع على ما اشار اليه آخر الكلام يجوز ان لا يكون
المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه
واذا تعهد هذا فنقول علة كل جزء وان كان اكثر
تأثيرا فيكون الاحاد المستند الى نفسه اكثر لكنه اقل
اشتمالا على على الاجزاء فيكون الاحاد المستند الى
جزئه اقل وذلك الجزء وان كانت المعلولات المستندة
الى نفسه اقل لكن المستندة الى اجزائه اكثر والمعتبر
في الاستقلال احد الامور الثلثة من الاستناد بالاسم
اليه او الى ما يستنده اليه او الى اجزائه فكون احد
هذه الامور في علة الجزء اكثر مع كونه اضعف في
الجزء اكثر لا يقتضي اولوية احدهما الى الاخر فاده
قلت لا شك ان ما يستند المعلول الى نفسه اقوى
في العلية وان اشير بما يستند الى اجزائه ومع تقدير
انتفاء الاولوية ايضا يلزم ترجيح ما ذكرت

بعد تسليم ذلك مفهوم العلية الاستقلالية تحقق فيها
سواء كانت على السوية فيها فيكون شواطئا او مختلفا
بالاولوية وعدمها فيكون مشككا فيلزم من كون
كل منهما علة ترجيح المرجوح على تقدير الاولوية و
لا ترجيح المساوي على تقدير التساوي وكذا في سائر
المفهوم المشكك والشواطئ فان قلت فيلزم
تواردالعلل المستقلة على معلول واحد قلت تواردت
العلل التامة مع مطلقا وكذا تواردالفواعل المستقلة
المتباينة واما المتداخلة فلا نسلم استحالته بل نقول
يجوز واقع فان العقل العاشر مثلا كان كل واحد من
السلاسل المبتدئة مما فوقه الى المبدء علة مستقلة
له بالنحو المذكور ضرورة انه لا يستند الى غير تلك
السلسلة واحد آحادها وما يستند اليها بل سلسلت
العقول العشرة السلسلة المبتداة من التاسع الى
المبدء علة مستقلة لها ضرورة ان كل جزء منها
اما مستند اليها او الى احد آحادها فان العاشر مستندة
اليها والتاسع والثامن الى احد آحادها فان التاسع مستندة

الى

الى السلسلة المبتدائة من الثامن والثامن المبتدائة
من السابع وكذا السلسلة المبتدائة من الثاني ما
فوقه الى المبتدا علة مستقلة لها لان كل جزء
منها مستند اليها كالتاسع او الى ما يستند اليها كال
العاشر او الى اجزائها كالثامن فانه مستند الى
اجزائها اعني المبتدأة من التاسع وهكذا الاتصال
لا بد من علة لا يكون اولى منها لانا نقول هذا
اول المسئلة وعين النزاع فان قلت المراد بالعلة
المستقلة ما لا يكون له شريك في التاثير كما صرح به
في شرح المواقف في بحث العلة والمعلول وح يتم الكلام
لان كل جملة اخذت من غير المتناهي فهو علة قريبة
لفرد ما شاركه غيره في التاثير القريب في فرد اخر فلا
يكون شيء منها علة قريبة للمجموع اذ لا فرق بين جزء
وجزء حتى يكون المؤثر القريب واحد منها مؤثرا
قريبا في الجملة دون المؤثر القريب في الجزء الاخر
قلت ان اراد انتفاء الشريك في التاثير مطلقا
قريبا او بعيدا فلا نم انه يجب في كل معلول ان يكون



لـ علة مستقلة بهذا المعنى كيف ولو صح ذلك لانتفى
ترتب العلل المشاركة في مطلق التأثير وان اراد
ان لا يكون هناك تأثير الا ويرجع اليه ابتداء او بوا سطة
فيرجع الى المعنى الاول واحتاج الى التعميم الذ
كور فيه بان يقال او الى جزء ثم يندفع النقض المذكو
ر هناك فالكلام عليه كالكلام عليه فان قيل المراد
من المؤثر المستقل في كل مرتبة هو ما لا يكون له شريك
في التاثير في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا وهو ضرو
ري في كل معلول لانه لا بد في كل مرتبة من مراتب التأثير من
شئ يكون هو تمام المتصف به فاذا اخذ هو المؤثر
في تلك المرتبة لا يشاركه غيره في هذا التاثير والا
لم يتعين المتصف به فلا يكون تأثيره ضروريا فقضاء
الوصف موصوفا معينا وهو فالترديد في العلة
المستقلة القريبة فنقول العلة القريبة بهذا
المعنى هي ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية
اذ هو تمام المؤثر القريب في تلك السلسلة فان
كل جزء منها معلول قريب لجزء منها فان قيل المراد

به تمام المؤثر في المجموع قريبا او بعيدا فنقول هو
ايضا ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية باعتبار
ما يشمل عليه من السلسلة فان المجموع بهذا المعنى
امور متعددة لها علل متعددة فتمام المؤثر فيه
مجموع تلك العلل وكل واحد من احاد تلك السلسلة
معلول لسلسلة من تلك السلاسل تلك المعلول
الاخير معلول للسلسلة المبتدئة مما فوقه وهكذا
مجموع تلك السلاسل يكون علة للمجموع بهذا
المعنى فاذا نقل الكلام الى علل تلك السلسلة
لكونه ممكنة فنقول هي مجموع تلك السلاسل التي في
جميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب
الغير المتناهية فهناك سلاسل غير متناهية
وهكذا فمجموع تلك السلاسل الغير المتناهية مرارا
غير متناهية هو العلة التامة لتلك السلسلة
الجامعة لجميع ما يتوقف عليه تلك السلسلة قريبا
وبعيدا وذلك المجموع هو بعينه جميع السلاسل
التي يشمل ما فوق المعلول الاخير عليها بحيث لا تخرج

منها شئ منها فالعلة التامة اعني جميع ما يوثر في
السلسلة قريبا وبعيدا يوما فوق المعلول الاخير
كما قلنا ونقول ايضا سلسلة الموجودات باسرها
من الواجب والممكن لا يمكن ان يكون المؤثر التام
القريب فيها الواجب ضرورة انه مؤثر قريب
في واحد منها فقط فانه لا يكون ما فوق المعلول
الاخير عبرة على انه سلسلة واحدة ولا
يكون اشتراكها فيما يصلح للسلسلة في التاثير قريب
في الاحاد الاخر منها فيكون مؤثرا تاما فيكون
المراد بنفي الاشتراك اشتراك ما هو خارج عنه
او يكون جميع تلك السلسلة باسرها وكلا من الذي
جارية السلسلة الغير المتناهية بالفرض فانه
لنفسك يا مخلوقا فانه ما تقول به في النظر السابق
لا تاتي عما هذا او هو يحق الحق ويهدي السبيل
واعلم ان الشريف العلامة قدس سره قد قرر البحث
في هو اشي شرح حكمة العين بوجه مفصل وبذل الجهد
المجهود ووصفه بانه به ينكشف المقصود ولا يتابع
قال قدس سره هنا الواجب علينا
في هذا المقام تقرير الدليل على اثبات
الواجب بما يتضح به الحق ولا يتوجه
عليه شئ من الشكوك فان طريقة الامام
قد زيفها المحقق وحجته قد طعن فيها الشيخ ان
ما قاله عمم المجهول من كلام المحقق كلاما قدس سر
تقرير كلام الامام ولم يعلم من كلامه انه تقرير
او دليل لاثبات الواجب
على حالة من سر

الذكور غير ذكر التضمن
انما لا يتاتي هنا لان الكلام
في الفاعل المؤثر لا في المعلول
الفاعل المؤثر حتى يدخل فيه جميع
اجزاء المعلول كما لا يخفى
اي في جواب لا عن قولهم الثاني ان
في المجموع فاعلية كل جزء حيث قال واجيب
بان المجموع يجب انتهاؤه الى الواحد
من

مجمع الثقافة والتراث الشيعي

عليه شئ من الشب الواردة لكن نورده مع ما يورد
عليه بتوفيق الله تعالى فالى السمع وانت شهيد تجد
الحق الذى ليس عنه محيد فالا شك فى وجود الممكنات
المتعددة وكل واحد منها محتاج الى علة فاعلية موجودة
مستجمعة بجميع ما يتوقف عليه المعلول فاذا اعتبرنا الممكنات
باسرها جملة واعتبرنا كل واحد منها العلة الفاعلية
المستجمعة مع قطع النظر عن ان شيئا من هذه العلل
الفاعلية من افراد الممكنات او لا بل اخذنا العلل الفاعلية
الموصوفة التى هى بازاء الممكنات فلا خفاء فى ان هذه
العلل الفاعلية المستجمعة هى علة فاعلية مستجمعة لجميع
الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى واحد
من تلك العلل كذلك مجموع الممكنات محتاج الى مجموع
العلل وذلك مما لا توقف فيه للعقل الصريح بل يحكم
ببديهة اذا تنبه لهذا فقول اذا اعتبرنا العلل الفاعلية
المستجمعة للامور المعتبرة جملة واحدة واخذنا الممكنات
باجمعها جملة اخرى ونسبناه الجملة الثانية الى الاولى
فلا يخلو اما ان يكون الجملة الاولى مرضا جح عن الجملة

الثانية اولا وعلى الثاني اما ان يكون الجملة الاولى
تمام الجملة الثانية فحينئذ يكون الشيخ علة لنفسه وهو
قطعي الاستحالة او بعضها فيكون بعض من الجملة
الثانية علة علة تامة لجميعها وهو ايضا مما
اولا فلان العلة التامة لا يتوقف المعلول عليها
خارج عنها والجملة الثانية موقوفة البتة على الخارج
من ذلك البعض وهو البعض الاخر اقول ان اريد
بالعلة الفاعلية المنجمعة الفاعل مع جميع شرايط
التاثير فهو ليس بعلة تامة فلا ينافيه احتياج المعلول
الى بقية الاجزاء لانها ليست من شرايط التاثير
فلا يصح قوله فيكون بعض من الجملة الثانية اه وان
اريد به الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه المعلول
سواء كان شرطا للتاثير او لا كما هو ظاهر الكتاب
فهو العلة التامة ومع تحيزها كونها تمام الجملة الثانية
قوله يلزم ان يكون الشيخ علة لنفسه وهو قطعي
الاستحالة قلنا العلة التامة وتقدم لها على المعلول
كما قرره في غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون بعضها

كما قرروه والعجب انه اورد هذا المنع في سائر كتبه
ولذلك عدله عن التامة الى الفاعل المستقل
وهل هذا الا كر على ما مر عنه قال واما ثانيا فلانا
اي بعض نفرض فانه سلمه جزءا وعلة اولى
بان يكون علة تامة لانها تحصل اذا اردا الكثير
ضرورة ان ما هو مؤثر لذلك البعض فالعلة
فيه مدخل ولها في نفي ذلك البعض تأثير ايضا
بخلافه اذ لا تأثير له في نفسه قولا قد مر الكلام عليه
مبسوطا فلا نعيده ثم ان هذا عجب جامن فان
الكثرة التأثير لا تقتضي الاولوية بالعلية التامة
الا يرى ان سلسلة المعلول الاخير الى الواجب
علة التامة اما نفسه مع انه لا تأثير له اصلا اذ
الشئ لا يؤثر في نفسه واما ما فوقه الى الواجب مع
ان الواجب اكثر تأثيرا منه قال وعلى الاول امتنع
ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية
فاما ان يكون ذلك الامر معتبرا في العلل الفاعلية
او في الامور الغير المعتبرة منها وعلى الثاني العلل الفاعلية علة



اما نفس الجملة الثانية او بعضها اذ الفرض ان العلل
الفاعلية لم يعتبر فيها امر زايد خارج عن الجملة الثانية
فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشئ مع غيره علة
تامة لها وهذا الشق مع علميته لنفسه اللازم
ح تقدمه على نفسه بمرتبتين اقول هذا ايضا
ممنوع بناء على ما قرره من عدم وجوب تقدم
العلة على التامة وجواز كونها عين المعلول الى
اللازم من هذا الشق تقدم الشئ على نفسه بمرتبة
بناء على ذلك والعجب انه استدل في بعض كتبه على
عدم تقدمها بنحو ما ذكر ههنا قال وعلى الثاني
يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية مع امر خارج
علة تامة لها واستحالة تظهر بالوجهين الباقيين
اقول تقرير الوجه الاول ههنا ان العلة التامة
التامة علة لا يتوقف المعلول على امر خارج عنه
والمعلول ههنا يتوقف على بقية الاجزاء وهي
خارج عن ذلك البعض الذي هو العلة الفاعلية
مع الامر الخارج وفيه نظر اذ اللازم من كون العلة

الفاعلية

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

الفاعلية بعض الاجزاء عدم دخول بقية الاجزاء
في العلل الفاعلية ولا يلزم منه عدم دخول ما في العلة
التامة فاعرفه واما الوجه الثاني ففيه كما سبق قال
وعلى الاول اعني ان يكون الامر الزايد معتبرا في العلل
الفاعلية فاما ان يكون عين علة فاعلية مرارا او غيرها
وعلى التقديرين يكون موجودا ضرورة ان الفاعل
المؤثر في الموجود واجب انه يكون موجودا وذلك
الامر الزايد الموجود الخارج عن جميع الممكنات
لا يكون ممكنا والا لكان خارجا عنها ولا ممتنعا
لانه موجود فبقي ان يكون واجبا لذاته ويمكن
ان ينسب الجملة الثانية الى العلل الفاعلية ويساق
الكلام اه اقول لا يتأتى ههنا ابطال الجزئية بشئ
من الوجهين اما الاول فظاهر لان العلل الفاعلية
لا يلزم ان يحتاج المعلول الى ما عداها اذا احتاج
المعلول الى الاجزاء لا ينافي كونه العلة الفاعلية
علة فاعلية واما الوجه الثاني فالكلام عليه كالكلام
عليه هناك فان حديث الاولوية قد عرفت حاله و

عرفت ايضا ان فاعلي الثاني مجموع مجموع فواعل
الاحاد وكل واحد من الاحاد معلول للسلسلة
المبتدأة مما فوقه بمرتبة فمجموع تلك السلاسل
يكون علة فاعلية مجموع الاحاد وليس لهذا
المجموع مشارك في التأثير القريب في جميع تلك الاحاد
فضلا عن ان يكون اولى وعلى ان يوجه كلامهم قدس سره
بما يندفع عنه بعض الخلل وان كان بعيدا بحسب اللفظ
بان يقال مراده بالعلة التامة مجموع العلل الفاعلية
مع جميع ما يتوقف عليه التأثير في المعلول لا ما يتوقف
عليه المعلول كما هو ظاهر عبارته بل صريحه وكذلك
ان العلة التامة بهذا المعنى متقدم على المعلول
ومراده من العلل الفاعلية المذكورة فيما بعد حيث
قال ولكن ان نسب الجملة الثانية الى العلل الفاعلية
هو العلل الفاعلية بدون اعتبار الشرائط وقوع بستقيم
الحكم بتقدم العلة التامة وما يتفرع عليه ويبقى
المنع في ابطال الشق الجزئية سواء ردد في العلل الفاعلية
المستقلة كما في التقرير الاول او في العلل الفاعلية مع

قطع

قطع النظر عن الشرايط كما في التقرير الثاني وهذا
وان كان بعيدا جدا عن لفظ الكتاب ذكرناه احترازا
عن ان يجعل ببال القاصر مع فيتجه ويه ظنا منهم
انهم ظفروا بما لم يظفر به غيرهم كما شاهدنا في نظائره
كذلك فذلك اذا احطت بجواب المقال وكشفت
عجاب الخفا عن جلية الحال لاح لكنه ان الحاصل
من جميع تلك الانظار والابحاث وان التردد سواء
وقع في العلة التامة او الفاعلية المستقلة فكونها
عين المعلول بعد وكونها خارجا يستلزم المطلوب
لكن الشان في ابطال شق الجزئية سواء كان التردد
في العلة التامة او الفاعلية المستقلة فانهم عرفت
من ان العلة التامة للمجموع بهذا المعنى هو حاصل جميع
علة كل واحد ولا شك ان علة كل واحد هو السلسلة
المبتداة مما فوقها بلا واسطة فيكون مجموع تلك
السلاسل علة تامة للمجموع ولا يرد ما توهم من
احتياج المعلول الى المعلول الاخير بما تحققت من
ان علة المجموع بهذا المعنى هو علل مجموع على الآحاد

ولما لم يكن المعلول الاخير علة لشئ من الاحاد فلا
يدخل في مجموع عدد علتها وفيه النظر السابق والله
سبحانه اعلم وقد يعترض بوجه اخر وهو ان المؤثر
التام القريب في كل مجموع هو جميع اجزائه لانه
المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات
ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع الاجزاء
بالنسبة الى المجموع كذلك فيكون علة تامة فتدبر
واذا تقرر ذلك فنقول السلسلة الموجودة الغير
المتناهية مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث
المجموع ومن حيث الاجزاء وعلتها التامة القريبة
هي اجزائها باسرها لما تقدم من ان المؤثر التام
القريب وهي ايضا ممكنة مفتقرة الى علة تامة كذلك
وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج
عنها والاول محال لاستلزامه تقدم الشئ على نفسه و
كذا الثاني لما تقرر من ان العلة التامة القريبة
لكل مجموع هو جميع اجزائه وكذا الثالث للزوم
كل واحد واحد من اجزائها ان يستند الى العلة التامة القريبة

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

القريبة الموجودة في السلسلة فلو لم تستند تنتهي منها الى
امر خارجي لزم توارد علتين مستقلتين في مرتبة على معلول
واحد ويوجب ويلزم من فساد الاقسام كلها
امتناع وجود السلسلة المفروضة كما استلزمها الخلف
المذكور ويوجب استنادها الى علة مع امتناع
الاستناد وبما اورد على النقض بالجزء الاخير فانه
متقدم بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس مؤثرا
تاما وان الاحاد باسرها هي المعلول فلا يكون مؤثرا
فيها ثم ان جاز كون المؤثر في المجموعية فلم لا يجوز
ان يكون علة الاحاد بالاسر ايضا عنها فاجاب
عن الاول بان المراد امتناع تخلف المعلول عنه بالنظر
الى ذاته والجزء الاخير لا يمتنع التخلف عنه بالنظر
الى ذاته بل لاستلزامه سائر الاجزاء من حيث انه اخرها
وعن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات
على المجموع والمتقدمات بالاسر لا يجوز نفس المتاخر والمركب من الواجبات
احدها احدها بالاسر واجب والمجموع ممكن ثم لو كان جميع الاجزاء
علل المعلول فالذين قسم العلل الى مادية وصورية كيف

يساعد لزوم ان يورد واعلول في اقسام العلل ويخلص ملخص هذا

الوجه ان سلسلة الممكنات الغير المتناهية لها علة هي

الاحاد بالكل وهي مغايرة للمجموع لكن الاحاد بالكل لا يكون

لها علة اذ لو كانت علة للاحاد بالكل لم يكن شيء من الاحاد

معلولا للغير وقد حصر فصل الاحاد بالكل مستندة الى علل لها

الموجودة في السلسلة هف اقول انت خبير بحالة تمام الخلف

اذ لا يشتبك عليك الا عدمات بالكل لا يلزم ان يكون متقدما

كما مر وكذا المجموع الواجبات لا يكون واجبا ونقسيم

العلل الى المادية والصورية لا ينافي كون المجموع المادة والصورة

على النحو المعين من المعلول على الاقسيم ليس الى المجموع

للمادة والصورة بل الى كل منهما كما مر فان قلت المجموع الذي

لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية يكون مركبا لا محالة وكل وا

حد من الاحاد علة مادية له فكيف يكون جميع العلل الما

دية عين المعلول قلت كون كل منهما علة مادية ومقدما

لا ينافي كون الكل المجموع عينا لعدم اعتبار الصورة فيه و

نقول بقي فصل لا شك الا لتزام ان نعتبر احادا من غير

ملاحظة الهيئة معروضا ومحكوما عليه بحكم واحد مثل ان نقول

الانسان

كتب بالقلم الاصلي وهو ابيض وهو الذي كتبت عليه جميع

فارجع عشر وهو الذي كتبت عليه جميع

الاثنان زوج اول ولا شك انه ليس حقيقة الا هذا
الواحد وذلك الواحد فكيف يتوهم كون الواحد بما
معاملة له فتوجه فانظر وهذا الوجه للمحقق
الطوسي واعترض عليه الكاتبي بمنع المقدمة القائلة
بان علة المجموع هو الاحاد بالاسر مستندا بانه عين
فاجاب المحقق بالدليلين المذكورين ولم يقدر الكاتبي
على الجواب الحقي عنهما فاستمر النزاع بينهما و
تداول الكلام من الجانبين من غير فصل ولا
خلل في هذا الوجه الا في هذه المقدمة اذ وضح
اثباتها فرط القتاد الطريق الثاني لو كان الوجود
باسرها ممكنة لاحتياج مجموعها بحيث لا شذ
عنها شيء من احادها الى موجد مستقل وهو الاحاد
بان لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه او الى
ما هو صادر عنه فيكون هو الموجد للكل ابتداء
او بواسطة هو منه ايضا وذلك الموجد يلزم
ان يكون ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد الكل
ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا بالنظر الى وجوده

اذ العلة ما لم يجب وجود المعلول عنها لم يوجد
ويلزم منه امتناع عدمه مع اجلها بحيث لا يمكن
ان يتطرق اليه العدم اصلا بوجه من الوجوه
فيكون الاجزاء ممتنع العدم بالنظر اليه لان عدم
كل جزء يستلزم عدم المجموع فالشيء الذي يكون
جميع تلك الاحاد كذلك يكون خارجا عنه المجموع لا
نفس ولا داخلا فيه لانه عدم شيء من هما ليس ممتنعا
بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته والخارج
عن مجموع الممكنات يكون واجبا فلو كان الموجودات
باسرها ممكنة كان الواجب موجودا وهو مع انه
مطلوبنا اقول هذا قريب من الطريق الاول
وفيه ما فيه لانا لا نم احتياج المجموع الى موجد
مستقل بالمعنى المذكور بل نقول يحتاج الى موجد مستقل
بالمعنى الملائم من ذلك وهو ان لا يستند امتناع عدم
شيء من الاحاد بهذا الا اليه او ما صدر عنه او الى
ما هو جزؤه وحينئذ نقول لا نم ان العلة المستقلة التي
بها يمتنع عدم المعلول خارج عنه قوله والا لكانت

نفسه

نفسه او واخلافه قلنا نختار الشق الثاني ونمنع كونه
واجبا لذاته وانما يلزم لو لم تنجح هو الى علة بها يمتنع
عدمه بالمعنى المذكور بان لا يستند وجوده شيء منها الا اليه
او الى اجزائه التي هو مستند اليه وكونه سببا لامتناع
عدم المعلول لا ينافي ان يكون هو ايضا سببا به يمتنع
عدمه غلو تم ذلك لكفى باثبات المطلوب ولفى باقي المقدمات
ونقول لا بد من علة بها يجب وجود المعلول او يمتنع
عدمه لكن هذا في الفرض المذكور مما ذكر لا شيء يجب وجوده
او يمتنع عدمه غاهذا الفرض ثم الحجب ممن يأخذ هنا
المقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته
واجب الوجود ضرورة مع تجويزه كون العلة التامة
المستقلة في امكنات نفي المعلول و اعلم ان علته
التي بها يمتنع عدمه هو مجموع السلاسل الداخلة فيه
كما مر في الطريق الاول الطريق الثالث لو لم يوجد
واجب لذاته لم يوجد واجب لذاته لغيره فلا يوجد
موجود اصلا اما الاول فلانه لو لم يوجد الواجب
لذاته لا نحصر الموجود في الممكنات ولا شك ان آثارها

باسرها ليس ممتنعا بالذات لانها باسرها ممكنة
ولا بغيرها لما سبق من ان الغير الذى به يمتنع رفع
الجميع بالكلية لا بد ان يكون موجودا خارجا
عنه واجبا لذاته والمفروض عدمه واما الثانى
وهو انه اذا لم يوجد واجب لذاته وله لغيره لم يوجد
موجود اصلا فلان نظم يجب لم يوجد على ما بين
فى الامور العامة اقول قد احالنى ابطال الشق الاول
بالغير المطلق فى الطريق الثانى فارنما متقاربا
ولم يزد هناك على ان قال لو وجب لجزئه لزم ان
يكون ذلك الجزء واجبا ولا يخفى انه انما يلزم لو
ثبت ان ما يجب به وجود الغير يجب ان يكون واجبا
لذاته ولم يثبت فتلك المقدمة غير بينة هناك فالحوالة
الحوالة غير صحيحة والكلام فى الموضعين غير صحيح
تام لا حتياجه الى هذه المقدمة التى ليست بينة ولا
مبينة والوجه فى بيان تلك المقدمة ان يقال ما يجب به
وجود الغير لو كان ممكنا لم يمتنع ارتفاعهما معا اذ لو
امتنع فاما لذاته وهو خلف واما لعلة وقد فرضت

معدومة ولم يلزم منه محال لان انتفاء كل معلول
فرضوا انتفاء علته وتحقيقه ان استحالة عدم المعلول
اما لذات العلة بان يمتنع عدمه لذاتها او بشرط
وجود العلة فان عدم المعلول مع وجود علته
محال والاول مفقود ههنا لامكان العلة وكذا الثاني
لان الفرض عدم العلة والمعلول معا والسر في ذلك
ان الوجوب بالغير في قوة الشرطية يعني انه لو وجد
ذلك الغير وجب وجود ذلك الغير في وجود ذلك الغير
بمنزلة وضع المقدم فاذا كان وجود واحد واجبا
بالغير غير منتهية الى واجب لذاته كان بمنزلة شرطيات
غير متناهية وغير منتهية الى وضع مقدم فلا يلزم
وجود شيء منها فعليك بالتأمل الصادق والتفكر
اللائق فانه رعا يدق عن مدارك القاصرين وتقرير
البرهان ح ان يقال لو انحصر الموجود في الممكنات
لم يمتنع شيء منها ولا جميعها لانا اذا فرضنا ارتفاع
تلك السلسلة باسرها لم يلزم منه محال اصلا
لان امتناع عدم كل منها انما يكون لامتناع عدم

الجزء الذي فوقه فالمجموع ههنا عدم شيء مرتبط بجميع
ما فوقه ولم يكن شيء مما فوقه عند العدم لذاته
فاذا فرضنا ارتفاع المجموع لم يلزم منه محال
لا بالنظر الى ذاته ولا بالنظر الى علته اذ هي بعض
ممكنات معدومة في هذا الفرض والحاصل انه لو لم يحصل
الوجود في الممكنات كان عدم كل واحد مع
بقاء ما فوقه ممتنعا اذ يلزم حينئذ تخلف المعلول
عن العلة لكن عدم تلك الممكنات بالاسر لا يكون
ممتنعا والشيء ما لم يمتنع عدمه لم يوجد اصلا فلا
يكون تلك السلسلة موجودة وقد فرضت موجودة
هف واذا احققت ذلك علمت انه اقوى الطرق التي قيل
في هذا المسلك واوثقها ولا خفاء في انه لا تفاوت
بينه وبين الطريق الثاني الا بتغيير اشتاع العدم
الى وجوب الوجود فمن اتى بالثاني بعد العلم بالاول
فقد استكمل والله الموفق لتحقيق الحق وبيده ازمة
الصدق الطريق الرابع هو ان الممكن يفتقر في استقلال
بوجود ولا بايجاد واما الاول فظاهر مما لاحظته مفهوم

الممكن

الممكن واما الثاني فلانه فرع الوجود ضرورة ان الشيء
مالم يوجد لم يوجد فلو انحصر الموجود في الممكن
لزم ان لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان مستفيدا
لا يستقل بالوجود والايجاد واذ لا وجود ولا
ايجاد فلا موجد بذاته ولا بغيره اقول يمكن ان
يناقش في المقدمة الاولى بانه ان كان المراد بعدم
الاستقلال احتياجه الى الغير فلم قلتم بالشرط
لجواز ان يكون ذلك الغير ممكنا ايضا وهكذا
وان اريد به عدم الاستقلال في نوع ما بمعنى انه يحتاج
اليه ما لا يكون ممكنا فهو اول المسئلة هذا ولو اخذت
هذه المقدمة القائلة بان ما لا يستغني كله واحد
من احاده عن امر خارج عنه لا يستغني جميع احاده
عن امر خارج عنه بديهية حدسية لم يبعد لكنه لا
يجدي في المناظرة تذييل ثم انهم بعد اثبات احتياج
المسئلة المفروضة الى الواجب قالوا في ابطال القسم
ان الواجب يكون طرفا للمسئلة لانه مرتبط بها
وليس فيها وسطا ولا الاحكان مطلوبا من جملة الممكنات



الممكنات والمرتبط بالسلسلة اذا لم يكن هو وسطا
يكون طرفا لها بالضرورة فيترتب السلسلة عنده
واعترض عليه بانه يجوز ان يكون علة للجملة
لا لاحادها فيكون مرتبطا بالجملة الغير المتناهية
غير واقع في نظمها فلا ينقطع به السلسلة واجيب
عنه بوجهين الاول انه قد تبين ان كل واحد
من احاد تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون
ذلك الخارج فلا اقل من ان يكون موجد الواحد
منها ابتداء فيكون واقعا في نظم السلسلة فتامل
فيه وفي انه لا يجوز ان يكون علة كل واحد منها
الواجب مع ما فوقه فلا يكون طرفا للسلسلة بل
ماجوز مع بعض السلسلة في علة كل منها والثاني
انه يجب كون ذلك الخارج علة لبعض الاحاد
والا لتحقق كل من الاحاد بوجوده الواقع في
السلسلة فيحصل المجموع بدونه واذا كان علة لبعض
تلك الاحاد لزم توارد علتين مستقلتين على معلول
واحد لان ذلك البعض له علة موجودة في السلسلة

فرضا

25

وضافت ان كون العلة امرا خارجا عنها محالا كما
ان كونها نفسها او بعضها او جزئها محال فبطل القسم
وهو المطلوب اقول هذا طريق آخر يؤدي الى ابطال
السلسلة الغير المتناهية لافتقارها الى علة
وامتناع كون شيء منها علة ولا دلالة فيه بمجرده
على لزوم الانقطاع عند الواجب الا بان يضم الى
ذلك انه اذا بطل القسم فكل سلسلة موجودة
تكون متناهية ويكون مقطعها الواجب الممكن
لا يكون مقطعا لها لافتقاره الى علة وفيه النظر
السابق لا يقال قد فرضنا ان كل واحد من احاده
السلسلة علة مستقلة في تلك السلسلة فلا يجوز
كون الواجب مع ما فوقه علة مستقلة له لانا نقول
المفروض لا ينافيه لان بطل التسلسل في العلل المستقلة
فقط ولا يبطل التسلسل في العلل الغير المستقلة كما في
الصورة المفروضة في النظر فتفكر ويمكن ان يقال في
ذلك ايضا اذا ثبت احتياج السلسلة الى الواجب
فاما ان لا يكون علة لواحد منها فتستغني عنه او يكون



علة لواحد منها ولا بد ان يكون معينا فعند ذلك ينقطع
السلسلة لكن يرد على هذا التقرير المنع المقدم
وهو يجوز ان يكون الواجب جزء معين علة كل واحد
الاحاد واذ قد فرغنا عن المسلك الاول فقد
حان ان نشرع في المسلك الثاني مستمدين
من التوفيق انه خير رفيق المسلك الثاني
في المسلك الثاني لا شك في وجود موجود ما
فان كان واجبا فهو المطلوب وان كان ممكنا فلا بد
من علة فاما ان ينتهي الى الواجب او يلزم الدور
والشق وهما باطلان اما الاول فلاستلزامه
تقدم الشيء على نفسه وتأخره عن نفسه وهما مما
بداهة واما الثاني ففيه طريق الاول برهان
التطبيق وهو انه لو تسلسلت العلل الى غير النهاية
فنفرض من معلول معين بطريق التصاعد سلسلة
غير متناهية ومن الذي فوقه اخرى الى غير النهاية
ايضا ثم نطبق الجملتين من مبدائهما بان نفرض الاول
من الثاني بازاء الاول من الاول والثاني بازاء الثاني

وهكذا فان كان بازاء كل من الاولى واحد من الثانية
لزم تساوي الجزء والكل وهو محال وان لم يكن فقد
وجد من الاولى جزء لا يوجد بازائه جزء من الثانية
فيتناهى الناقصة اولا ويلزم منه تناهي الزائدة
لان زيادتها بقدر متناه وهو قد رتبي المبدئين
والزايد عن المتناهي بقدر متناه متناه فيلزم انقطاع
السلسلتين وقد فرضناها غير متناهيين هذا
واعترض عليه بوجهين الوجه الاول ان البرهان
جار في الحوادث اليومية والنفوس الناطقة بل في
مراتب الاعداد فيلزم تناهيها بعين الدليل وهو
باطل اما الاولان فعندهم واما الثالث فبداهة
وهذا الاعتراض غير وارد على مذهب المتكلمين فانهم
يقولون بتناهي الحوادث والنفوس واما النقض
بمراتب الاعداد فيمكن رده عنه بانه موهوم محض
لم يضبطها وجود اصلا فينقطع بانقطاع التوهم فلا
يجري فيه التطبيق بخلاف الحوادث فانها وان لم يجتمع في
الوجود فقد ضبطها الوجود الخارجي فليس بموهوم

محضا فتامل فيه واما الحكماء فيحتاجون في الجواب
الى ان التطبيق انما يجري في الامور الموجودة معا
المرتبة ترتبا طبيعيا او وضعيا اذ الامور المعدومة
في الخارج مطلقا لا وجود لاحدها الا في الذهن
ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهية مفصلا حتى يجري
فيه التطبيق والامور المتعاقبة في الوجود ايضا
كذلك اذ لا وجود للسلسلة الغير المتناهية منها اصلا
لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا والمجتمعة الغير
المتناهية لا يجري فيه التطبيق ايضا لجواز ان يقع
آحاد كثيرة من احديهما بازاء واحد من الاخرى
اذ ليس بها نظام حتى يستلزم تطبيق المبداء على
ابطباق الباقي على الباقي على الترتيب فلا بد في
التطبيق ههنا من ان يلاحظ العقل كل واحد بازاء
واحد لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية
له مفصلا لا دفعة ولا في زمان متناه فلا يتصور
التطبيق بين السلسلتين باسرها بل ينقطع با
نقطاع الملاحظة واستوضح ذلك بتوهم التطبيق

بين

27

معهد التراث العلمي العربي

حلبي ثم

بين جملتي متدين عما الاستواء وبين الاعداد
المحصى اذ يكفي في التطبيق في الاولى تطبيق طرفيها
اذ يلزم من ذلك وقوع كل جزء من احدهما على جزء
من الاخر على الترتيب ولا يكفي ذلك في اعداد المحصى
بل لا بد من افراز كل جزء بازاء مقابله هذا ما
ذكروه واقول لقائل ان يقول لا يخ اما ان يقف
التطبيق على ملاحظة الاعداد مفصلا او يكفي ملاحظتها
مجملا وعلى الاول لا يكفي التطبيق في المترتبة ايضا
وعلى الثاني يجري في غير المترتبة ايضا فانا نعلم انه
لا يخ من ان يكون في الجملة الزائدة ما لا يكون له
بازائه شيء من الناقصة اولا وعلى الاول يلزم
الانقطاع وعلى الثاني التساوي وجوابه التقصي عنه
على ما يصلح بالمخاطر انه يكفي في غير المترتبة لان
نختار الثاني ويمنع لزوم التساوي ان نختار الاول
ويمنع لزوم الانقطاع لان الزيادة ربما تكون
في الاوساط واما في المترتبة اذا طبق الطرف على
الطرف في جانب النقاص لا انطباق ولا في الاوساط

لاتساق الاحاد فلو لم يكن في الجانب الاخر لزم
التساوي قطعا وتوضيحه ان الجملتين لاشك في زيادة
احديهما على الاخرى في جهة التناهي وبالتطبيق
انتقل تلك الزيادة الى الجملة الاخرى فيلزم الا
نقطاع ولما لم يكن لغير المرتبة اتساق نظام
لم يمكن التطبيق بحيث يظهر انتقال تلك الزيادة
الى الجملة الاخرى ثم اقول الامور الغير المتناهية
مطلقا يستلزم الامور الغير المتناهية المترتبة
بيان ذلك ان احاد تلك الامور ان كانت مترتبة
فذاك وان لم يكن احادها مترتبة فلاشك ان
المجموع متوقف على المجموع اذا اسقط عنه واحد
وهذا المجموع ايضا يتوقف على المجموع اذا اسقط
عنه اخر وهلم جرا فكل واحد من تلك المجموعات
يتوقف على المجموع السابق وهكذا الى غير النهاية
فالامور الغير المتناهية مطلقا يستلزم الامور
الغير المتناهية المترتبة فيجري التطبيق بين المجموع
اذ هي امور مترتبة موجودة في الخارج على فرض

28

وجود الامور الغير المتناهية فانه قلت اللازم
من التطبيق بين المجموعات تناهي المجموعات لانها
بمثولة المترتبة ولا يلزم منه تناهي احاد المجموع
الاول كيف وكل من تلك المجموعات مشتمل على احاد
غير متناهية قلت بل يلزم احاد المجموع الاول صورة
انه على فرض تناهي المجموعات ينتهي بعد اسقاط الاحاد
المتناهية النوع عدة المجموعات المتناهية الى مجموع
لا يكون مجموع اقل منه وذلك هو الاثنان فهو
لا يزيد على ذلك المجموع المتناهي الا بقدر تناهيه
هو عدة المجموعات فليتأمل المنصف في هذا المقام
فانا لم يسعد في الكلام سترا لعورة الاذهان
الدقيق وحرزا لدرر الافكار الرقيقة وتلخيص
المقام ان الكلام في اشتراط الترتيب بامر مفصل
واشتراط اصل الوجود تمام لان البرهان انما يدل
على ان السلسلة الغير المتناهية يستحيل وجودها
والسلسلة المعدومة الاحاد باسرها غير موجودة
واما اشتراط الاجتماع في الوجود فقد يقال

ان السلسلة الغير المتناهية من الامور الغير
المجتمعة في الوجود غير موجودة اصلا لعدم
اجتماعها اجزائها في الوجود والبرهان
انما يدل على عدم وجودها فلا منافاة بينها
وبين مقتضى البرهان فيشترط الاجتماع
وقد قيل انها ضبطها وجود خارجي فيجري
التطبيق وقد يقال لانم ان السلسلة الغير المتناهية
شرعا غير موجودة غاية الامر انها غير موجودة
في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
التي هي ازمنة المتعاقبة التي هي ازمنة وجود جزء
جزء فعليك بالتامل الصادق ثم قيل ان النفوس
الناطقة فيها ترتب باعتبار حدوثها فيتم البرهان
فيها وايضا نفس الابن متوقف على بدنه المتوقف
على نفس الاب المولد لمادة بدنه فغيرها ترتب بالطبع
واجيب عن الاول بوجهين الاول ان ترتب حدوثها
غير لازم لجواز ان يحدث منها جملة في زمان
وجملة اخرى منها قبل او الكثرة في زمان اخر واقول وفيه نظر

لانه على تقدير قدمها بالنوع وتعاقب افرادها ازلا
وابدا كما هو مذهبهم يوجد لا محالة سلسلة غير متناهية
مرتبة في الحدوث فيجري البرهان فيها ولا يضر تعاقب
جملة اخرى على احاد تلك السلسلة والثاني انها ان
اخذت مرتبة بحسب ازمنة حدوثها لم تكن مجتمعة بهذا
الاعتبار فلا تكون مجتمعة الاحاد من تلك الجملة
واقول فيه نظر ايضا لان احاد السلسلة مجتمعة وايضا
ترتب باعتبار ما فيجري التطبيق اذ يكفي في التطبيق
كونها اذ اوصاف تقتضي انطباق كل منها في سلسلة على
نظيره في السلسلة الاخرى على الاتساق وهو حاصل
ههنا فانا نقول الجملة الموجودة منها في اليوم تشتمل
على الحادث في اليوم السابق عليه وهكذا فنأخذ
من الحادث في اليوم السابق جملة تنطبق على الجملة
المبتدأة من الحادث في اليوم فنطبق كل مرتبة من
سلسلة الجزء على نظيرها من سلسلة الكل وبتوفيق
البرهان الماضي الوجه الثاني من الاعتراضات لا لزم
ان الثانية انما تنطبق على تمام الاولى انقطعت

فانه يجوز ان يكون عدم انطباقها عليها لعجزنا
عن توهم مقابلة اجزائها لا لكون الاولى اطول
من الثانية من جهة عدم التناهي وقد يتغير تقرير
البرهان لاجل ذلك الوجه الى هذه العبارة وهي
ان الثانية اما ان تستغرق الاولى على تقدير
التطبيق او لا تستغرقها والى تلك العبارة يرجع
ان الثانية اما ان يصدق عليها انها قابلة للتطبيق
على الاولى او لا يصدق عليها ذلك واعترض على
الاولى بانا لا نسلم استحالة كون الناقص مثل الزائد
على تقدير التطبيق فان التطبيق محال فيجوز ان
يستلزم محالا ولا نسلم ايضا انه يلزم من انقطاعها
على تقدير التطبيق ان لم يستغرق انقطاعها
في الواقع وانما يلزم ان لو كان تقدير التطبيق واقعا
وهو ممنوع وعلى الثاني باختيار الشق الثاني ولا يلزم
من عدم قبولها للتطبيق انقطاعها لجواز ان
يكون عدم قبولها لكونها غير متناهي الاجزاء
لعجزنا لو هم عن تطبيقها لا لانقطاعها وانت خبير

بان

معهد المخطوطات العربية

بان شيأ من هذه الموضوع لا يتوجه على التقدير
الذي قدمناه في سوق البرهان اذ لا يضر بالصد
لتطبيق الان العقل يلاحظ شيأ بازاء شيء و
على وجه الاجمال ولا يخفى ان العقل يمكنه ان يلاحظ
كلا من احاد احدى السلسلتين بازاء واحد من الاخرى
على الاتفاق وبذلك يتم الفرض اذ لا يخلو اما ان يكون
بازاء كل من الاولى شيء من الثانية او لا والاول
مستلزم للتساوي المحال والثاني مستلزم
المطلوب وامثال هذا التطبيق يجري في
غير المرتبة ايضا فقد مر الكلام عليه وقد يقرر
البرهان بوجه آخر دفعا لتلك الموانع وذلك
بان يتصور السلسلتان بحيث يكون الانطباق
بينهما في الواقع والزيادة والنقصان في جهة
التي هما بتلك الجهة غير متناهيين فرضا بان
يقال ان كانت علل ومعلولات مترتبة في جانب
التصاعد لكان تلك المراتب ما خلا المعلول
الاخير سلسلة العلل الغير المتناهية باعتبار

وهي بعينها سلسلة المعلولات الغير المتناهية باعتبار
آخر والسلسلتان مطابقتان لا في الفرض بل في
الواقع فان كلا واحد من تلك المراتب علة وهو
بعينه معلول ولا شك انه لا ينطبق علة من
تلك المراتب على معلولها بل انما ينطبق على معلول
علتها الذي هو نفسها فاذا اجملت احدى تلك
المراتب مبدأ ولوحظ التصاعد مع اعتبار
تطابق السلسلتين وجب ايراد مراتب
العلل على مراتب المعلولات بواحدة فصاعدا والا
لبطلت العلية والمعلولية وارتفع التقدم و
التأخر اللازمين لهما ضرورة انه لو لم تزد العلة لكان
شئ من العلل منطبقا على معلوله فيلزم انحداء
المذكور وقس عليه المعلولات الغير المتناهية فان
البرهان يجري فيها وفيه نظر لان اللازم على تقدير
عدم التناهي ان يكون لكل جملة متناهية علة
خارجة عن تلك الجملة داخلة في السلسلة الغير
المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء الغير المتناهية

علة فلذلك زعم بعضهم انه خدش في هذا البرهان
بانه لما اذا سلسلة المعلولات من جانب المبدء بواحد
وهو المعلول الاخير وجب ان يزيد سلسلة العلل بواحد
في الطرف الاخر والا لم يكن المتضايفان متساويين
وانت تعلم انه هذا ترك لهذا الدليل وتسليم لبرهان
التضايف الذي يأتي تحريره فلا يجدي في دفع الايراد
على هذا الدليل اقوى يمكن تقرير البرهان بوجه آخر
متضح يندفع عنه بعض الشكوك بان يقال لا بد لمجموع
المعلولات من علة وعلة مجموع المعلولات مجموع علل
الاحاد فيجب ان يكون مجموع العلل سابقا في المرتبة
على مجموع المعلولات لان العلية يقتضي هذا لكن هذا
في الصورة المفروضة مستحيل فان مجموع ما عدا المعلول
الاخير الى غير النهاية مجموع المعلولات الواقعة
في هذه السلسلة باعتبار وهو بعينه مجموع العلل
باعتبار آخر فجميع المعلولات وجميع العلل متحدان
في المرتبة وان كان كل واحد من العلل متقدما
في المرتبة على الواحد الذي هو معلوله وفي هذا

التقريب لا يبقى للمنع المذكور وقوع فتامل ويمكن بيان
المطلوب بوجه اخر وهو ان يقال تلك السلسلة ما خلا
المعلول الاخير علل غير متناهية باعتبار ومعلولات
غير متناهية باعتبار اخر فالمعلول الاخير مبدأ
السلسلة المعلولية والذي فوقه مبدأ السلسلة
العلية فاذا فرضنا تطبيقها بحيث ينطبق كل معلول
على علته لزم اما ان يزيد سلسلة المعلولية على سلسلة
العلية بواحد من جانب التصاعد ضرورة ان لكل
علية فرضت لها معلولية وهي بهذا الاعتبار داخلة
في سلسلة المعلولات والمعلول الاخير داخل في جانب
المبدأ في سلسلة المعلول دون العلة فلم يكن
تلك الزيادة بعد التطبيق من جانب المبدأ كانه
في الجانب الاخر للمحالة الاستناع كون زيادة الوسط
لاستناق النظام فيلزم ان يوجد معلول بدون
علة سابقة عليه وهو محال مع انه محقق للخط
وهو الانتطاع ببرهان التضايف
وتقريره لو تسلسلت العلل الى غير النهاية يلزم

زيادة

زيادة عدد المعلولية على عدد العلية والتالي باطل
بيان الملازمة احاد السلسلة ما خلا المعلول الاخير
لها علية ومعلولية فيتكافئ عددها فيما سواه ويبقى
معلولية المعلول الاخير زائدا فيزيد عدد المعلولات
الحاصلة في السلسلة على عدد العليات الواقعة فيها
بواحد وهذا البرهان يجري في تسلسل المعلولات
بلا سائر المتضايفات كالابوة والبنوة اقول هذا
البرهان ظاهر على تقدير التسلسل في احد الجانبين فقط
واما على تقدير التسلسل في الجانبين فقد يتوهم
عدم جريانه لان العلية والمعلولية غير متناهيين
فلا يظهر عدم تكافيهما ودفع هذا انا اذا اخذنا سلسلة
غير متناهية من معلول معين وتصاعدنا في علل الغير
المتناهية فلا بد ان يكون عدد العليات والمعلوليات
الواقعة في هذه القطعة متكافئة ضرورة ان العليات
التي تضايف المعلولات الواقعة فيها لا يمكن ان يكون
فيما تحت تلك القطعة من المعلولات وهو ظاهر فاذن تم
البرهان الرشي وتقريره ان يقال

لو ترتب امور غير متناهية كان ما بين مبدائها وكل
واحد مما قبله متناهيا لانه محصور بين حاصرين
فيكون الكل متناهيا لانه الكل الذي يدعي ما بين المبداء
وكل واحد الا بالطرفين واعترض عليه بانه لا
يلزم من تناهي كل واحد من اجزاء السلسلة الواقعة
بين المبداء وبين واحد تناهي السلسلة بأسرها
فانه هذا الحكم من قبيل ان يقال ما بين آ وب اقل
من زراع وما بين ب وج اقل منه فيلزم ان يكون
ما بين آ وج اقل منه وانه غير صحيح واجيب عنه بانه
ليس من هذا القبيل لان المبداء هناك واحد
بخلاف المثال بل من قبيل ان يقال ما بين آ وب
اقل من زراع وكذا ما بين آ وج فانه يلزم منه
انه اذا اخذ ج مع الواقعة بينه وبين آ لم يزد على
اقل من زراعين الا بالطرف الاخر وهو حكم صحيح وفيه
نظر لان الحكم في هذه الصورة بين بخلاف الصورة
المجوث عنها اذ لا يلزم من تناهي كل جزء من الاجزاء
الواقعة بين الطرفين تناهي الكل لكونه غير واقع

بين

بين الطرفين اصلا وقيل في جوابه ان هذا البرهان
حدسي وصاحب القوة الحدسية يعلم ان هناك واحدة
من العلل هي مبدأ يجب ان بما عداها وانما لم
يتعين تلك الواحدة عنده ولم يمكن له الاشارة
اليه عما التعيين اقول والفطن اللبيب يعلم ما في
هذا الاعتذار فان هذه المقدمة اعني وجوب توسط
الكلي بين المبدأ وبين واحد ليس اجلى من المطلوب
يثبت به او بينة عليه بل يكاد ان يكون عينه اذ لا معنى
للاستثناء الا احاطة الزهاد وليست تشعر كيف
تقترن الخفاء هذا المطلب مع جلاء تلك المقدمة
خاتمة لما توقف جميع البراهين المذكورة على انه
لا يجوز ان يكون احد طرفي الوجود والعدم اولى
بالنسبة الممكن لذاته غير بالغير احد الوجوب والا فيجوز
ان يوجد بنفسه للاولوية الذاتية فلا يحتاج الى علة
مغايرة له او ينتهي الى ممكن كذلك فلا يثبت الواجب
وبعض البراهين يدل على ان الممكن ما لم يجب بعلته
لم يوجد ولا يكفي في وجوده الاولوية الحاصلة منها



ما لم يبلغ حد الوجوب حاولنا بيان هذين المطلبين
ليتم الدست ويكمل الغرض فنقول المطلب الاول
قالوا الممكن لا يكون احد طرفيه اولى به لذاته والا لم
يكن في وقوعه والا فالطرف الاخر ان امتنع لتلك
الاولوية كان ذلك الطرف واجبا هف وان امكن
فلا يخ اما يكون وقوعه لوقوع العلة اولا والثاني
محال لاستلزامه ترجح المرجوح بلا مرجح وهو الوحش
من ترجح المساوي بلا مرجح فنقول الاول وح يتوقف
الاولوية على انتفاء تلك العلة اذ على تقدير تحققها
يرجح الطرف الاخر والا لكان حالها مع العلة كحالة
بدونها فلا يكونا العلة علة واذا توقف على عدم علة
الطرف المقابل فلا يكون ذاتية وقد فرضت ذاتية
هذا مع انه احد وعلى ايرادات الاول انا لا نم انه لو
تحقق سبب الطرف المقابل لم يكن ذلك الطرف اولى لذاته
لان رجحان احد الطرفين للسبب الحادث جملة ينافي رجحان
الاخر لذاته لاختلاف الجهة ولذلك عده بعضهم من
ذلك الدليل الى ان ارتفاع الموانع معتبر في كل علة ناقصة

ولا شك

34

ولا شك ان علة الطرف المقابل مانع عن هذا الطرف
فيعتبر ارتفاعها في علية واجاب عنه سيد المحققين قدس
سره بان رجحان كل واحد من الطرفين على الآخر حالة
واحدة ممتنع وان كان باسباب متعددة ويستوضح ذلك
من كتبنا الميزان على انه لو سلم فلا يكون سبب الطرف
الآخر مانعا الا اولوية الطرف الاول فلا يتم التوجيه
الذي اختاره المورد ايضا اقول هذا الكلام في غاية
المتانة والرزانة وربما يخالج وهم القاصر بان وحدة
الاضافة معتبرة في التناقض واختلاف العلة يوجب
اختلاف الاضافة فلا يكون بينهما تناقض ووجه دفعه
انه ليس كل اختلاف اضافة في كل مادة دافعا للتناقض
فانا نعلم قطعا ان الشيء الواحد في زمان واحد لا يمكن
ان يكون قائما وقاعدا او متحركا وساكنا او متحركا الى
جهة وعنها ولو بالاضافة المكانية او غيرها وقد
اعتبره القوم في شرائط التناقض هو شرط كلية الحكم
المتقومة في القواعد المنطقية فاذا ارتفعت لم يكن التناقض
لازما بل قد يكون وقد لا يكون ووحدة الاضافة الى

العلة من قبيل الاول فانه يدفع التناقض بشئ
من المواد ويمكن تخصيص الاضافة في كلامهم على سوء
العلية بناء على ذلك ويمكن ابقائها على العموم اذ لا يضر
ذلك فيه ولا يخفى ما في هذا الوجه او نقول وحدة الاضافة
مطلقا شرط للتناقض المصطلح اعني كون احد الطرفين
رفع الاخر ولا ينافي ذلك ان يكون مع ارتفاع هذا
الشرط احدهما مساويا لرفع الاخر هذا او ما نحوه
فيه من قبيل الاضعف وكيف لا يكون كذلك فلو جاز
ترجيح كل منهما بسبب اخر فاما ان يقع واحد منهما
فيلزم الترجيح بلا مرجح لتساويهما في الرجحان اذ لا
يمكن ان يكون احدهما اكثر رجحانا من الاخر على الاطلاق
والا لكان اولى من الاخر مطلقا واما ان يقعا او
يرتفعا فيلزم اجتماع النقيضين او ارتفاعهما
معا ان ارتفاع المانع غير معتبر في كلامه تامة
عندهم كما في العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول
والثاني انا نختار امتناع الطرف الاخر ونمنع لزوم
كونه واجبا او ممتنعا لذاته لان الواجب والممتنع لذاته

ما يجب

معهد العلوم العقلية والنقلية

ما يجب له مع تجريد النظر الى ذاته مع غير التفات الى
غيره الوجود والوجوب ههنا بالنظر الى الاولوية
المستندة الى الذات وليس له مع تجريد النظر الى ذاته بدون
الاولوية فلا يكون واجبا واجاب عنه قدس سره بان الذات
مع الرجحان المستندة اليه اذا كان مقتضيا الوجوب الوجود
ابدا لاستحالة انفكاك الوجود عنه قطعا والنفع
بالواجب لا هذا واعتبار تلك الواسطة المستندة
الى ذاته لا يقدح في ذلك واما يكون قادحا لو لم يستند اليه
والمراد من عدم الالتفات الى الغير عدم الالتفات
الى غير يكون الالتفات اليه قادحا في كونه الذات مبدأ
لاستحالة انفكاك الوجود اقول يمكن ان يقرر ذلك
بان الواجب الخارج من التقسيم ما يقتضي ذاته مع قطع
النظر عن غيره الوجود وهو لم لا يجوز ان يكون مقتضيا له
بواسطة او بغيرها ثم يجب ان يكون واحدا مكافيا
في الاقتضاء احد الوجهين ليصدق عليه انه مع قطع
النظر عن غيره يقتضي الوجود فلا حاجة الى تخصيص الغير
مع انه ربما يناقش فيه بعد بحث الحفظ مع انه في مقام

التعريف الثالث انا نختار كون الطرف الاخر ممكنا
لكن وقوع سببه محال اذ لا يلزم من امكان المعلول
امكان العلة اذ عدم المعلول الاول ممكن وعلة
وقوع عدم العلة الاولى ممتنع واجاب عنه قدس سره
بانه سيوقفه اولوية الطرف الراجح عما عدم سبب
الطرف المقابل ممكنا كان السبب او ممتنعا ولا يقال ان
نقول اذا امتنع سبب الطرف المقابل فلا يفتقر اولوية
ذلك الطرف الى انتفاء سببه كما في المعلول الاول
حيث قلتم انه لما امتنع عنه لم يكف انتفاء المانع جزء
من علة فتدبر فانه دقيق ويمكن الجواب بالفرق
بان امتناع المانع في نفسه يقتضي امتناع الممنوع
وما ليس ارتفاع المانع جزء من علته هو ما يمتنع
المنع عنه لما يمتنع مانعه والمعلول الاول من شأنه
الاول فان ما يفرض مانعا عنه فهو على تقدير وجوده
هو المعلول الاول لا مانع عن وجود المعلول الاول
اذ لا يصدر عن العلة الاولى الا واحد وح يبقى
الكلام في انه لم لا يجوز ان يكون المبحث عن هذا

فتدبر

فتدبر فانه دقيق الرابع ان بعد تسليم افتقار الاولوية
الى انتفاء علة الطرف الآخر نقول لا يلزم افتقاره الى
مؤثر موجود لجواز ان يكون وجوده اولى بالنظر
الى ذاته بشرط انضمام انتفاء علة العدم اليه فيتحقق
بتحقق انتفاء علة عدمه من غير فاعل موجود فيسد باب
اثبات الصانع واجيب بان علة العدم عدم علة
الوجود فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود
او مستلزما لان عدم العدم اما نفي الوجود او مستلزم
له وهذا الاخير قلنا لولى بما قيل ان عدم العدم هو الوجود
فانه غير بيّن بل غير واقع والحط لا يتوقف عليه اذ على
التقدير يلزم ان يكون هنا لا امر موجود يكون هو
علة لم اولا رب العلة وما بطل التسلسل انتهى الى ما لا
يكون كذلك وهو الواجب فيتم الحط وفيه بحث اذ علة العدم
قد تكون انتفاء امر عدمي كعدم المانع فيكون وجودا
او مستلزما فعدم علته هو علة الوجود يكون
عدما واجبا قدس سره في الحاشية التجريد عن اصل
الايراد بوجه آخر وهو ان من يقول بان الايجاد لا

يتصور الا من الموجود ولذا يجعل وجود الواجب عينه
لاستحالة كون الماهية من حيث هي موجودة
بها لا يرد عليه ذلك لاحتياج الممكن عنده الى فاعل
موجود يتقدم عليه بالوجود نعم من جوز في الواجب
كون الماهية من حيث هي علة لوجودها من غير
شرط يلزمه في الممكن تجويز ذلك بشرط غير مستند
الى الماهية من حيث هي والا لكانت واجبة على قياس
سائر اقواله فيه نظر لان احتياج الممكن الى العلة
فرع اذعان تقدير الاولوية يوجد برجحان الوجود
من غير احتياج الى علة والكلام ههنا في اثبات
التساوي وبقي الاولوية ثم لا يخفى انه على تقدير
هذا التجويز يسد على المجوز باب اثبات الواجب
اللهم الا ان يتفوه عن ذلك بان ذلك الشرط انه
كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى شيء يكون
موجودا لذاته من غير اشتراط وهو الواجب
والا لتسلسلت الشروط الموجودة وهو محال
وان كان عدم المانع فلا بد ان ينتهي الى عدم يكون

واجب

معهد المخطوطات العربية

يتصور الا من الموجود ولذا يجعل وجود الواجب عينه
لاستحالة كون الماهية من حيث هي موجودة
بها لا يرد عليه ذلك لاحتياج الممكن عنده الى فاعل
موجود يتقدم عليه بالوجود ثم من جوز في الوا جب
كون الماهية من حيث هي علة لوجودها من غير
شرط يلزمه في الممكن تجويز ذلك لا شرط غير مستند
الى الماهية من حيث هي والا لكانت واجبة على قياس
سائر اقواله فيه نظر لان احتياج الممكن الى العلة
فرع ازلي تقدير الاولوية يوجد برجحان الوجود
من غير احتياج الى علة والكلام ههنا في اثبات
التساوي وبقي الاولوية ثم لا يخفى انه على تقدير
هذا التجويز يسد على المجوز باب اثبات الوا جب
اللهم الا ان يتفق على ذلك بان ذلك الشرط اذا
كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى شخص يكون
موجودا لذاته من غير اشتراط وهو الواجب
والا لتسلسلت الشروط الموجودة وهو محال
وان كان عدم المانع فلا بد ان ينتهي الى عدم يكون

واجب

واجبا لذاته بان يكون عدم ممتنع لذاته وما يكون
ذاته موجودا له بشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو
واجب لذاته ويقال لا يعتبر ارتفاع المانع على نحو
ما قال المحكم في ارتفاع المانع عن المعلول الاول
وانا اشرنا الى ما فيه من التفصيل والاستدلال
الارتفاعات الى غير النهاية وهو باطل لان الشيء
ليس اعتبارا محضا ينقطع بانقطاع الاعتبار
لانه من جانب العلل دون المعلولات كذا في الوجدة
ونظايرها من المفهومات المتكررة فافهم ذلك
وفيه ما لا يخفى ولانه يحتاج جميع الارتفاعات
الى علة موجبة ضرورة ان مجموعها واجب بالغير على
ما مر في تحقيق الطريق الثاني والثالث من المسلك
الاول وان كان امرا انتزاعيا آخر سوى عدم المانع
فانه كان ذلك الاعتبار جائزا لما كان الشيء واجبا
لان ما يكون ذاته مشروطا امرا زائدا لا ينفك عنه
يقتضي وجوده فهو واجب عندهم وان كان ذلك
الاعتبار حادثا فهو يتوقف على حادث آخر وهكذا

الى غير النهاية فيحتاج جميع تلك الاعتبارات
الحادثة الى علة موجبة او يقال ان الامور الاعتبارية
مطلقا لا يكون شرطا للوجود اصلا على ما قيل ان
عدم المانع كاشف عن امر وجودي وهو الشرط
حقيقة فتامل فانه محل تامل فان جميع هذه الاعتبارات
واهية بل الوجه ما سيذكر من ان الاولوية
يستلزم الوجوب وقد يقرر البرهان بوجه
اخر وهو انه لو تحقق اولوية احد الطرفين لذاته
فاما ان يمتنع طريان الطرف الاخر فيلزم الانقلاب
او يمكن فاما ان يكون بلا سبب فيلزم ترجيح
المرجوح بلا سبب او بسبب فيصير ذلك الطرف المرجوح
بالذات راجحا وهو محال لامتناع زواله بالذات
بالغير واورد عليه ما اورد في الوجه الثالث على
التقدير الاول واجيب عنه بما اجيب به ههنا وهو
في الحقيقة يعود الى التقدير الاول فيبقى عليه ما يبقى
عليه فالحاصل من جميع ذلك انه لم يتم ما ذكروه بشيء
من البراهين وقد سنح لي في هذا المطلب برهان

خفيف

38

خفيف وهو انه لو اقتضى لذاته اولوية احد الطرفين
لكان بعينه مقتضيا لمرجوحية الطرف الاخر ضرورة
مغايرة المتضايفين بالذات ومرجوحية مستلزمة
لامتناعه ضرورة امتناع ترجح المرجوح وامتناعه
مستلزم لوجوب الطرف الاول وقد فرض ان الاولوية
غير منتهية الى الوجوب وحديث كون الوجوب بوسايط
قد مر دفعه ونورده في صورة القياس هكذا كلما كان
الذات ذاتا كان ذلك الطرف راجحا وكلما كان ذلك
الطرف راجحا كان الطرف الاخر مرجوحا وكلما كان الطرف
الاخر مرجوحا كان ممتنعا وكلما كان ممتنعا كان ذلك
الطرف واجبا وقد فرض غير واجب هف ينتج المطلوب
وهو برهان بيّن لا يرد عليه شيء مما اورد على هذا
المقام وقد عثرت بعد ما لاح لي هذا الوجه على ان
شارح حكمة العين نقلا اصله عن المباحث المشرقية
وان لم يكن على ما قررت من التنقيح والاحكام
واورد عليه هو والمحشي رحمة الله عليه ايرادا عجيبا
وهو انا لا نم انا متناع احد الطرفين يستلزم وجود

الطرف الاخر فان كلا من الطرفين ممتنع عند التساوي
فيصدق امتناع احد الطرفين مع عدم وجوب الاخر
فالمحذور اورده في صورة النقض التفصيلي والشارح
في صورة النقض الاجمالي وغير الشارح التقرير لاجل
ذلك الى ان امكان وقوع كل طرف لما توقف على رجحانه
وعلمنا ان يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا
فيمتنع وقوع الطرف المرجوح حال كونه مرجوحا فيجب
وقوع الطرف الراجح لما عرفت في الطبقات اورد
المجيب عليه النقض السابق بعينه وجعل الحل في
صورة الترجيح والتساوي ان الممتنع في الاولى هو
ذات الطرف المرجوح مع صفة المرجوحية لا من حيث
هو ومناقضته للطرف الاخر من هذه الحيثية لا من
الاولى فما هو نقيض ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس
بنقيض وكذا الكلام في صورة التساوي واقول
في اثبات المقدمة الممنوعة لو امتنع طرفه ولم يجب
طرف آخر لكان جائز الارتفاع وقد فرض الاول ممتنعا
فان وقع فيلزم ارتفاع النقيضين وهو ضروري

الطرف الاخر فان كلا من الطرفين ممتنع عند التساوي
فيصدق امتناع احد الطرفين مع عدم وجوب الاخر
فالبحث اورده في صورة النقض التفصيلي والشارح
في صورة النقض الاجمالي وغير الشارح التقرير لاجل
ذلك الى ان امكان وقوع كل طرف لما توقف عن حجة
وامتنع ان يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا
فيمتنع وقوع الطرف المرجوح حال كونه مرجوحا فيجب
وقوع الطرف الراجح لما عرفت في الطبقات واورد
المجيب عليه النقض السابق بعينه وجعل الحق في
صورة الترجيح والتساوي ان الممتنع في الاولى هو
ذات الطرف المرجوح مع صفة المرجوحية لا من حيث
هو ومناقضته للطرف الاخر من هذه الحيثية لا من
الاولى فما هو نقيض ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس
بنقيض وكذا الكلام في صورة التساوي واقول
في اثبات المقدمة الممنوعة لو امتنع طرفه ولم يجب
طرف آخر لكان جائز الارتفاع وقد فرض الاول ارتفعا
فانه وقع فيلزم ارتفاع النقيضين وهو ضروري

الاستحالة وان لم يقع فيلزم جواز ارتفاعهما وهو
ايضا محال وان اورد بصورة النقض فاقول هذا يدل
على استحالة التساوي لاستلزامه اجتماع النقيضين
وارتفاعهما وهو كذلك فان الممكن يستحيل ان يبقى
على التساوي بل لابد من ترجيح احد طرفيه في نفس الامر
والامكان امر اعتباري ويفرضه العقل فان العقل
اذا لاحظ ذاته مع قطع النظر عن غيره وجده متساوي
النسبة الى الطرفين وهو نفس الامر مفتقرا في الرجحان
لا بقال كما يجوز ارتفاع التساوي الذي هو مقتضى الذات
بالغير فلم لا يجوز الرجحان الذي مقتضى الذات بالغير
ايضا لانا نقول ليس التساوي مقتضى الذات في الممكن
ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه فكان مستحيلا بل هو
بالنظر الى ذاته متساوي النسبة الى الطرفين من حيث
انه لا يقتضي شيئا منهما لانه يقتضي متساويهما في نفس
الامر ولم يقتض كونهما متساويين بالنظر الى ذاته
وهذا المعنى باق غير مرتفع اصلا فان قلت اللازم
مما ذكرت ان الممكن من حيث ذاته متساوي النسبة

الى الوجود والعدم وبذلك لا يتم اثبات الواجب
لجواز ان يكون الممكن على امر عدمي كارتفاع المانع
عن وجوده ويترجح او يجب وجوده قلت بعد اثبات
انه لا يكون احد الطرفين اولى به لذاته احتياج
الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري وكذلك اتفق
العقلاء كافة على ان العلة الفاعلية ضرورية في كل
معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد بعد دوم ومن جوز
ذلك فهو مباهة فنفرض عنه ولم يجعل العقل نورا
فالى ما نور المطلب الثاني الممكن ما لم يجب وجوده
بعلته لم يوجد اذ لو لم يجب معها لكان امتساوي النسبة
الى الوجود والعدم فيكون حالها مع العلة كحالة
بدونه وهو مع او وجوده ممتنعا وهو المحسن
او الى غير بالغ الى حد الوجوب فلا يستحيل عدمه
فلنفرض معها الوجود في وقت والعدم في وقت اخر
فاختصاص احد الوقتين بالوجود ان لم يكن لمرجح
لم يوجد في الوقت الاخر يلزم ترجيح احد المتساويين
على الاخر بلا سبب ضرورة ان الاولوية الحاصلة

الى الوجود والعدم وبذلك لا يتم اثبات الواجب
لجواز ان يكون الممكن على امر عدمي كارتفاع المانع
عن وجوده ويترجح او يجب وجوده قلت بعد اثبات
انه لا يكون احد الطرفين اولى به لذاته احتياج
الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك اتفق
العقلاء كافة على ان العلة الفاعلية ضرورية في كل
معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد بعدوم ومن جوز
ذلك فهو مباهت فنفرض عنه ولم يجعل الله لنورا
فما له من نور **المطلب الثاني** الممكن ما لم يجب وجوده
بعلة لم يوجد اذ لو لم يجب معها لكان امّا على النسبة
الى الوجود والعدم فيكون حالها مع العلة كحاله
بدونها وهو مح او وجوده ممتنعا وهو اظهر
او الى غير بالغ الى حد الوجوب فلا يستحيل عدمه
فلنفرض معها الوجود في وقت والعدم في وقت اخر
فاختصاص احد الوقتين بالوجود ان لم يكن لمرجح
لم يوجد في الوقت الاخر يلزم ترجيح احد المتساويين
على الاخر بلا سبب ضرورة ان الاولوية الحاصلة

من العلة

40

من العلة متحققة في كلا الوقتين فالوقتان متساويان
فيها وان كان بمرجح لم يوجد في الوقت الاخر لم يكن
الاولوية الشاملة للوقتين كافية في الوقوع والقدر
خلافه ويوجد آخر لم يجب وجوده لكان وجوده اما
مساويا لعدمه او مرجوحا هو راجحا بالنسبة اليه و
على الاول والثاني يلزم ترجيح المساوي او المرجوح
وعلى الثالث فذلك الرجحان اما ان تشاركه العلة التامة
اذ مع فقد جزء منها كان العدم اولى لتحقق علته وهو
عدم العلة التامة فاذا كان اختصاص الوقت بالوجود
لا بمرجح لم يوجد في الاخر يلزم ترجيح احد المتساويين
على الآخر بلا سبب وان كان بمرجح لم يوجد في الآخر
لم يكن العلة التامة علة تامة هذا خلف فقد ثبت بهذين
الوجهين ان الوجوب بالعلة يلزم وجود الممكن
وهذا الوجوب يسمى بالوجوب السابق واحتجوا
في تقدمه الى دعوى الضرورة وحكم العقل بانه وجب
فوجد ويلزمه بشرط الوجود وجوب آخر ويسمى
بالوجوب اللاحق هذا ما تقرر عليه كلام السيد المحقق في

الثلث بعد تزييف ما قيل من غير ذلك في هذا المطلب
واقول يرد على التقدير الاول انه على تقدير الاولوية
لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت آخر
بل اللازم منه امكان عدمه ولو في وقت الوجود
بان يرتفع الوجود في ثاني الوقت ويتصف
بالعدم بدلة اتصافه بالوجود ولا استحالة في
امكان العدم في وقت الوجود وانما المستحيل امكانه
بشرط الوجود كما تحقق في معنى المشروطة العامة
فان الممكن ما يجوز عدمه في الجملة ولا يلزم ان
يكون عدمه على اي وجه فرض الا ترى ان الزماني
ممكن ولا يجوز ان يعدم تارة ويوجد اخرى لاستلزامه
الخلف وهو تحققه مع فرض عدمه على ما تبين في
موضعه فلا يلزم من امكان عدمه امكان عدمه
في وقت وجوده ووجوده في وقت آخر ولما منع
ان يمنع في التقرير الثاني اذ متى فقد جزء من العلة
التامة كان العدم اولى ويمنع قوله لتحقق علة
وسنده بان علة العدم عدم العلة الموجبة للوجود

الثلث بعد تزييف ما قيل من غيره لك في هذا المطلب
وأقول يرد على التقدير بي انه على تقدير الاولوية
لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدم في وقت آخر
بل اللازم منه امكان عدمه ولو في وقت الوجود
بأن يرتفع الوجود في ثاني الحال الوقت ويتصف
بالعدم بدله اتصافه بالوجود ولا استحالة في
امكان العدم في وقت الوجود ولنا المستحيل امكانه
بشرط الوجود كما حقق في معنى المشروطة العامة
فان الممكن يجوز عدمه في الجملة ولا يلزم ان
يكون عدمه على اي وجه فرض الا ترى ان الزمان
ممكن ولا يجوز ان يعدم تارة ويوجد اخرى لاستلزامه
الخلف وهو تحققه مع فرض عدمه على ما تبين في
موضعه فلا يلزم من امكان عدمه امكان عدمه
في وقت وجوده ووجوده في وقت آخر ولما منع
ان يمنع في التقرير الثاني انه متى فقد جزء من العلة
التامة كان العدم اولى وبمنع قوله لتحقق علته
للوجود
وسنده بان علة العدم عدم العلة الموجبة

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

والمرجح لم يعلل عدم العلة الموجبة فقط لجواز
ان ينتفي الموجبة ويبقى المرجحة فلا يكون العدم اولى
بل جائز او عند انتفاء جزء من العلة التامة لا يلزم
انتفاء المرجحة كما لا يلزم من انتفاء الوجوب انتفاء
الرجحان فالاولى ان يقال لو لم يجب وجوده لامكن
عدمه مع اولوية وجوده فيلزم جواز ترجيح
المرجوح مادام مرجوحا وهو محال ويعلم من هذا
الوجه والمطلب الاولى ان الاولوية
ذاتية كانت او غيرها يستلزم الوجوب كذلك
ثم اقول ما ادعوه من تقدم هذا الوجوب على
وجود الممكن منافٍ لما قرروه من ان العلة التامة
قد يكون بسيطة لانه اذا تقدم هذا الوجوب
على وجود الممكن تقدما بالذات يكون جزء من العلة
التامة لا محالة فلا يتحقق علة تامة بسيطة اللهم
ان يتكلف ويقال المعلول بالحقيقة هو وجوب
الوجود وحيث قالوا ان علة وجود المعلول
قد يكون بسيطة اراد وا به علة وجوب وجوده



قلنا التحقيق ان ثبوت
شئ لشئ فرع ثبوت المثبت له
اذا ثبت هنا فهنا وان خارجا
فخارجا والوجوب المثبوت
للانية انما هو هنا فلو يستدعى
الوجوب ذهنيا والكلام
في تقدم الوجوب على الوجود
وتقدم الوجود الذهني عليه
محي الدين

اشارة الى ما ذكره قيل
بقوله واحتجوا على تقدير
الدعوى الضرورة وحكم
العقل بانتوجيه فوجد اى
هذه الدعوى في محل النزاع
فهي في محل المنع محي الدين

ومصادم لما قرر في المتاخرون لاسيما سيد
المحققين قدس سره من انه ثبوت الشئ للشئ
فرع ثبوت المثبت له اذ الوجوب امر ثبوتي فيكون
ثبوته للشئ متأخرا عن وجوده فالوجود السابق
على الوجوب ان كان عين المسبوق به لزم تقدم
الشئ على نفسه وان كان غيره نقلنا الكلام اليه فيتسلسل
يلزم ان يكون للشئ الواحد وجودات غير متناهية
وهو بط على انهم قد اعترفوا بان الشئ الواحد
لا يكون له الا وجود واحد واعلم انهم يؤيد الشيخ
الرئيس وغيره من القدماء في هذا المطلب على
ان العلة تامة يجب صدور المعلول عنه لا يصدر
عنه والدليل الذي ذكره انما يدل على الاستلزام
دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع و
لهذا البحث مزيد تفصيل ربما يشير عليه في تعليقاتنا
ولكن هذا اقصى ما قصدت اليه في هذه الرسالة
مع تفرق الحال وتشتت البال ووقوعها في زمان
اضحى الوهم متقاصرة والجهلة متناصرة يكتفوه

ابو يعقوب يوسف



ومسامرم لما قرره المتاخرون الاستيذ
خلف الصدق سناقه
المحقق قدس سره من انه ثبوت الشئ للشئ

فرع ثبوت المثبت له اذ الوجوب امر ثبوتي فيكون
ثبوته للشئ متأخرا عن وجوده فالوجود السابق
على الوجوب ان كان عين المسبوق به لزم تقدم
الشئ على نفسه وان كان غيره نقلنا الكلام اليه حتى
يلزم ان يكون للشئ الواحد وجودات غير متناهية
وهو بط على انهم قد اعترفوا بان الشئ الواحد
في نفسه قطع النظر عن اعتبارهم لا يكون له الا وجود واحد واعلم انه لم يزد الشيخ
الرئيس وغيره من القدماء في هذا المطلب على
ان العلة ما لم يجب صدور المعلول عنه لا يصدر
عنه والدليل الذي ذكره انما يدل على الاستلزام
اي المعلول والشيخ
دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع و
لهذا البحث مزيد تفصيل ربما اشير عليه في تعليقاتنا
ولكن هذا اقصى ما قصدت اليه في هذه الرسالة
مع تفرق الحال وتشتت البال ووقوعي في زمان
اضحى الرسم متقاصرة والجهلة متناصرة يكتفون

اي بعضها ببعض

قلنا التحقيق ان يقال
شئ شئ فرع ثبوت المثبت له
ان في هنا فذ هنا وان خارجا
فما رجا والوجوب امر ثبوتي
الالة امر ذهني فلا يستدعي
الا وجودا ذهنيا والملازم
ع تقدم الوجوب على الوجود
على الوجود الخارجي فلا يضمنه
محل النزاع

اشارة الى ما ذكره قيل
بقولهم اجتماع تقدم
الى دعوى الضرورة تقدم
العقل بانه وجد فوجد اي
هذه الدعوى مع محل النزاع
فيكون محل المنع محل النزاع

42

بالحصاك على التباب وستقفون بقبر ثم اى على صورة كصورة العلماء
مع غير علمه ان
السراب على الرحمتي بالسراب ولكن هداية
ربي يحق الحق بفضله ويبطل الباطل بعدله بيده اى بيد ربي
الحسنى واليه الرجوع والصلوة والسلام على
نبيه محمد وآله اجمعين تمت الرسالة بعون
الملك المنان

تمت هذه النسخة الشريفة في وقت الضحوة الكبرى
في شهر ربيع الاول في يوم احد في بلدة دارندا في مدرسة
جميلة خاتون من يد الكاتب المحتاج الى رحمة ربه الكريم
صاحبه وما لكه علي بن عبد الكريم بن يعقوب
غفر الله لهما ولوالديهما اجمعين
سنة ٩٣٠



43
=Ahlwo
2334

وقف على افندي

هذا كتاب المحفي شرح على اثبات الواجب للمولى جلال الدواني رحمه الله

الحمد لله وحده والصلوة على من لا نبي بعده فيوقف وجس
وابعد نبيسة خالصا طلبا لمرضات الله تعالى عند الملك المسيري بفوايد
الجلال مقصود بن دوراق السيوني على من يقف على افهامهم
من العلماء والطلبة المحاجين وقفا صحيحا شرعيا لا يباع
ولا يوهب ولا يرهن ولا يورث كما قال الامام ولا يتصرف
بوجه من الوجوه تصرفات الملك على ما نقله المشايخ المنقول
للوقف في هذه الايام فان ذلك في زماننا هو المختار للفتوى.
والنظام فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
ان الله سميع عليم وشرط لتوليته على محي الدين من ولي الوقف
مادام حيا ثم على اولاده واولاد اولاده من الذكور واه سفلوا
واولاد اخوته ان لم يوجد هو اولاد او ان سفلوا واجرا الواقف على الله
ان الله لا يضيع اجر المحسنين بشهود الحاضر او شاهد على افندي الجاجي
عثمان والحاج بكر وغيرهم من الحاضرين

يا فتاح افتح لنا خير الباب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تقدس جنابه عن ان يكون
اي ذاته
شريعة لكل وارد وتنزه عن ان يطلع عليه
اي طريقة المعرفة بان نعلم جنابه كما حق
الا واحد بعد واحد بحيرت العقوله والافهام
جملة تعليلية بيان للفقرة الاولى
في كبرياء ذاته وتقدست الاذهان والاوهام
عطف تفسيري
في بيداء عظمة صفاته وتعبت وجوده بذاته
وظهرت انه بصفاته يا من دل على ذاته بذاته
وشهد بوحدانيته نظام مصنوعاته صل على
حبيبك الذي دلنا على ما هو مدار السعادات
الابدية وهدانا الى ما هو مقر الكرامات السرمدية
وعلى آله البررة الاتقياء وعشيرته الخيرة الا
صفياء وبعد فهذه فوايد شريفة كافية ونكاة
لطيفة وافية في رسالة اثبات الواجب المشتملة
على الدقايق في تحقيق اعلى المطالب للمولى المحقق
والفاضل المدقق افضل المتاخرين واكمل المتبحرين

فولد واحد بعد واحد قرنا بعد قرن
الواحد باعتبار الف والقرن ستة و
في مائة ستة وقيل سبعين ستة
قبل خمسين ستة وقيل ثلثين ستة
وهكذا على ما قيل وعلى هذا يندفع
الاشكال الوارد في هذا المقام
تامل فيه تامل
هذا ناظر الى ما قال الرئيس في آخر
اعطاء التاسع في مقامات العارفين
جل جنابه الحق عن ان يكون
شريعة لكل وارد وانزه عن
ان يطلع عليه الا واحد بعد واحد
فالمحقق الطوسي في شرحه للاشارات
اراد به قدر عدد الواصلين
الى الحق ونقل الفاضل الدوني
عن بعض ان اراد به قطب
الاولياء اذ الاطلاع الكامل
على جانب الحق لا يحصل الا له
وجد هو كل ربان لا يكون واحد
احد قرونه

فيه التفات من الغيبة الى
الخطاب وبكال الرتبة والا
ستطراف وبالمات صفاته
صفات مظاهر الصانع
والكشوف بدليل على الصانع
والحال ان الصفات عين
الذات عندهم وان ذاته علة
لوجود الكشوفات فقدي
ان يدل بذاته على ذاته
قال الفناري في اواخر علم البديع
نقل عن ابن الاثير والذي
اجمع عليه المحققون من علماء
البيان ان قصد المتكلم بنتيجة
هو فهو الذي يسمى كلامه في كل امر في شاء
بذكر لازمه تم قال وارادان
يخرج منه الى غرضه فصل
بينه وبين ذكره تم بقوله
اما بعد انتهى كلامه مع
رسالة الاستعارة مع

جلال

جلال الملة والدين محمد الدواني بلغه الله تعالى
في الجنة الى اقصى الامالي والاماني كتبتها تذكرة لاولي
الالباب متوكلا على الملك الوهاب وجعلتها هدية
لمحفل من كان على اشرف الخصائل يتروح قوانين
العلوم والفضائل وهو صاحب ايات العظمة والجلال
وناصب كل رايات المكرمة والكمال جالس سرير
العز والاقبال حارس طريقة الافاضة بالفضل
والافضال ناظم سلك المآثر الزهراء حامي معالم
شريعة الغراء نظام مباني الدولة الرفيعة دراج
مدارج الخشمة المنيعة قد شرفت بتقبيل سدته
السنية شفاه الاعالي وتوجهت الى عتبته
جباه اصحاب المكارم والمعالي المتلبس لسان
الغيب لوفور محبة الاله بحب الله حفظه الله تعالى
في مقام العز والاحترام الى قيام الساعة وسائر
الانام ويرحم الله عبدا قال آمينا
وها انا شرع في المقصود بعون الله الملك
المعبود قوله البراهين اي الدلائل لكنه عبر عنها

وهو فرد من افراد الانسان

اي كتبتها لاولي الالباب

اي التي هي من المقاصد

اي صدور الكلام

اي نفسها او
فوقها عن
مضيف الذوق

وهو نسب ابي حنيفة رحمه الله

وهو ابو العباس رضي الله عنه

اي الاسلامي والايماني

اي مقام

طرف السلطنة

الاعداء

الرفيعة

اي الكرام

اي عشيرة

اي البدء

لا تقل

وجه اختيار المجاز على الحقيقة

الجمهور على تغيير الجوهلي هو الذي حققناه
والتحقيق ما هو مذهب

قوله ويرحم الله عبدا قال آمينا قيل
لانه قد يختص برحمة الله عليه حين
اخذ في اسناد الكلمة شرفها الله تعالى
قال يرحم الله عبدا فالامين كمن



ان نقدمه اى رأينا تقديمه او الى فحوى هذا الرؤية

بعض العلم لا الابصار وان كان له وجه وهذا المقام

قوله المقصد الاول فى المسلك الاول قال فى الكاشية سماه اولا

اى تبعا لقوله رأينا ان نقدمه فقدمناه فصار الثانى

اولا باعتبار انه ذكر رأينا ان نقدمه فصار اولا فى

البيان وان كان ثانيا فى الذكر والتفصيل انتهى كلامه

والمقصود منه دفع ما يتوهم من التدافع بين كلاميه

حيث عد سلما واحدا اولا وثانيا ووجه الدفع

انه طا اخر المسلك الغير المتوقف على ابطالهما

فى الذكر الاجمالى وتفصيل اجزاء الوسائط بكونه الثانى

عد بالسماء ثانيا فى قوله ولما كان الثانى ولما

قدمه فى البيان لكونه ابسط كما اشار اليه بقوله

رأينا ان نقدمه سماء اولا فى قوله المسلك الاول

ولا غبار عليه قوله الطريق الاول قيل هذا العلم

لبعض اتباع صبيع يعنى صاحب التلويحات قوله كالمركبات

خصها بالذكر لكونها اظهر وجودا وامكانا من البسائط

قوله اولا شك فى وجوده اه كلمة العاطفة اشارة

الى انه يمكن تقرير البرهان بوجهين وما وقع فى

ثم كون المركبات كلها محسوسة وهى

الحيوانات والنباتات واعضاؤها

بخلاف البسائط فليكن الاول

اظهر وجودا من الثانى ان

لا يحتاجها الا الكمى الاخير هذا

والصورة والى المثال للبسيط

فانه لا يحتاج الا الاول الفاعل فقط

انه لم يسبق او الامكان منوط

بالتشكيك كالوجود بل التقدم

فيه مع ان

انا نقدمه اى راينا تقديمه اولى فيما هذا الرؤية

بعض اهل الابصار وان كان له وجه في هذا المقام

قوله المقصد الاول في المسلك الاول قال في الكاشية سماه اولا

اولا باعتبار انه ذكر دابنا ان تقدمه فصار اولا في

البيان وان كان ثانيا في الذكر والتفصيل انتهى كلامه

والمقصود منه دفع ما يتوهم من التدافع بين كلاميه

حيث سمى مسلكا واحدا اولا وثانيا ووجه الدفع

انه ما اخر المسلك الغير المتوقف على ابطالها

في الذكر الاجمالي وتفصيل اجزاء الوسائط لكونه

عديم السماء ثانيا في قوله ولما كان الثاني ولما

قدمه في البيان لكونه ابسط كما اشار اليه بقوله

راينا ان نقدمه سماه اولا في قوله في المسلك الاول

ولا غبار عليه قوله الطريق الاول فيما هذا الطريق

لبعض الناظرين يعني صاحب التلويحات قوله كالمركبات

خصها بالذكر لكونها اظهر وجودا او لكونها من البسائط

قوله اولا شك في وجوده اه كلمة العاطفة اشارة

الى انه يمكن تقرير البرهان بوجهين وما وقع في

Digitized by Google

يعض النسخ من كلمة اذ التعليلية بدلها لعلة تحريف في الخط
ما وقع من الناسخ قوله اذ كل ممكن فله علة اي
اذ كل ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة
له انما قيدنا الممكن بالموجود لان اللام لا
يتم في مطلق الممكن لانه لا يستدعي علة موجودة وان استدعى
كما في الممكنات المعدومة وانما قيدنا العلة بالموجودة
لان العدم لا يستدعي العلة
ليلزم التسلسل الذي هو الامور الموجودة
وايضا لو لم يقيد بها لم يحصل ما هو المطلوب
في هذا المقام وهو وجود الواجب لذاته والتقييد
بالمغايرة لانها لو لم تكن كذلك لم يلزم شيء
من المحاذير المذكورة ومحمد زيد في ما توهم
من ان اللازم على تقدير عدم استناد ممكن
الى الواجب احد الامور الثلثة توقف الشيء على
نفسه او الدور او التسلسل فالاولان عدم الاقتضاء
على الاولوية مع انه يمكن ان يقال تركه لظهور
او لكونه في قوة الدور وقد صرح المصنف بعض
تصانيفه بانه مستلزم الدور تأمل وجه ان الممكن
وهو اعتراض اورده على نفسه

هو الذى اذا انظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب
له لذاته وجود ولا عدم فلم لا يجوز ان يجب له احدهما
وهو الوجود مثلا لذاته بشرط عدمى غير مستند
الى ماهيته من حيث هى هى فلا يلزم للممكن الموجود علة
موجودة مغايرة له وايضا يجوز ان يكون احدهما
وهو الوجود مثلا راجحا لذاته رجحانا غير واصل الى
حد الوجوب وان يقع الطرف الراجح لذاته الرجحان
الغير الواصل الى حد الوجوب ولا يلزم الترجيح
بلا مرجح فضلا عن ترجيح المرجوح بل يترجح الراجح و
لا فساد فيه فلا يلزم للممكى الموجود علة مغايرة
له فضلا عن الموجودة ولا بد لنفى هذين الاحتمالين
من دليل وقد تصدى المصنف لخامسة لدفع هذين
الاشكالين وستطلع على حقيقة الحال فى تحقيق هذا
المقال ان شاء الله تعالى ثم اعلم ان المقدمة المذكورة
انما تتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود الممكن
مما يقتضيه ماهيته امتناعا حيث هى هى بلا اشتراط
وجود بان يكون وجود الممكن من لوازم ماهيته

وهذه الاسولة الثلثة

الواجب

الشرط العدمى الذى ماهية الممكن لم يكن مستندا الا الى الواجب
بل يكون واجبا على ما قاله المصنف الشريف
فى حواشى التجريد
الاول انه من الجائز ان يكون لعلة موجودة ولا
كان له علة مغايرة فينتهى هذا الموجود الى علة
خارجة وهو خلف قيد الوجود فى السند فقيد
نفى الوجود فى العلة لا يفيد شيئا
ايضا بل المغايرة بالسند الذى يمنع قيد
الوجود والثانى منع الاولوية يمنع قيد
او لويته اى يكون المنع فى غير قيد
السند متعددا محالا فيخفى فى غير نظر
المراد المنع المشهور اللازم الماهية
ليس بل ما قيل من ان اللازم ما يختص
حتى يرد عليه ما قيل من ان اللازم يختص
مدخلية بل للوجود والمطلق فيه
وما قيل من ان للغير الماهية ما ينتفى
الماهية الا تضافيه بالمراد ههنا ما
الماهية وجوده بلا اعتبار ينتفى
يكون الماهية من حيث هى هى بل ان قال
لوجوده وبدله فى بقول بانه يكون
باره يكون الممكن اه ولم يقل بانه يكون
بدون الوجود فتامل مجراه من المنع
قبل حصول المراد وقبل وصول

هو الذى اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب
لذاته وجود ولا عدم فلم يجز ان يجب له احدهما
وهو الوجود مثلا لذاته بشرط عدمى غير مستند
الى علة موجودة مغايرة له وايضا يجوز ان يكون احدهما
وهو الوجود مثلا راجحا لذاته مرجحا غيرا الى
حد الوجوب وان يقع الطرف الراجح الذى هو الوجود
الغير الواصل الى حد الوجوب ولا يلزم التوجيح
بلا مرجح فضلا عن ترجيح المرجوح بل يترجح الراجح و
لا فساد فيه فلا يلزم للممكن الموجود علة مغايرة
له فضلا عن الموجودة ولا بد لنفى هذين الاحتمالين
من دليل وقد تصدى المصنف الخاتمة لدفع هذين
الاشكالين وستطلع على حقيقة الحال فى تحقيق هذا
المقال ان شاء الله تعالى ثم اعلم ان المقدمة المذكورة
انما تتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود الممكن
لما يقتضيه ماهيته امرا خارجا حتى يحتاج بلا اشتراط
وجود بان يكون وجود الممكن من لوازم ماهيته

في بعض الايرادات ولا يقدح في ذلك اختصاص
بعض اسنها بمثل الايراد الاول بالنسبة الى اما اخص
بالذكر الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعلول
الاخير علة مستقلة وان كان بعض اجزء اللا
ايضا كذلك لقوته ومتانته هذا ويرد على ما ذكره
في بيان جريانه على تقدير الدور ايضا من كون المجموع
المشتمل على الدور ذلك المجموع المستغنى عنه واحد
انه يلزم الترجيح بلا مرجح لكونه كل من احاده علة
لما عداه منها وايضا لا يكون ح على مستقلة متد
بخلافه على تقدير النسق على ان القول بجريانه على
تقدير الدور ايضا مما لا حاجة اليه فيما هو بصدده
ما ذكرناه نقاضا ضرورة ان ما يوجد جميع اجزائه
هذا وان كان مما يتبادر الاوهام الى قبوله لكن
نوقش فيه بالمنع مستندا بانه يجوز ان يكون امر
خارج شرطا لتعيين جميع الاجزاء للنسخ كما ان
العلوم الاربع مثلا في كونها قضية مشروطة بتعلق
الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخير منها وهو

والحاصل ان اجزاء الجملة اربعة
المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة
بينهما ووقوعها او لا وقوعها و
هذه الاربعة معلومة تصورا دراكا
الثلثة الاول منها في فيصل له
التصورات الخ طوى شانها
ان يكتب بالتصور الثاني وادراك
الاخير اخذا وقوعها او لا وقوعها
ها المسمى بالتصديق الذي هو شانه
ان يكتب ويسمى هذا الادراك
حكما ايضا ولذلك قيل لابد
في القضية من الحكم

في بعض الايرادات ولا يقدح في ذلك اختصاص
بعض اسمائها مثل الايراد الاول بالنقض انا نخصص
بالذكر الايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعلول
الاخير علة مستقلة وان كان بعض افراده اللا
ايضا كذلك لقوته ومتانته هذا ويرد على ما ذكره
في بيانه جريانه على تقدير الدور ايضا من كون المجموع
المشتمل على الدور ذلك المجموع المستغنى عنه واحد
انه يلزم الترجيح بلا مرجح لكون كل من احاده علة
لما عداه منها وايضا لا يكون المجموع على مستقلة متقدمة
بخلافه على تقدير النقض على ان القول بجريانه على
تقدير الدور ايضا مما لا حاجة اليه فيما هو بصدده
هذا وان كان مما يتبادر الاوهام الى قبوله لكن
نوقش فيه بالمنع مستندا بانه يجوز ان يكون امر
خارج شرطا لتعيين جميع الاجزاء للتنع كما ان
الحلوات الاربع مثلا في كونها فضية مشروطة بتعلق
الايقاع او الانتزاع بالجزء الاخير منها وهو

منع التقوم الشيء



ممكن فيلزم ان يكون المركب المحتمعة ايضا كذلك

قلنا فالجواب ليس على ما ينبغي اذ لا وجه في مقابلة
لتخصيص المركب في احد الوجهين المذكورين بل
يجب تخصيص المحتاج وايضا ليس شيء من التخصيصين
بحيد اما الاول فلانه لا فرق بين المركب الموجود
والمعدوم وذلك لان الاحتياج الى الغير مطلقا
اعني في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون الذات كافية
فيه ولا يقتضي من حيث هو هو اقتضاء ما ضروريا
فهو الامكان الذاتي على ما يستفاد من التقسيم
المعتبر عندهم واما الثاني فلانه الكلام مطلقا فيتم
الى الاجزاء وجودا وعدما كما يشهد به البداهة
ومنعه مكابرة والقول بجواز استلزام المحال
محالا ليس كليا جاريا في جميع الصور بجواز
ان يكون احد المحالين مناقضا للآخر فلا يجامعه
فضلا عن ان يستلزمه والاولى ان يقال ليس
مطلقا يستند على الامكان الذاتي وينافي الامكان
الذاتي كما انه ينافي الوجوب الذاتي فعلى

ويجوز ان يكون المركب ممكنا لكل
منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما
ذكروه وهو ظاهر

ممكنا لكل منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما ذكروه وهو ظاهر

فيجب اما الاول فلان التخصيص ليس
بمحتاج اليه كما مر وايضا لا نسلم
ان المركب المعدوم ممكن بل هو
ممتنع لذاته كما مر

ويجوز ان يكون المركب ممكنا لكل منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما ذكروه وهو ظاهر

فيجب اما الاول فلان التخصيص ليس بمحتاج اليه كما مر وايضا لا نسلم ان المركب المعدوم ممكن بل هو ممتنع لذاته كما مر

ويجوز ان يكون المركب ممكنا لكل منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما ذكروه وهو ظاهر

فيجب اما الاول فلان التخصيص ليس بمحتاج اليه كما مر وايضا لا نسلم ان المركب المعدوم ممكن بل هو ممتنع لذاته كما مر

ويجوز ان يكون المركب ممكنا لكل منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما ذكروه وهو ظاهر

فيجب اما الاول فلان التخصيص ليس بمحتاج اليه كما مر وايضا لا نسلم ان المركب المعدوم ممكن بل هو ممتنع لذاته كما مر

ويجوز ان يكون المركب ممكنا لكل منهما ولا يكون ممكنا لهما معا كما ذكروه وهو ظاهر

فيجب اما الاول فلان التخصيص ليس بمحتاج اليه كما مر وايضا لا نسلم ان المركب المعدوم ممكن بل هو ممتنع لذاته كما مر

ممكن فيلزم ان يكون المركب المختلفة ايضا كذلك

قلنا فالجواب ليس على ما ينبغي اذ لا وجه في مقابلة
لتخصيص المركب في احد الوجهين المذكورين بل
يجب تخصيص المحتاج وايضا ليس شيء من التخصيص
بجيد اما الاول فلانه لا فرق بين المركب الموجود
والمعدوم في ذلك لان الاحتياج الى الغير مطلقا
اعني في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون الذات كافية
فيه ولا يقتضي من حيث هو هو اقتضاء نافيا ضروريا
فهو الامكان الذاتي على ما يستفاد من التقسيم
المعتبر عندهم واما الثاني فلانه الكلام مطلقا مفتقر
الى الاجزاء وجودا وعدما كما يشهد به البداهة
ومنعه مكابرة والقول بجواز استلزام المحال
المحال ليس كليا جاريا في جميع الصور لجواز
ان يكون احد المحالين منافيا للآخر فلا يجامعه
فضلا عن ان يستلزمه والاولى ان يقال ان القول
مطلقا يستدعي الامكان الذاتي وينافي الامتناع
الذاتي كما انه ينافي الوجوب الذاتي فعلى

هذا كله مركب ولو من الضدين والنقيضين محكوم
بالذات وان كان ممتنعا بالغير ولهذا حكموا بان
البساطة من لوازم الوجوب الذاتي واستلزم
منه ايضا امتناع الجزء ولو بالذات انما يستلزم
امتناع الكل بالغير لا بالذات واما الموقوف
عليه الممتنع وان كان محالا بالذات محالا بالغير لا غير اي بالذات كما تقدم
واما استحالة اللازم ولو بالذات انما يستلزم
استحالة الملزوم مطلقا سواء كان بالذات او
بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم
عدم امكان الملزوم كذلك وايضا امكان الملزوم
بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك ولذلك
عدم الواجب بالذات لازم لعدم المعلول الاول مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني ممكن بالذات
وقال المصنف كاشفه سره في شرح التجريد ههنا نكتة
وهي ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم
يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم
وهو ينفي الملازمة بينهما والحق ان امكان الملزوم

هذا كله مركب ولو من الضدين والنقيضين محكوم
بالذات وان كان ممتنعا بالغير ولهذا حكموا بان
البساطة من لوازم الوجوب الذاتي واستلزم
منه امتناع اشتماع الجزء ولوازمه ذات انما يستلزم
اشتماع الكل بالغير لا بالذات وان الموقوف
عليه ايضا موقوف عليه بالغير لا بالذات
وان استحالة اللازم ولو بالذات انما يستلزم
استحالة الملزوم مطلقا لا امكان بالذات او
بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم
عدم امكان الملزوم كذلك وبعضا امكان الملزوم
بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك وذلك لان
عدم الواجب بالذات لازم لعدم المعلول الاول
مع ان الاول ممتنع بالذات والثاني على بالذات
وقال المصنف كالشيخ شرح ايجي بعد ههنا نكتة
وهي ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم
يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم
وهو ينافي الملازمة بينهما وهذا ان امكان الملزوم

اما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم
بالقياس الى غير ذات الملزوم لا امكان اللازم بالقياس الى ذات الملزوم
قياسا الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان
بالغير فان ذلك ان يجعل الغير بحيث يستوي فيه
ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى
الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما
استوى كلامه قوله والمحتاج خصوصا الى الممكن
لا بد ان يقيد بان يكون الاحتياج الى ما لا يستند
الى الذات والا فلا نسلم في الوجوب الذاتي اذ
في اعتبار الواسطة المستندة الى الذات لو احتاج
لا يقدح في ذلك كما قيل وايضا كلامه يدل على ان الاحتياج
الى الممكن مطلقا اولى بالامكان وفيه ما فيه تدبر
واعلم ان هذا البرهان مبني على ان يكون علة
الحدوث علة البقاء حتى يكون الممكن موجودة
مجتمعة والا فيجوز ان لا يكون مؤثر الحوثه
مع معلول المؤثر المتأخر عن مؤثره وهكذا فلا يلزم
اجتماع الممكن الموجودة في الوجود قوله
وليس بشيء لان الاحتياج الى المؤثر انما هو
لاجل الحدوث وهو ينافي البقاء فلا يجتمعان
واعلم ان السؤال انما يتوجه على هذا الوجه
بناء على ان الاحتياج الى المؤثر انما هو لاجل
الحدوث وهذا ممنوع بل الاحتياج ثابت في البقاء
ايضا بناء على ان الامكان علة الاحتياج
في الحالين وهو الحق

اما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم
بالقياس الى غير ذات الملزوم لا امكان اللازم بالقياس
الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان
بالغير فان ذلك ان يجعل الغير بحيث يستوي فيه
ذاته الى الطرفين وما نحن فيه امكانه بالقياس الى
الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما
استشهاد كلامه قوله والمحتاج خصوصا الى الممكن
لا بد ان يقيد بان يكون الاحتياج في ما لا يستند
الى الذات والا فلا نسلم في الوجوب الذاتي اذ
اعتبار الواسطة المستندة الى الذات لا يفيد شيئا
لا يفيد في ذلك كما قيل وايضا كلامه يدل على ان الامر
الى الممكن على الاطلاق اولى بالامكان وفيه ما فيه
واعلم ان هذا البرهان مبني على ان يكون علة
الحدوث وعلة البقاء حتى يكون الممكن موجودة
مجتمعة والا فيجوز ان لا يكون مؤثرا الحادث
مع معلول المؤثر المتأخر عن مؤثره وهكذا فلا يلزم
اجتماع الممكنات الموجودة في الوجود فلا يتم البرهان
قوله

فعلة اما نفس المجموع او جزؤه او امر خارج عنه لابد
ان يوخذ الامر الخارج اهم من الخارج بتمامه ومن
المركب من الداخل والخارج لئلا يختل الحصر لان
الجملة المفروضة هي من الممكنات الصرفة والمركب
المذكور وان كان داخلا في الممكن المطلق لكنه
ليس بداخل في تلك الممكنات فيلزم ان يخفى عليك ان
احتياج جميع السلسلة من حيث الجميع الى علة
انما يعقل لو كان للجميع من حيث الجميع امكان ووجود
غير امكانات الاجزاء ووجوداتها واما اذا كان
امكانه ووجوده عين امكانات الاجزاء ووجوداتها
فلا يعقل احتياج ذلك الجميع الى علة بل علل و
جودات الاجزاء كافية في وجوده ومن البين
المعلوم ان امكان المجموع ووجوده عين امكان
الاجزاء ووجوداتها فان امكان مجموع زيد و
عمرو ووجوده عين امكانهما حتى اذا وجد
زيد وعمرو بالايجاد لم يحتج مجموع وجودهما
الى ايجاد غيرهما وسيجيء تحقيق الكلام في هذا

ووجودهما الا الى ايجادهما
فلا حاجة الى غيرهما فلا يثبت دليل
المصانيا الذي قال فيه فتفكر ايها الناظر

50

الحرام وقيل انهم جوزوا حصول جميع العلوم النظرية
بطريق التسبب دون الاتيان الى علم بديهي اذا كانت
النفس الناطقة قدرية بان يكون بعضها مكتسبا من
بعض الى غير النهاية بدون احتياج في جميع تلك العلوم
النظرية الا ما يحصل ذلك الجميع وقد يجوزوا حصول
تلك السلسلة المركبة الحاصلة بعضها من بعض الى
غير النهاية بدون احتياجها الى ما يحصل ذكر الجميع بل
حكموا بانه لا بد من محصل يفيد له الحصول ولا
يكفي في حصول الجميع حصول بعضها مع بعض على
الوجه المفروض مع عدم ظهور الفرق بين الجميعين
ومتحصله ان كلا واحد من هذين الجميعين
مركب من امور حاصلة غير متناهية والحكم بان
حصول الامور الغير المتناهية كافية في حصول
احد الجميعين اعني جميع العلوم النظرية الغير المتناهية
وغير كافية في حصول الاخر الذي هو جميع الممكنات
المتسلسلة الى غير النهاية تحكم بحت ولذا القول
بان جميع الامور المركبة من المتسلسلة الى غير النهاية

الحرام وقيل انهم جوزوا حصول جميع العلوم النظرية
بطريق التي يدورة او تنتهي الى علم بديهي اذا كانت
النفس الناطقة قد عينت بان يكون بعضها مكتسبا من
بعض الى غير النهاية بدون احتياج في جميع تلك العلوم
النظرية الى ما يحصل ذلك لجميع ولم يجوزوا حصول
تلك السلسلة المركبة الحاصلة بعضها من بعض الى
غير النهاية بدون احتياجها الى ما يحصل ذلك لجميع بل
حكموا بانه لا بد من محصل يفيد له الحصول ولا
يكفي في حصول الجميع حصول بعضها من بعض على
الوجه المفروض مع عدم ظهور الفرق بين الجميعين
ويتخصص ان كلا واحد من هذين الجميعين
مركب من امور حاصلة غير متناهية والحكم بان
حصول الامور الغير المتناهية كافية في حصول
احد الجميعين اعني جميع العلوم النظرية الغير المتناهية
وغير كافية في حصول الاخر الذي هو جميع الممكنات
المسلسلة الى غير النهاية تحكم بحت وكذا القول
بان جميع الامور المركبة من المتسلسلة الى غير النهاية



ذاتا فقط فامتناعهم لجواز ان يكون نفي باعتبار
علة لنفي باعتبار آخر ولا بد لنفيهم من دليل وثبوته
جواز كون النفي علة لنفي في الذهن باعتباريه كما هو المشهور
للاجمال والتفصيل بين المحدود والحد كما هو المشهور
فان قيل يجوز ان يكون المراد بالنفي التقييد
باهو كذا كالذاتا واعتبارا الخ اللزوم وبطلان
اللازم كلاهما ظاهر فانتقل المنع الى الملازمة
من ان الموجود الخارجي عن جميع الممكنات واجب لذاته
لان الوجود الخارجي غير ما ذكر التقدير يحتمل
ان يكون هو مجموع تلك الممكنات باعتبار واحد
قد يجاب بان العلية والمعلولية في الوجود
الخارجي لا يتصوران يكون باعتبارين وان كانا
مقصودين باعتبار الوجود الذهني ويدعى
العهد في ذلك فتدبر قوله لان علة الخ
ان يكون له في كلام سيجيء تفصيله قوله فلا يكون
ما فرض علة للمجموع اه الظاهر ان يقال فلا يكون
ما فرض وحده علة للمجموع علة لزيد بعضه فقط قوله

بل مع غيره علة له او يقال فلا يكون ما فرض علة للمجموع علة له

لنفسه ومنها علة تامة وناقصة معا لنفسه ومنها
توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد شخصي
قوله فيكون علة امر موجودا لان علة الامر
الموجود موجود وقد سمعت ما يتعلق بذلك
فتذكر قوله والموجود الخارج عن جميع الممكنات
واجب لذاته لاخفاء في سببه كما في كلامه يدل على ان جميع
الممكنات المركبة هو جميع الممكنات التي في سلسلة
واحدة يرشدك الى ذلك قوله لا شك في وجود
ممكن ما وينجر عليه ان الخارج عنها لا يكون ممكنا اذ
يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا آخر
ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة اخرى فالكلام
في مجموعها ايضا كالكلام في الاول وهكذا فلا يلزم
المطلوب اللهم الا ان يقال في الكلام ان مجموع
الممكنات اما سلسلة واحدة او سلاسل متناهية
او غير متناهية فعلته اما نفسه او جزؤه او خارج
عنه فالاولان باطلان بما ذكر فتعين الثالث
ولا شك في ان الوجود الخارج عن جميع الممكنات

وهو باطل لانه يلزم ان لا يكون
من جميع الممكنات واجب الوجود لذاته فانه
ممكن ما وهو يمكن ان يكون علة لكل
واحد او اثنين او ثلاثة سلسلة
ذلك الموجود فكذا ان كان علة
تام سلسلة اخرى فكذا الكلام
كما لا يجري ص ٥ اه من الاول

اما اذا لم يكن
علة فلان الاضح فلان علة
اي مع ما شح قوله ان يكون العلة الذاتية
شرط عدم ان يكون بالاختيار
من انه يجوز ان يقال حيث قال العلة
على السابق والشيء مع النقيض
اي كلامه الدور والتسلسل
لزوم الدور والتسلسل في
اي جميع الممكنات التي هي
جميع الممكنات وقوله في سلسلة
كما هو الظاهر وقوله مع انا هو بالنظر
بشيء بان قوله مع فقط وقد عرفت ان
الى الشخص فقط
كذلك والظاهر ان يقال انه و
سلسلة واحدة وواحد وثلاثة
مما لا يرد اه صح العبارة هو ما يقال
قوله ولو نقلا اه كانه هو ما يقال
ان المنع لا يفيد اه آي نقل الكلام
الى الممكن الخارج قلت المطابق
فاجاب بقوله ولو نقل الكلام يعني
بان يقال انه ممكن فعلته ممكنة
وتلك العلة كذلك وهلم
الى ما لا نهاية ومجموع هذه
السلسلة ايضا ممكن فعلته
اما نفسه او جزؤه او خارج عنه
وكذا باقي السلاسل بشيء فتدبر
لعدم تناهي الممكنات

جامعة الملك سعود للعلوم الإنسانية والإدارية

لنفسه ومنها علة ثانية ونافضة معانقة ومنها
توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد شخصي
قوله فيكون علة امر موجود الا علة الامر
الموجود موجود وقد سمعت ما يتعلق بذلك
فتذكر قوله والموجود الخارج عن جميع الممكنات
واجب لذاته لاخفاء في ذلك في كلامه يدل على ان جميع
الممكنات المركبة هو جميع الممكنات التي في سلسلة
واحدة يرشدك الى ذلك قوله لاشتراكها في وجود
ممكن ساله ويتجه عليه ان الخارج عنها لا يلزم له
يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا آخر
ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة اخرى فالكلام
في مجموعها ايضا كالكلام في الاول وهكذا فلا يلزم
المطلوب اللهم الا ان يقال في الكلام ان مجموع
الممكنات اما سلسلة واحدة او سلاسل متناهية
او غير متناهية فعلة اما نفسه او جزئه او خارج
عنه فالاولان باطلان بما ذكر فتعين الثالث
ولا شك في ان الوجود الخارج عن جميع الممكنات

وهذا بناء على كلية قوله والكل يحتاج الى علة
وهو ممنوع لانه يكفي ان تكون علة الاحتياج
عدم الوجوب الذاتي وهو ثابت لكل واحد
من آحاد الممكنات لا لمجموعها من حيث هو
مجموع وقد يمنع ان الوجوب الذاتي ثابت
لكل واحد من آحاد الممكنات لجواز ان يكون
الوجوب الذاتي ثابتا لواحد منها لا بعينه
وهو الذي يسمى واجب الوجود بالبدل
وقد يمنع ان الوجوب الذاتي ثابت لواحد
لا بعينه بل لكل واحد بعينه لجواز ان
يكون الوجوب الذاتي ثابتا لكل واحد
من آحاد الممكنات لا لمجموعها من حيث
هو مجموع وقد يمنع ان الوجوب الذاتي
ثابت لكل واحد من آحاد الممكنات
لجواز ان يكون الوجوب الذاتي ثابتا
لواحد لا بعينه وهو الذي يسمى
واجب الوجود بالبدل وقد يمنع
ان الوجوب الذاتي ثابت لكل
واحد بعينه لجواز ان يكون
الوجوب الذاتي ثابتا لكل
واحد من آحاد الممكنات
لا لمجموعها من حيث
هو مجموع وقد يمنع
ان الوجوب الذاتي
ثابت لكل
واحد



وهو ذلك وهو مطلوبنا ثم اعلم ان حاصل هذا
الطريق ح وجود ممكن تاما اما صادر عن الواجب
لذاته ابتداء او انتهاء او صادر عن ممكن آخر
اما على سبيل الدور او على سبيل التسلسل وايا ما
كان فحصل المطلوب اما على تقدير الاول والثاني
فظاهر واما على تقدير الثالث والرابع فلانه
المجموع المركب الذي كل جزء منه فرض ممكنا
موجودا ممكن لكل موجود ممكن لا بد له من
علة موجودة وتلك العلة اما نفس المجموع او
ويعلم منه ان هذا الاستدلال ليس خلفيا ولا
فيه نقيض المطلوب حتى يتوجه عليه السؤال المذكور
تدبر قوله ان المجموع يفتقر بالتناهي لو سلم
انه كذلك فلا يناسبه قوله وما لا يتناهى لا مجموع
له قوله فاثبات الواجب بما يفتقر بالتناهي يكون
صادرة فيه ان الاشعار بالتناهي لا يوجب كون الدليل
المذكور مصادرة لان الاشعار بالتناهي لا
يدل على الاستلزام اصلا فضلا عن الاستلزام

الظاهر ان المحشي يفهم ان
مراد المصنف بالاشعار
الدلالة التضمنية ولذا منع
الاستلزام اوالاتباع

لعل وجه التدبر ان الظاهر ان قوله
التقدير وقع في محل قوله او صادر
فيرد ما يرد ايضا فافهم ان كنت
ركبا ثالث الاسدين عبد الاحد
لعل وجه التدبر ان لفظ عبد الاحد
اخص لفظا وعبارة وان كان
عين معنى وما لا والآ فظاهر
عليه الايراد المذكور لان ولد
ناشئ من عبارة وليس فيما ذكره
تلك العبارة مع ان
فيه اولا لان المجموع يشعر
عالتشابه بينهم في اطلاق
عليه التناهي فحكم المجموع
اذ كثيرا ما يقال المجموع كذا وكذا يقال
غير المتناهي كذا وكذا يقال
المجموعات الغير المتناهية
سلسلة الغير المتناهية
كذلك محمد الدماميني
العوت وحالانه
ومرقته ومصر

الذهن على ان الاستلزام ايضا لا يستلزم
كون الاثبات به مصادرة وانما يكون مصادرة
لو كان موقوفا عليه والاستلزام اعم منه وانما قلنا
ان اثباته بما يتوقف على العلم بالتالي يكون كذلك
لان العلم بالتالي يتوقف على العلم بوجود اللازم
وهو يتوقف على العلم بالتالي وما يلزم الاضافة
وللمناقشة فيه ايضا مجال واسع قوله وان اريد
بالمجموع كلا واحدا خطأ في قبح هذا التردد لان
المجموع لا يحتمل ان يراد به كل واحد كذا قيل قوله
بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية الاولى ان
يقال بدون الهيئة الاجتماعية وكذا الحال في
نظيره قوله وقد بينا ان الكل بهذا المعنى موجود
بوجود جميع اجزائه وقد سمعت ما فيه فتذكر
قوله وتلخيصه اي توضيحه قوله والاول انكان اي هذا
ليس منحصرا في هذين القسمين تأمل قوله والحاجة
في ذلك الى الاعتبار الهيئة ولا يخفى انه لو اعتبرت
الهيئة حيثما وجه يكون عارضا للسلم الخ كلامنا

المجموع قد يستعمل في الكل واحد
مع قصد الشمول كما ذكره
المحقق الرشيدي في كتبه فلا
يكون التردد فيما ذكر

الذهن
العلم بالتالي

فلا بد في العلم الواحد الذي يعرض في مطالع الابصار من تعدد الاشياء المعلومة وان تكون تلك الاشياء بحيث لا يمكن ان يعرض العلم الواحد الا لها وهذا لا يكون الا اذا كانت تلك الاشياء بحيث يمكن ان يعرض لها هيئة واحدة اجتماعية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله شامل للوجهين الخ
عدم الاعتبار ظاهر
الجزئية اما انتفاء
بالكلية او بانتفاء
عاد وجه الجزئية
بمختلف اصل الاعتبار
والدهما هذا الكلام
فيهم هذا الكلام

في ان عليا ماذا يحصل ما هو المؤثر والمرجح
ولا حاجة الى اعتبار عدم الهيئة الاجتماعية حتى
يكون جزء من السلسلة لكان شاملا للوجهين
ولانها فيه قوله فيما سبق كما في الاعداد واعلم ان
المحققين وعند المدققين قدس سره قال
في الحاشية شرح المطالع في الرد على مذهب الاعلم
في التصديق بان التصديق لا يكون عنده فالعلم
العلم الواحد اذ من الامور المعلومة بالضرورة
ان الاشياء المتعددة لا يصير امرا واحدا مالم يعتبر بينها
هيئة واحدة اتفاقية هي جزء صوري للمركب التي كلامه
ولا خفاء في دلالته على ان الهيئة في كل مركب لا بد انه يعتبر
جزء منه وهذا مخالف لما ذكره في سائر كتبه في تقرير
هذا البرهان وغيره والحق هو ما وقع في هذا
المقام اذ لو وجب تقدم العلة التامة زمانا في الممكنات
تقدمها عليها بجزء اخير هذا اتفاقا او الاعتراف في العلة
العلة التامة بل يجب ان يكون الامر بالعكس فيما
هو معلوم لاطلاق العلة عليه فهو صحيح لتقدم ما

فلا بد ج الواحد الذي هو مفهوم الخ في الشرح لدفع ما قيل
لان تلك الهيئة في قبيل المعلومات دون العلوم واذا اقترن الاربعة
قوله ج جزء صورك ولا يكون امتزاجها الاربعة والثلاثة المتعددة
بالعقول هو ما حققه المحقق في الشرح لدفع ما قيل
فيه ان تلك الهيئة في قبيل المعلومات دون العلوم واذا اقترن الاربعة
اي غير البرهان اي ليس الحق ما في الكتب سطاو ما ذكره في هذا الشرح

جامعة الثقافة والتراث

مركز البحوث والدراسات

والواجب لذاته والاولى ان يقال المجموع الواجب
والممكن الذي كان الواجب علة تامة له كالعقل الاول فقد
مثل بعضهم للحكماء ممكنا لا حاجة له الى الجزء الاخير
علة التامة نفسه اذ هي ليست بجزء منه ضرورة
احتياجه الى الجزء الاخير ولا اضافة اليه اذ العلة
للواجب وهو علة تامة للجزء الاخير على ما هو المفروض
فليس للجائز حينئذ دخل وكذا الحال في مجموع الامور
الثابتة في نفس الامر سواء كان [illegible]
اولا كالامور العدمية الواقعة في نفس الامر
لا خارج عن هذا المجموع قوله الرابعة الثالثة مجموع
امور اه في هذا الحكم بحث سنذكره هناك تمام
السند ثم اعلم ان السند ليس بما ينبغي اذ هو
الذي ورد المنع عليه دليلا
لوقوع تقدم الشيء على نفسه بيانه
فيجد في تقابل العلة
تتقدم على المعلول لانه العلية هي
الفاء التي للتعقيب فلا بد من
معا ولو كان منشأ وجوب تقدم العلة التامة
كانه قيل ان السند انما هو على ما ينفي
بناء على ان تلك المقدمة
ضرورة تقدم العلة على
المعلول
التي ينبغي عليها
المقدمة ايضا
كذلك لزوم
المحذور

[illegible] ما ذكره ولكن الانصاف ان الفعل الاول لا يكون علة
[illegible] الصفة [illegible] ما ذكره
[illegible] ما ذكره
[illegible] ما ذكره
[



الفاعل المستقل بالتاثير بالمعنى المذكور لا يلزم
لكل ممكن وانما يلزم ذلك لو ثبت الانتزاع الى الواجب
لذاته وانا اول المسئلة فلا ثبت ان له علة بالمعنى المذكور
وسيأتي تحقيق الكلام في هذا المقام قوله للا يقال الخ
نمنع لهذا السوال انما يظهر وروده لو لم يقيد المجموع
بقوله الذي هو بجميع اجزائه ممكن قوله وهو جزئه
يحتمل هذا ما اشتهر فيما بينهم من ان الفاعل قسم
من العلة الخارجة عن المعلول وان الجزء منه
ينحصر في المادة والصورة ويسمى ما يحدث بهما
في هذا المقام قوله فان الدليل المذكور لا يجري فيه
لا يخفى عليك ان الدليل المذكور يجري فيه بادنى تغيير
وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن يجب
ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا
في المجموع ضرورة عدم استناد بعض الاجزاء اليه
بل الى شئ اصلا وقد اضفنا فيه بدة قوله ضرورة
استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلولة فهذا



الفاعل المستقل بالتأثير بالمعنى المذكور لا لم انه لا لازم
لكل ممكن وانما يلزم ذلك لو ثبت الانتزاع الى الواجب
لذاته وانا ولم المسئلة فلا ثبت ان له علة بالمعنى المذكور
وسيأتي تحقيق الكلام في هذا المقام قوله لا يقال نحو
نمنع لهذا السوال انما يظهر وروده لو لم يقيد المجموع
بقوله الذي هو بجميع اجزائه ممكن قوله وهو جزء
يحتمل بهذا ما اشتهر فيما سبق من ان الفاعل قسم
من العلة الخارجة عن المعلول وان الجزء منه
ينحصر في المادية والصورية ويسمى ما يجد به انفعا
في هذا المقام قوله فان الدليل المذكور لا يجري فيه
لا يخفى عليك ان الدليل المذكور يجري فيه بادنى تغيير
وذلك بان يقال الفاعل المستقل بالمعنى المذكور
في المجموع الذي هو المركب من الواجب والممكن يجب
ان يكون فاعلا في كل واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا
في المجموع ضرورة عدم استناد بعض الاجزاء اليه
بل الى شيء آخر وقد اخذ هذا فيه بدليل قوله ضرورة
استناد بعض الاجزاء الى غيره وغير معلول له هذا

صادرة عما بعدها والمستند الى المستند الى الشئ
مستند الى ذلك الشئ فيلزم كون الشئ علة لنفسه
بعده تلك السلسلة وفيه بحث ستطلع عليه قوله ||
اعترض على هذا الجواب اما هذا الاعتراض فوجيه
معارضة في المقدمة الثالثة بانه فاعل المجموع بالا
فاعل لكل جزء كذلك لكونها ثابتة بدليل في الجواب
قوله لو فرضنا ثلثة اشياء وكذا الحال لو فرضنا
شيئين كل منهما معلول لما قبله اورد عليه قوله ان لا يكون
فاعلا له فيه انه لا يتم ما ذكره من انه لو كان ما
قبل المعلول الاخير علة موجدة للسلسلة باسرها
مستقلة بالتاثير فيها حقيقة لكان علة لنفسه
قطعا وذلك لان ما قبل المعلول الاخير ح علة موجدة
للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير فيها بعض ان قال
كل جزء لا يكون خارجا عما قبل المعلول الاخير
كما انه بعضه يكون فاعلا لكل جزء ولا يلزم منه
يكون فاعلا ما قبل المعلول الاخير ليس بخا
ويجوز ان يكون الامر فيه وهو ما قبله غير

الدليل ثم اقول ان فرضت ان الشئ الذي هو علة
فهو واجب وان فرضت انه ممكن نقل الكلام
الى علته ويلزم اما الدور او التسلسل وهما باطلان
ان يكون نقضا اجابا بانه
انه يصح ان يكون نقضا اجابا بانه
ازكلما يصلح للما فيه يصلح للمنقض
بل ربما يصلح الاعتراض الظاهر
النقض فافهم مرح ازكلك
فرض ثلث اشياء فصاعدا ايضا فكلي وضحا
على الاثبات ايضا جائز
واعلم ان هذا النقض ٢ ت
الاساس فصحيح النقض ٢ ت

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الملك سعود للعلوم الإسلامية

صادرة عما بعدها او المستند الى المستند الى الشيء
مستند الى ذلك الشيء فيلزم كون الشيء علة لنفسه
بعدد تلك السلسلة وفيه بحث ستطلع عليه قوله
اعترض على هذا الجواب بهذا الاعتراض
معارضة في المقدمة الثالثة بانه فاعل المجموع بلا
فاعل كل جزء كذلك لكونها مثبتة بدليل الجواب
قوله لو فرض ثالثة كذلك وكذا الحادث لو فرض
شيئين كل منهما معلول لما قبله اجزاء قوله ان لا يكون
فاعلا له فيه انه لا يتم مما ذكره من انه لو كان ما
قبل المعلول الاخير علة موجودة لذلك السلسلة باسرها
مستقلة بالتاثير فيها حقيقة لكانت علة لنفسه
قطعا وذلك لان ما قبل المعلول الاخير مع جزء
للسلسلة باسرها مستقلة بالتاثير فيها فاعل
كل جزء لا يكون خارجا عما قبل المعلول الاخير
كما انه بعضه يكون فاعلا لكل جزء ولا يلزم منه
يكون فاعلا ما قبل المعلول الاخير ليصح
ويجوز ان يكون واحدا فيه وهو مستبعد غير ممتنع

جامعة الملك سعود للعلوم الإسلامية

المعلول لا بد ان لا يكون فاعل كل منها خارجا عن
مجموع العلل الثلثة المذكورة وهو متحقق فلا يلزم
المحذور ح قوله فعلة اولى منه اه فيه كلام سيجئ تفصيله
وكذا المحاكمة قوله ويمكن التمسك بهذه الآية فيما نقل
عنه في الحاشية هذا في صورة الشورى وفي صورة الدور
يلزم الترجيح المساوي وهو في الفساد شريك
مع ترجيح المرجوح فتدبر انتهى كلامه وينبغي ان يعلم
ان الاستدلال بلزوم ترجيح المرجوح يكفي فيه
نفي اللازم اولا ولا حاجة فيه الى ذكر الملزوم ثانيا
ح يحتاج في بيان لزومه الى المقدمة القائلة بان
فاعل الكل بالاستقلال فاعل لكل جزء كذلك يعني
ان فاعله لا يكون خارجا عن فاعل الكل ثم لعلم
ان ما ذكره في تعريف الفاعل المستقل بالتأثير اي
عمل على ظاهره وهو انه لا يستند المعلول الى غيره
او الى ما صدر عنه لا يكون في اجزاء السلسلة فاعل
مستقل بالتأثير فيها او حمل على معنى انه لا يستند
المعلول الى امر خارج عنه اصلا او الخارج غير صادر

كان كلما قبل المعلول الاخير من السلاسل الغير
المتناهية فاعلا مستقلا بالتأثير لصدق تعريفه
عليه وحينئذ يلزم توصيح المرجوح بلا يلزم توارد الفواعل
المستقلة الغير المتناهية على معلول واحد شخصي تأمل
قوله وقد اعترض عليه اه يعني منع عدم كفاية العلة
عين المعلول كما يتجه على تقدير كون المراد بالعلة العلة
التامة كذلك يتجه على تقدير كونه اريد بها الفاعل المستقل
بالتأثير باعتبار المذكور فلا يجدي الانتقال منها
اليه نفعا قوله وتلك العلة لا يكفي الخ اقتفاء اثر المنع
المذكور انما اورد عليه على تقدير كون المراد بها العلة
المذكورة في الجواب عن الايراد الثاني على الطريق المذكور
فلو اخذت تلك العلة للموجدة على الوجه المذكور
لجاز كونها ايضا غيرها وما ذكره في بيانه حيث قال
لان العلة الموجدة للشيء سواء كان اه مما اذا قرن
الكلام على الوجه المذكور سابقا ولا شك ان القول
بالعلية لو استدعى التقدم والغايرة كانت العلة
التامة ايضا كذلك وبالجملة لا فرق بين العلة التامة

59

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

وبين الفاعل المستقل بالمعنى المذكور في وجوب التقدم
على المعلول وعدمه وما ذكره المصنف يدل عليه قوله
والاولى هو المتبادر فيه لا يخفى عليك ان الكلام
ههنا ليس مبنيا على ابطال التسلسل والكلام في الملك
المؤلف يتوقف على ابطال الدور والتسلسل بعد
ابطال تعليل كل واحد من السلسلة بآخر منها لانه هو
التسلسل جانب العلة ولعل ذلك وقع من الغلط في
النقل واذا اردت الاطلاع على حقيقة الحال فارجع
الى ما ذكره المحقق الشريف في بحث العلة والمعلول
من شرح المواقف وغيره لانه ذكره في توضيح دليل
ابطال التسلسل هناك في غاية الحسن بخلاف ما
ههنا فيه قوله فانه باطل بداهة فيما نحن لا بد له
من بيان قوله لا يخفى على الناظر وقوعها قد عرفت
بعض ما يتجه عليها فلا تغفل قوله من الايراد الاول
الاولى ان يقال من الايراد الباقي قوله لكونها غير
واجبة التقدم كذا في بعض النسخ وفيه ان عدم وجوب
التقدم بل وجوب عدم التقدم لا يدل على جواز كونها



عين المعلول فليس جزمهم بانها يجوز ان
تكون عين المعلول بناء على ما ذكره كما نقل عنهما
ينبغي نعم يتم كلامهم في مقام المنع والسند فتدبر
قوله اذ لو جاز كونه العلة التامة نفس الممكن
لكفى اى ممكن في وجود هذا مع ان جواز كونه
العلة التامة نفس الممكن على ما جوزوه انما هو فيما
اذا كان المعلول مركبا خاصا لا مطلق المعلول
ولا في مطلق المركب بل انما هو في بعض المركبات الخاصة
ولا شك ان العلة التامة وان كانت نفس الكل
لا يكفي في وجوده بل هو محتاج الى غيره في وجوده
كالاجزاء واحتياج الكل ممكن الى مطلق العلة مما لا
خفاء فيه ولم يقل احد ولا ينافيه كون العلة
التامة في بعض الصور المذكورة عين الممكن وقد
علم ضعف قوله ولو توجه ذلك اى المنع المذكور
وهو منع عدم جواز كونه العلة التامة نفس
معلولها فليمنع في اول المرتبة افتقار الممكن الى الغير
قوله في نبذ باب اثبات الصانع بالامكان هذا

ايضا

60

ايضا مم بناء على ان افتقار كل ممكن موجود الى
مطلق العلة يستلزم الفاعل ضرورة ويتفق عليه في الاستلزم
كون العلة التامة عين المعلول في بعض المواد و
لذا اختار كون العلة هي التام المستغل بالتأثير في
دفع السؤال المذكور وقيل عليه ان الاستدلال المذكور
لا يضر المانع وفيه بحث لان الكلام على الذي قرر
ذلك المنع وعدلوا الى دليل اخر تأمل قوله والاتكال
قد علم مما ذكرنا في بيانه انما يجدي نفعا لو كفى
وجوده وهو مم مما ذكرنا انفا قوله لجواز استناد
الى ممكن قديم لانفاء ان العلة التامة للحادث
لا بد وان يكون حادثة كذلك لان تقدم العلة التامة
يستلزم تقدم المعلول وقبلهم في تحقق كل حادث
تحقق امور حادثة متوالية غير متناهية سواء كانت
موجودة في الخارج او لا لكن الكلام في ان الشيء في امثال
تلك الامور هل هو محال او لا تأمل قوله فلو كان
علة تامة ان يعلم ما فيه مما ذكرناه آنفا فلا تغفل
قوله لا يقال انما يلزم اما هذا السؤال معارضة او منع



لاستلزام الدليل للمدعى قوله لانا نقول الواجب
ينبغي ان يكون مرادهم بوجوب وجود الشئ بالنظر
الى ذاته ان لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده
ولا يفتقر في وجوده الى غيره سواء كان ذلك الغير
داخلا في ذاته او خارجا عنه ليتوافق مقتضى التقسيمي
الذين اعترفوا بصحتهما وح لا يلزم كون الممكن
المركب الذي علته التامة نفس اجزاء الواجب لافتقاره
الى جزئه ومنه يعلم ان كل مركب ممكن فيكون كل
من الواجب والممتنع بسيطا كما ذكرناه قوله لانا نقول
يكفينا ان انت خبير بما فيه مما ذكرناه اتفاقا واعلم
انه قد وقع في بعض النسخ في اثبات ان العلة التامة
للشئ لا يجوز ان يكون نفسه اذ الممكن هو ما لا يقتضي
ذاته الوجود ولا العدم اقتضاء تاما فلو كان علة
تامة لنفسه كان ذاته مقتضيا لوجوده اقتضاء تاما
اذ العلة التامة يقتضي وجود المعلول وفيه ان هذا
مم على تقدير كونها عينه وايضا مع اقتضاء ذات
الشئ وجوده اقتضاء تاما انه لا يفتقر في وجوده

الى

معهد المخطوطات العربية

لاستلزام الدليل للمدعى قوله لانا نقول الواجب
ينبغي ان يكون مرادهم بوجوب وجود الشئ بالنظر
الى ذاته ان لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده
ولا يفتقر في وجوده الى غيره سواء كان ذلك الغير
داخلا في ذاته او خارجا عنه ليتوافق مقتضى التقسيمي
الذي اعترفوا بصحتهما وح لا يلزم كونه المركب
المركب الذي علته التامة نفسه اخلاف الواجب للافتقار
الى جزئه ومنه يعلم ان كل مركب ممكن فيكون كل
من الواجب والممتنع بسيطا كما ذكرنا قوله لانا نقول
يكفيك ان انت خبير بما فيه مما ذكرناه آنفا واعلم
انه قد وقع في بعض النسخ في اثبات ان العلة التامة
للشئ لا يجوز ان يكون نفسه اذ ممكن هو ما لا يقتضي
ذاته الوجود ولا العدم اقتضاء تاما فلو كان علة
تامة لنفسه كان ذاته مقتضيا لوجوده اقتضاء تاما
اذ العلة التامة يقتضي وجود المعلول وفيه ان هذا
مم على تقدير كونها عينه وايضا مفي اقتضاء ذات
الشئ وجوده اقتضاء تاما انه لا يفتقر في وجوده

الى

الامر لا يستند الى ذاته ولا شك ان المركب يحتاج
الى كل من اجزائه ولا يستند شئ منها اليه بل هو يستند
الى كل منها فلا يلزم من كونه العلة التامة للممكن
ان لا يكون ممكنا وان يكون واجبا ولذا وجبت
بساطة قوله وهو العلة التامة البسيطة فيه
ان العلة التامة الفاعلية لا يلزم ان يكون بسيطة
لجواز كونه تلك الفاعلية للبسيط مركبة نعم العلة التامة
البسيطة لا بد ان تكون فاعلية كما قالوا قوله وذلك
حيث لا يتصور مانع عن المعلول اذ كان كونه
الارتفاع جزء من جميع العلل التامة كلا تهم
وترد بخلافها سائر العلل الناقصة مثل المادية
والصورية وغيرهما كما يستظهر اشار الى دفعه و
لم يتعرض لغيرها وفيه بحث لان ارتفاع المانع وعدمه
مطلقا مختلف في جميع العلل ولو سلم على ان بعض
الماهيات والاشياء اذا كان من شانه ان يمنع المعلول
وينافيه فارتفاعه وعدمه معتبر في العلل ولو لم يكن
كذلك لم يكن ارتفاعه معتبرا فيها كان تحققه محل

تامل لانه معلوم انتفاؤه وبالجملة ان كلام المص
معلوم الانتفاء على التقدير الاول ومشكوك فيه على
التقدير الثاني ولعل قوله كما قالوا اشارة الى ما
ذكرناه قوله ضرورة ان احتياج الممكن اه فيه ان
الممكن على ما ذكروه هو ما لا يقتضي ذاته الوجود
والعدم اقتضاء تاما ويجوز ان يقتضي ذاته العدم
مع شرط عدمي او وجودي غير مستند الى ذاته
وكذا يجوز ان يقتضي ذاته الوجود اقتضاء غير
تام ويكون هذا الاقتضاء تتمم امرا خارجا تاما
او يكون بهذا الاقتضاء لافادة الرجحان كما بنا
في وجوده وقد سبق منا الاشارة الى ذلك و
على جميع هذه التقادير لا فاعل لوجود المعلول
ولا بد لنفي هذا الاحتمالات من دليل يسعى ما
يجدي نفعا في هذا المقام قوله بخلاف ما سواها
من العلل قال في الحاشية لانه المعلول لو كان بسيطا
والفاعل موجبا لم يجب له غير العلة الفاعلية و
لو كان مركبا وانما موجبا لا يجب له الغائية ولو كان

تأمل لانه معلوم انتفاؤه وبالجملة ان كلام المص
معلوم الانتفاء على التقدير الاول ومشكوك فيه على
التقدير الثاني ولعل قوله كما قالوا اشارة الى ما
ذكرناه قوله ضرورة ان احتياج الممكن اه فيه ان
الممكن على ما ذكروه هو ما لا يقتضي ذاته الوجود
والعدم اقتضاء تاما ويجوز ان يقتضي ذاته العدم
مع شرط عدمي او وجودي غير مستند الى ذاته
وكذا يجوز ان يقتضي ذاته الوجود اقتضاء غير
تام ويكون هذا الاقتضاء بانضمام امر اخر تاما
او يكون بهذا الاقتضاء لافادة الرجحان كافيا
في وجوده وقد سبق منا الاشارة الى ذلك و
على جميع هذه التقادير لا فاعل لوجود المعلول
ولا بد لنفي هذا الاحتمالات من دليل يسعى ما
يجدي نفعا في هذا المقام قوله بخلاف ما سوى
من العلل قال في الحاشية لانه المعلول لو كان بسيطا
والفاعل موجبا لم يجب له غير العلة الفاعلية و
لو كان مركبا والفاعل موجبا لم يجب له الغائية ولو كان

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

المعلول بسيطا والفاعل مختارا لا يجب له المادة و
الصورة ولو كان مركبا والفاعل مختارا لا بد له من
المادة والصورة والغائية جميعا انتهى كلامه اقتصر
من العلل على الاربع المشهورة ولم يذكر المعد
والمعين والآلة والشرط وغيرها لانها راجعة
الى تلك العلل الاربع كما بين في موضعه قوله وهو صحيح
لما تقرر وقدم الكلام عليه قوله ولو لم يتم هذا
مما لا يتم الا هذا المقام ومع ذلك ليس بتحقيقي
بل انما يتم لو انما لمن يعتقد كون هذا الدليل صحيحا
تاما واما عند من لم يعتقده فلا قوله على ان
الزكي لو تراءى انما يتبادر الاوهام الى قوله
في البداهة لكنه بعد التأمل محل اشكال وقد اشرنا
اليه بتفصيل الكلام ان شاء الله تعالى قوله فقد اجيب عنه اه
هذا الجواب بوجهيه مغالطة سنشاوهما عدم
الفرق بين الكلي الافرادي والمجموعي كما يعلم من كلام
المصنف مع ذلك الكلام مما لا سند له بسبيل المنع لان
السؤال المذكور مناقضته وما ذكره في سند لها

ولو حمل على الاستدلال فيمكن ان يقال الجواب
بوجهين منعا مع السند فيكون قوله وانت
خبير بما يرد عليه كلاما على السند تأمل
المنع وانه غير موجه قوله لهما اعتباران
آه فيه ان العلة المقدورة لا توجد في الخارج
الا عارضة للعلة المادية ومرتبطة بها فكيف
يتحقق بحيث عليها في الخارج متقدما على المعلول
بمرتبتين وليس تحققها في الخارج الا على النحو
المعين الارتباطي الذي هي عليه في الخارج
وايضا ان السؤال المذكور على هذا التقريق
اعني منع تقدم العلة التامة يكون مناقضة
لا نقضا اجماليا فلا معارضة كما ذكرناه وما ذكره
سند لا دليل فما ذكره كلام على السند ولا يجدي
نفعا الا اذا كان السند ساويا للمنع وكلاه
الكلام على ابطال الاول وكلاهما محل بحث فليس كلامه
في هذا المقام على ما ينبغي فتأمل قوله فان قلت
لا يخ اما ان يعتبره قد فهم انه ايضا كلام على

ولو حمل على الاستدلال فيمكن ان يقال الجواب
بوجهين منعا مع السند فيكون قولهم وانت
خبير بما يرد عليه كلام على السند تأمل
المنع وانه غير موجه **قوله** لهما اعتبار ان
آه فيه ان العلة المتصورة لا توجد في الخارج
الا عارضة للعلة المادية ومرتبطة بها فكيف
يتحقق بحموعهما على في الخارج متقدما على المعلول
بمرتبتين وليس تحققهما في الخارج الا على النحو
المعين الارتباطي الذي هي عليه في الخارج
وايضا ان السؤال المذكور على هذا الطريق
اعني منع تقدم العلة التامة يكون منافضة
لانقضا اجماليا فلا معارضة كما ذكرناه وما ذكره
سند لا دليل فما ذكره كلام على السند ولا يجدي
نفعا الا اذا كان السند ساويا للمنع وكلامه
الكلام على ابطال الادلة وكلها محل بحث فليس كلامه
في هذا المقام على ما ينبغي فتأمل **قوله** فان قلت
لا يخ امكان يعتبره قد يتوهم انه ايضا كلام على

السند ويمكن تقريره على وجه يكون اتيانا للمقدمة
الممنوعة بان يقال ان الاحتمال منحصر في امرين احدهما
بط والآخر مستلزم للمط اما باختيار الشق
الاول وهو اعتبارهما منفردين اولا وانت
تعلم ان قوله وعلى الثاني يكون عينه بناء على اعتبار
اخذهم لا بد له من بيان قوله لعل الارتباط
اشارة الى هذا مع كونه مما لا يساعد اليه الطبع
السليم ينافي ما اشتهر فيما بينهم من ان مجموع
اجزاء الشيء عينه وقد اخذت هذه المقدمة
في تقرير الدليل المذكور نعم يؤيد المناقشة التي
ذكرناها سابقا وقال في الحاشية هذا الشرط من
قبيل قولهم الماهية بشرط شيء وبشرط لا شيء
كما يفصح عنه ما سبق من ان للمجموع اعتبارين
اعتباره كذا واعتباره كذا وليس المراد بالشرط
ههنا الوقوف على الخارج حتى يلزم كون الشيء عين
نفسه مستندا الى امر خارج فقط انتهى كلامه فيه
بحث لانه لا يصلح لتوجيه ما ذكره في الاصل لان الشرط



في مقابلة الجزء ليس بهذا المعنى فتدبر قوله ونقل
قلت هذا انما يتمشى في المركب اه هذا كلام مع المسند
فلا يجدي نفعا قوله قلت نعم جميع الاجزاء
جزء من العلة التامة اه فيه ان جميع الاجزاء
الذي هو عين المركب الذي ليس له جزء صوري
هو جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها
فلو كانت العلة التامة ايضا متقدمة عليه لزم
تقدم عما نفسه بمرتبتين كما ذكره ولا يتمشى
فيه الجواب الذي نحن حققناه وقد سبقنا السائل
والقول بان جميع الاجزاء في هذا المركب الذي
ليس له جزء صوري ليس جزء من العلة التامة مجرد
دعوى بلا دليل بل لا وجه له وهذا مما يتعجب منه لانه
لا خفاء في ان جميع الاجزاء المركب مطلقا هو جزء
من العلة التامة لانها مجموع ما يتوقف عليه الشيء
فهي عبارة عن مجموع اجزاء المركب مطلقا والامور
الخارجة التي يتوقف عليها هذا المركب وما كان لجميع
الاجزاء المادية والصورية الاعتبارات المذكورة

انما يكون

الكلي

64

ان امكن التفصي عنه عما ذكروه بالجواب الذي ذكرته
حقا ولم يكن هذا الاعتبار اي في المركب الذي
ليس له جزء صوري سلم بتمشي ذلك فيه وتسليم كون
جميع الاجزاء في المركب الذي ليس له جزء صوري مما
لا وجه له اذ لا فرق بينهما في ذلك الامر هذا
وقد يقال انهم يقولون ان الاعداد كلها مركبة
من الوحدة الصرفة وان مراتبها ليس بعضها جزء
من بعض مثلا الثلثة ليست مركبة من اثنين و
واحدة بل من ثلث وحدات وكذا الاربعة وما بعدها
من المراتب فعلى هذا يمكن ان يقال ان العلة التامة
ايضا مركبة من العلل الناقصة وليس مجموع
الاجزاء الذي هو عين المركب جزء من العلة التامة
اصلا سواء كان مركبا من العلة المثانية والصورية
اولا وانت تعلم ان هذا الجواب ايضا مما تقدم
تمامه انما يجدي نفعا اذا كان ما ذكروه
استدلالا على عدم تقدم العلة التامة لا منعا مع
السند تامل في هذا الكلام يظهر لك المرام قوله واما

الثاني وهو ان جميع الموجود من الواجب وكذا
الحال في المجموع المركب من الواجب لذاته ومعلوله الا
فلانه يمكن وعلته التامة نفسه وكذا الحال في المجموع
المركب من امور كلها منها واجب لذاته فانه ممكن كما
صرح به وعلته التامة نفسه وكذا الحال في مجموع
الامور الواقعة في نفس الامر معا في زمان واحد سواء
كانت موجودة في الخارج اولا واعلم ان هذه الوجوه
كلها قادحة في كون العلة التامة مغايرة للمعلول
اولا وبالذات وفي تقدمها عليه ثانيا وبالعرض و
للوجه لتخصيصها بتقدمها عليه هذا ويعلم منه
ان الفاعل الممكن لا يلزم ان يكون خارجا عنه مع
انهم عدوه من اقسام العلة الخارجة عن المعلول
وان الفاعل للكل لا يلزم ان يكون كذلك بالنسبة
الى جميع اجزائه بل بالنسبة الى شيء بل نقول يحتمل
ايضا القول بان الفاعل للمعلول وتقدمه عليه
كما في العلة التامة وبالجملة يحتمل بتلك الوجوه
المذكورة كثير من القواعد المشهورة فيما بينهم

الثاني وهو ان جميع الموجودات سوى الواجب اه وكذا
الحال في المجموع المركب من الواجب لذاته ومعلوله الاول
فلانه يمكن وعلته التامة نفسه وكذا الحال في المجموع
المركب من امور كل منها واجب لذاته فانه ممكن بما
صرح به وعلته التامة نفسه وكذا الحال في مجموع
الامور الواقعة في نفس الامر معا في زمان واحد سواء
كانت موجودة في الخارج اولا واعلم ان هذه الوجوه
كلها قادحة في كون العلة التامة مغايرة للمعلول
اولا وبالذات وفي تقدمها عليه ثانيا وبالعرض و
للوجه لتخصيصها بتقدمها عليه هذا ويعلم منه
ان الفاعل الممكن لا يلزم ان يكون خارجا عنه مع
انهم عدوه من اقسام العلة الخارجة عن المعلول
وان الفاعل للكل لا يلزم ان يكون كذلك بالنسبة
الى جميع اجزائه بل بالنسبة الى البعض بل نقول يحتمل
ايضا القول بان الفاعل للمعلول وتقدمه عليه
كما في العلة التامة وبالجملة يختل بتلك الوجوه
المذكورة كثير من القواعد المشهورة فيما بينهم

مشهد التراث الثقافي

ولا يخفى على الفطن تفصيلها اللهم الا ان يقال
ان تلك القواعد مخصوصة بامكان المعرفة فتدبر
قوله ووجه التفصي عنه ان يقال اه فيه بحث لان المجموع
بالمعنى المذكور هو الكل المجموعي المغاير لكل فرد فرد فان
حكم الافراد قد يخالف حكم الجماعة كما ذكر فحكم الكل
واحد واحد يستدعي علة كذلك المجموع الذي هو
المركب من تلك الاحاد يستدعي علة غاية ما في الباب
ان يكون الاولى واحدة والثانية متعددة ولا يصح
ان يقال علة المجموع هي علل الاحاد لان الاحاد ليست
اجزاء داخلة في المجموع المركب منها وليست خارجة
عن علة التامة بل داخلة فيها وليست كذلك بالنسبة
الى علتها والقول بان المعلول الاخير ليس داخلا
في العلة التامة للمجموع كما انه ليس بداخل في علل الاحاد
سفسطة بل جهالة محضة وهذا مما قيل اشتباه
بين الكل المجموعي والكل الافرادي قد مر ما لنا في
كلامه وسيجي الاشارة الى الفرق بينهما مع انه في حد
ذاته مما لا خفاء فيه ومما هو المشهور فيما بينهم و

وبهذا ناش من عدم الفرق بين
علة المجموع ومجموع العلة مع انه
بين لان المعلول الاخير داخل
في الاولى دون الثانية فتدبر ان اه من الموت

سيجئ في كلامه الاعتراف بما ذكرناه وبعد اللتيا
والتي ليس هذا الكلام بظاهره يقادح فيما ذ
من ان جميع الموجود اتم من الواجب والممكن اه
وبالجملة عطف كل من مغايرة العلة التامة للمعلول
وتقدمها عليها في جميع الموارد في غاية الخفاء والاشكال
ومع ذكر القول بعلية العلة التامة محل بحث والا
يجب علية الشئ على نفسه وعلى ما كان متقدما عليه كما
اشرنا اليه فتذكر فتامل بنظر الدقة حقيقة الحال
في تحقيق المقام وما ذكره المصنف هذا المقام مما لا
ينفع لنا في تحقيق المرام فانه مشحون بالمناقضة والا
ختلاه ومملو بالتردد والاشكال وقاله في حاشية
هذا المقام انت خبير بانه لو تم ذلك لم يتم اصل
البرهان اذ2 يكون المعلول الاخير خارجا عن
مجموع العلل ويكون كل فرد من السلسلة معلولا
للفرد السابق عليه وجميع على الاحاد وهو ما
فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة تامة
للمجموع كما سنذكره ومن غير الخ ان النظر المذكور

سيجئ في كلامه الاعتراف بما ذكرناه وبعد اللتيا
والتي ليس هذا الكلام بظاهره يقادح فيما ذ
من ان جميع الموجود اتمن الواجب والممكن اه
وبالجملة عطف كل من مغايرة العلة التامة للمعلول
وتقدمها عليها في جميع الموارد في غاية الخفاء والاشكال
ومع ذكر القول بعلية العلة التامة محل بحث والا
يجب علية الشيء على نفسه وعما كان متقدما عليه كما
اشرنا اليه فتذكر فتامل بظهر لك حقيقة الحال
في تحقيق المقال وما ذكره المصنف في هذا المقام مما لا
نفع له في تحقيق المرام فانه مشحون بالمناقضة والا
ختلال ومملو بالتردد والاشكال وقال في حاشية
هذا المقام انت خبير بانه لو تم ذلك لم يتم اصل
البرهان اذ2 يكون المعلول الاخير خارجا عن
مجموع العلل ويكون كل فرد من السلسلة معلولا
للفرد السابق عليه وجميع على الاحاد وهو ما
فوق المعلول الاخير الى غير النهاية علة تامة
للمجموع كما سنذكره ومن غير الخ ان النظر المذكور

والناقض

لا يتأ

لا يأتي اذا كان الترديد في الفعل المستقل انتهى
كلامه تأمل قوله ووهم الفرق انما نشأ من لفظ
المجموع وايهامه المركب الذي يدخل فيه الصورة
قد تحقق الفرق كما ذكرناه وليس ايهام ما ذكره
ولا مدخل للمركب الذي يدخل فيه الصورة بالمطلوع
المركب يجب ان يكون مغايرا لواحد لواحد وقدمنا
تفصيل الكلام فيه قوله وفي نظر اده هذا النظر
مندرج فيما ذكرناه ولا وجه لايراد امثال ذلك
الكلام ورده قوله واذ قد انحل الشبهة لا نت
خبير بما فيه مما سبق قال في الحاشية اراد انه انحل
الشبهة بمادة الممكنات الصرفة اذ بذلك يتم الغرض
ولا يضر بناء الشبهة في مجموع الواجب والممكنات كما انه
في صورة العدول الى العلة المستقلة انما يتم عدم
كونها جزءا من المعلول في الممكنات الصرفة ولا يضرنا
كونها جزءا منه في المركب من الواجب والممكن انتهى
كلامه فيه اعتراف منه بان مغايرة العلة التامة
لمعلولها لا يتم في مجموع الواجب والممكنات كما ان تقدمها

عليه كذلك والقول بان الشرعة انحلت الى مادة
الصرفة محل تامل ولم يظهر لي سبق ويحديك نفعا
هنا ما ذكرناه آنفا فلا تغفل ويظهر منه حال قوله
كما ان في صورة العدول الى العلة المستقلة اه والتقييل
بكسر الفاء وتشديد الصاد المهملة مبالغة الفاعل قوله
فغير متوجه الاخير من المستدل بتقدم اجزائها
على تقدمها لو تم هذا الاستدلال لزم تقدم كل
مركب على نفسه وانه باطل وقد ذكرناه فيما سبق
على ما اشار اليه اخر الكلام هو ما لا يكون المعلول
مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه او الى اجزائه الخ
انهم قالوا في الجواب عن الايراد الثاني ان المراد بالفاعل
المستقل بالتاثير يعني انه لا يستند المعلول الا اليه
او الى ما ورد عنه وقالوا في الجواب عن النقض على
الاخير الفاعل المستقل للمجموع فاعل الاجزاء على ان المراد
بكونه فاعلا على الكل باستقلاله فاعلا لكل جزء
كذلك ان لا يكون فاعله خارجا عنه فاعل الكل لجواز
بعينه يكون فاعلا لكل جزء ولعل الحصر مستنبط من انها

ما ذكره

عليه كذلك والقول بان الشبهة انحلت لمادة الملكية
الصرفة محل تامل ولم يظهر لي سابق ولا حديث نفعنا
هنا ما ذكرناه آنفا فلا تغفل ولم يظهر منه حال قوله
كما ان في صورة العدول الى العلة المستقلة اه والتفصيل
بكسر الفاء هو تشديد الصاد المهملة صيغة المبالغة من الفاعل قوله
فغير متوجه الاخير من المستدل بتقدم اجزائها
على تقدمها لو تم هذا الاستدلال لزم تقدم كل
مركب على نفسه وانه باطل وقد ذكرناه فيما سبق
على ما اشار اليه اخرا الكلام هو ما لا يكون المعلول
مستندا الا اليها او الى ما يستند اليه او الى اجزائها لعلهم
انهم قالوا في الجواب بمنع الايراد الثاني ان المراد بالفاعل
المستقل بالتاثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه
او الى ما ورد عنه وقالوا في الجواب عن النقض على
ان الفاعل المستقل للمجموع فاعل الاجزاء على ان المراد
بكونه فاعلا للكل بالاستقلال فاعلا لكل جزء من
كذلك انه لا يكون فاعلا خارجا عن فاعل الكل لجواز ان
يعينه يكون فاعلا لكل جزء ولعل المحصل مستنبط منهما

ماذكره

67

ماذكره وهو مالا يكون المعلول مستندا الا اليه
او الى ما يستند اليه او الى اجزائه تأمل قوله فيكون
الاحاد المستندة الى نفسه اكثر الى نفس العلة اكثر
سواء كان الاستناد الى نفسه بواسطة اولا وهذا
هذا اللزوم لقوله وان كان اكثر تأثيرا لكنه اى
العلة المذكورة اقل اشتمالا على الاجزاء
فيكون الاحاد المستندة الى اجزائه اى اجزاء
العلة اقل هذا التفريع محل تأمل لان اللازم
مما سبق ان يكون اجزاؤها اقل لان الاحاد المستندة
الى اجزائها اقل بل نقول كل معلول مستند الى
نفسها بواسطة اولا فهو مستندة الى اجزائها فا
لتفاوت بين كل جزء وعلته انما هو بقلة
الاجزاء وكثرتها لان علته اقل اجزاء منه
وكذا الحال في قوله لكن المستندة الى اجزائه اكثر
لان ذلك الجزء اكثر اجزاء من علته لان المعلول
المستندة الى اجزائه اكثر فلا يتم ما ذكر من التفاوت
بين علة الجزء ونفس الجزء هذا مما ينبغي التدبر فيه

ولا يخفى عليك ان الفرض مما ذكرناه هو التنبيه على
ضعف ما ذكره في تلخيص سند المنع في حد ذاته لا دفع
المنع فلا يرد انه كلام على سند المنع حقيقة فلا يجدي
نفعا تامل واعلم ان الفاعل المستقل بالدفع الذي
ذكره وهو ما لا يكون احاده مستندة الا اليه
الى ما يستند اليه او الى اجزائه صادق على كل من
المجموع الذي هو ما فوق المعلول الاخير الغير النهائية
ومن المجموع الذي قبله بمرتبة واحدة الى غير النهائية
وهكذا الا ان احاد المجموع الذي يدخل فيه المعلول
الاخير ايضا مستندة الى كل من تلك السلاسل الغير
المتناهية او الى ما يستند اليه او الى اجزائه والفرق
بان كل جزء مفروض فعلته اولى اعم يجدي نفعا
اذا قيل ان الجزء علة المجموع لا علة واما اذا قيل
بعلية كل من تلك الامور فلا ولا حاجة الى ترجيح
كل من الجزء والمعلول على الاخر من وجه والكلام في انه
يلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي
سيجيء تفصيله قوله اقوى في العلية والتاثير مما يستند

الى اجزائه

ولا يخفى عليك ان الفرض مما ذكرناه هو التنبيه على
ضعف ما ذكره في تلخيص سند المنع فحينئذ انتفى وجه
المنع فلا يرد انه كلام على سند المنع حقيقة فلا يجدي
نفعا تامل واعلم ان الفاعل المستقل بالمعنى الذي
ذكره وهو ما لا يكون احاده مستندة الا اليه او
الى ما يستند اليه او الى اجزائه صادق على كل من
المجموع الذي هو ما فوق المعلول الاضيري الغير الزنابة
ومن المجموع الذي قبله بمرتبة واحدة الى غير الزنابة
وهكذا لانه احاد المجموع الذي يدخل فيه المعلول
الاضيري ايضا مستندة الى كل من تلك السلاسل الغير
المتناهية او الى ما يستند اليه او الى اجزائه والفرض
بان كل جزء مفروض فعلته اولى انما يجدي نفعا
اذا قيل ان الجزء علة المجموع لا علته واما اذا قيل
بعليته كل من تلك الامور فلا ولا حاجة الى ترجيح
كل من الجزء او علته على الاخر من وجه والكلام في انه
يلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد شخصي
سيجيء تفصيله قوله اقوى في العلية والتاثير مما يستند

الى اجزائه

الى اجزائه بل نقول ان ما يستند المعلول الى اجزائه
ليس بعلة من تلك الحيثية وانت اجزائه كذلك قوله
قلت بعد تسليم ذلك مفهوم العلية الاستقلالية متحققة
فربما كانه تفسير للكلام المذكور وترك لم والا فلا
يفيد ما ذكره من ان كلا منهما حيثية دون الاخر
بل يكفي اختيار الشريك بان يكون ما فوق المعلول الاخير
الى غير النهاية علة للمجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة
الى غير النهاية وهكذا فقوله فكل جزء اه قلنا لا يتدح
هذا اذا قيل بعلية كل من تلك الاجزاء على الاستقلال
وذلك لان مفهوم العلية الاستقلالية متحققة فربما يراد
كان تحققها فربما على السوية الى اخر ما ذكرناه وقد
اشرنا اليه فيما سبق آنفا قوله فان قلت فيلزم تواردا
العلل المستقلة على معلول واحد هذا تفريع على ما
ذكره من ان مفهوم العلية الاستقلالية متحقق فربما
توارد العلل التامة محال مطلقا اه ليس في ذلك على
الاطلاق كما بينه السيد المحقق قدس سره في بعض تصانيفه
فان اردت ان تقف على الحال فارجع اليه الا ان هذا

على راى المص قوله بل نقول هو واقع فان العقل
العاشر اه انت تعلم ان العقل العاشر عشر على
فاعلية بالاستقلال بالمعنى المذكور تسع منها مركبة
وهى السلسلة التى تركب من العقول الباقية و
المبداء الاول كسلسلة المبتدأة من التاسع الى
المبداء والمبتدأة من الثامن اليه ومن التاسع
اليه وهكذا الى ان ينتهى صورة التركيب فان العقل
العاشر مستند الى السلسلة الاولى والى اجزاء
لا غير والى السلاسل الباقية واجزاءها ويستند
اليها واحدة منها بسيطة وهو المبداء الاول
فان العقل العاشر لا يستند الا اليه والى ما يستند
اليه فانه لا جزء له ثم ان العقل التاسع له تسع
علل فاعلية بالاستقلال واثنان منه له ثمانى
علل كذلك وكذا الكل من العقول الباقية سوى
العقل الاول له علل متعددة فاعلية بالاستقلال
وكل ذلك ظاهر على من له ادنى مسكة وهذا بيان
حال الكل من العقول العشرة بالنسبة الى العلل الفاعلية

المستقلة

على راى المصنف قوله بل نقول هو واقع فان العقل
العاشر اذا انت تعلم ان العقل العاشر عشر على
فاعلية بالاستقلال بالمعنى المذكور تتم منها مركبة
وهي السلسلة التي تتركب من العقول الباقية و
المبداء الاول كسلسلة المبتدأة من التاسع الى
المبدأ والمبتدئة من الثامن اليه ومن التاسع
اليه وهكذا الى ان ينتهي صورة التركيب فان العقل
العاشر مستند الى السلسلة الاولى والى اجزاء
لا غير والى السلاسل الباقية واجزائها ويستند
اليها واحدة منها بسيطة وهو المبداء الاول
فان العقل العاشر لا يستند الا اليه والى يستند
اليه فانه لا جزء له ثم ان العقل التاسع له تسع
علل فاعلية بالاستقلال والثامن له ثمانى
علل كذلك وكذا الكل من العقول الباقية سوى
العقل الاول له علل متعددة فاعلية بالاستقلال
وكل ذلك مما لا مس له ادنى مسكة وهذا بيان
حال كل من العقول العشرة بالنسبة الى العلل الفاعلية

المستقلة

69

المستفلة بالتأثير وسنه يعلم حال الكلام التي تركب
من العقول العشرة بالنسبة الى تلك العلل الفاعلية والله
اشار المصنف بقوله بل سلسلة العقول العشرة ولعل
وجه الحاجة الترقي في زيادة مناسبة هذا بالمبحث
تدبر قاله في الحاشية السلسلة المبتدأة من التاسع تنتهي
خبره قوله علة مستقلة والمجموع خبر قوله بل سلسلة
العقول العشرة انتهى كلامه قوله لا يقال لا بد من
علة لا يكون اولى منها بل لا بد من علة هي اولى مما
عداها وما ذكرناه معنى عرفي لما ذكره في بيان الدعوى
وهو وجود الواجب لذاته قوله هذا هو الاول المسئلة
وعلى النزاع الاولى ان يقال هذا هو لا بد له من دليل
قوله فان قلت المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له
هذا جواب عن اصل السؤال بوجه اخر لا يتجه عليه
الابحاث السابقة قوله وان اراد ان يكون هناك
تأثير الا له وجه اراد به بقوله ما لا يكون له شريك
في التأثير ان الشريك لشيء ما هو المقابل للمقاوم
له لا الذي هو تمامية وهي الامور المتدرجة في هو هو
كما نجزه
من مخطوطة ولواسم الله
كما نجده في خطه

المنع المتبادر من الشريك قوله فان قيل المراد بالمؤثر
هذا جواب بمنع حصر المراد فيما ذكره المجيب من الشقين
واشار الى اندفاع المنع الذي اورده على الشق الاول
حيث قاله وهو ضرورة ولم يتعرض لاندفاع ما اورده
على الشق الثاني لظهوره وهذا كما ترى فيما قصده
ولا حاجة الى باقي كلامه في تقرير هذا السؤال حيث قال
فاذا اخذ فرد المؤثر في تلك المرتبة الى آخر ما ذكره
بل نقول لا يظهر له محصل فضلا عن ان يكون لمنع اندفع به قوله
قوله فنقول العلة القريبة المستقلة اعلم ان تحريره
ان العلة القريبة المستقلة بالمنع المذكور سلسلة
مجموع الممكنات المعرفة هي مجموع ما فوق المعلول الاخير
الى غير النهاية كما ذكره لانه تمام المنصف بالتاثير
فيها قوله فان قيل المراد بها تمام المؤثر في المجموع
قريبا وبعيدا هو راجع الى المنع المذكور انفا قوله
وهو العلة التامة او تمام التاثير لجميع ما يؤثر
في السلسلة قريبا وبعيدا كما سيذكره والاولى ههنا
ان لا يذكر العلة التامة المستقلة وكذا الحال في

قوله

المنع المتبادر من الشريك قوله فان قيل المراد بالمؤثر
هذا جواب بمنع حصر المراد فيما ذكره المجيب من الشقين
واشار الى ان دفاع المنع الذى اورده على الشق الاول
حيث قاله وهو ضرورى ولم يتعرض لدفاع ما اورده
على الشق الثانى لظهوره وهذا كما ترى فيما قصده
ولا حاجة الى باقى كلامه فى تقرير هذا السؤال حيث قال
فاذا اخذ فرد المؤثر فى تلك المرتبة الى آخر ما ذكره
بل نقول لا يظهر له محصل فضلا عن ان يكون لمنع الدفع وجه
قوله فنقول العلة القريبة المستقلة اعلم ان تحريره
ان العلة القريبة المستقلة بالمنع المذكور لسلسلة
مجموع الممكنات المعرفة هى مجموع ما فوق المعلول الاخير
الى غير النهاية كما ذكره لانه تمام المتصف بالتاثير
فيها قوله فان قيل المراد بها تمام المؤثر فى المجموع
قريبا وبعيدا هذا راجع الى المنع المذكور انفا قوله
وهو العلة التامة اى تمام التاثير لمنع جميع المؤثر
فى السلسلة قريبا وبعيدا كما سيذكره والاولى هنا
ان لا يذكر العلة التامة المستقلة وكذا الحال فى

قوله

في قوله فالعلة التامة اعني مجموعه ولا يخفى عليك
ان التفصيل الذي اورده المصنف هنا لا يجدي نفعا
كثير نفع فتدبر قوله فاما ان يكون ما فوق المعلول
الاخير بمرتبة سلسلة واحدة قوله سلسلة واحدة
حال والمعنى اما ان يكون المؤثر القريب التام ما فوق
المعلول الاخير بمرتبة سلسلة واحدة كذا نقل عنه
والاولى ان يقال بدل قوله بمرتبة اي كونه سلسلة
واحدة قوله او يكون مجموع تلك السلاسل باسرها بحيث
ان يراد به ان يكون المؤثر التام فيها مجموع تلك السلاسل
باسرها من حيث المجموع فح يرجع الى ما ذكره اولا
من ان يكون المؤثر التام فيها ما فوق المعلول الاخير
بمرتبة سلسلة واحدة لان مجموع تلك السلاسل
من حيث هو مجموع يؤل الى سلسلة ما فوق المعلول
الاخير بمرتبة واحدة ولا تفاوت بينهما الا في
الملاحظة ونظر العقل ويحتمل ان يراد به ان يكون
المؤثر التام فيها كل واحد واحد من تلك السلاسل
ولا يتم هذا اذا اريد بالمؤثر تمام المؤثر في المجموع

قريبا او بعيدا وكذا لا يتم اذا اريد به ما لا شركة
له في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا بل نقول لا
يتم الا اذا اريد به ما ذكره او لا سواء لانه لا يكون
احاده مستندة الا اليه او الى ما يستند اليه او الى
اجزائه هذا تمام ما قوله وانت بما فصلنا لك
خبير بان الحق هو الثاني ليس مما ينبغي تأمله
ليظهر لك حقيقة الحال في تحقيق المقام والله
يحق الحق ويهدي السبيل قوله واعلم ان الشريف
الاولى ان يجعل طريقا مما حدة لا تقرير اللطف
السابق لان التفاوت بينهما اكثر مما كان بينه
وبين ما عدة طريقا مما حدة قوله لا شك في وجود
ممكنات متعددة هذا هم بناء على ما قيل ان الممكن
لا وجود له بل ليس الوجود الا للواجب وان الممكنات
اوهام وخيالات كسراب بقيعة يحسبه الظمآن
ماء لكن هذا طور وراء طور العقل فتامل قوله
وكل واحد منها محتاج اه هذا مبني على ان كلهم

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

كل ممكن موجود لا بد له من علة فاعلية وان العلة
الفاعلية لا بد ان يكون موجودة وكل من هاتين
المقدمتين قد تقدم الكلام عليهما قوله وهو العلة التامة
فيه ان العلة التامة للشئ هي جميع ما يتوقف عليه ذلك
الشئ فيدخل فيها كل واحد من الناقصة كما هو
المشهور فيما بينهم والفاعل مع جميع ما يتوقف عليه
المعلول سواء كان شرطا للتأثير او لا يجب ان يكون
مقارنا مجامعا للمعلول الامور التي خارجة عنه لكنها
مقارنة له فكيف يكون هو العلة التامة وهذا
مقتضى ظاهر العبارة ولا شك ان الفاعل المؤثر في شئ
وان قيد بالوجه المذكور لا يكون علة تامة لهذا
الشئ وذلك يحتاج فانهدم بناء كلامه بالمرة تأمل و
ايضا العلة الفاعلية المستجمعة لجميع ما يتوقف
عليه المعلول مما يحتاج اليه المعلول كما ذكره وقد
سره او لا وكما لا شك ان كون الشئ علة لنفسه
بهذا المعنى بيّن البطلان والعلة التامة لو كانت علة
بذلك المعنى لكانت متقدمة عليه البتة والعقل يأبى

علة اما على سبيل المجاز او بمعنى آخر والا فلا يتصور
كون الشئ محتاجا الى شئ آخر يدوم به ويكون
الثانى متقدما على الاول وانه قدس سره كما منع
تقدم العلة التامة على المعلول كذلك منع كونها
علة لم بمعنى المقارن ولو وجد منه التصريح
بعليتها بهذا المعنى لا شكل الامر عليه قدس سره ولابد
من بيان النقل عنه قدس سره وقد يجدى نفعا
هنا ما ذكرناه فيما سبق ثم ان اطلاق العلة التامة
عليها في كلامه قدس سره على سبيل المسامحة والمجاز
كاطلاقها على العلة القريبة فح يرد عليه ان العلة
الفاعلية المستجمعة بجميع ما يتوقف عليه المعلول
على الوجه المذكور وان لم يكن علة تامة حقيقة
لكونه لا يجوز ان يتوقف المعلول على ما هو خارج
عنها فلا يتم ما ذكره قدس سره من ان العلة التامة
لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها لان
العلة التامة لو اخذت حقيقة يتجه عليه ان العلة الفاعلية
المذكورة ليست كذلك وان اخذت مجازا لا نزاع عبرة

علة اما على سبيل المجاز او بمعنى اخر والا فلا يخفى
كون الشئ محتاجا الى شئ اخر بدون ان يكون
الثانى متقدما على الاول وانه قدس سره كما منع
تقدم العلة التامة على المعلول كذلك منع كونها
علة له بالمعنى المتعارف ولو وجد منه التصريح
بعليتها بهذا المعنى لاشكل الامر عليه قدس سره ولابد
من بيان النقل عنه قدس سره وقد يجدى نفعا
هنا ما ذكرناه فيما سبق ثم ان اطلاق العلة التامة
عليها في كلامه قدس سره على سبيل المسامحة والمجاز
كاطلاقها على العلة القريبة فلم يرد عليه ان العلة
الفاعلية المستجمعة بجميع ما يتوقف عليه المعلول
على الوجه المذكور وان لم تكن علة تامة حقيقة
لكنه لم يجز ان يتوقف المعلول على ما هو خارج
عنها فلا يتم ما ذكره قدس سره من ان العلة التامة
لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها لان
العلة التامة لو اخذت حقيقة يتجه عليه ان العلة الفاعلية
المذكورة ليست كذلك وان اخذت مجازا لا نزاع عبرة

عن العلة الفاعلية المذكورة فلا تم ان المعلول لا
يتوقف على ما هو خارج عنها ويكفي فيه بان يقال
المراد انا اذا نسبنا الجملة الثانية الى الجملة الاولى
فلا يخ اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن
الجملة الثانية سواء كان ذلك الامر الخارج عن الجملة
الجملة الثانية معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور
المعتبرة معها او لا يكون وعلى الثاني وهو ان لا يكون
في الجملة الاولى لا في العلل الفاعلية ولا في الامور المعتبرة
معها امر خارج عن الجملة الثانية فاما ان يكون
الجملة الاولى اي العلل الفاعلية والامور المعتبرة
معها تمام الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه
وهو قطعي الاستحالة او بعضها فيكون بعض
من الجملة الثانية وهو العلل الفاعلية والامور
المعتبرة معها علة لجميعها وهو ايضا محال لان العلة
الفاعلية على الوجه الذي عرفت ذكره مرارا لا يتوقف
المعلول على ما هو خارج عنها اي عن العلة الفاعلية
وعن المعتبرة معها والجملة الثانية موقوفة عن

الخارج من ذكر البعض وهو البعض الآخر وعلى هذا
يندفع المنع الذي ذكرناه وذكر لان العلة الفاعلية
لما كانت ماخوذة مع جميع ما يتوقف المعلول عليه
هو خارج عن العلة الفاعلية وعن جميع ما يتوقف
عليه المعلول كما لا يخفى ويذكر اندفع ايضا ما اورد
المص لكن بقي ههنا امر اخر وهو ان ما ذكر ان يمنع
احتياج كل ممكن موجود الى علة موجودة مستجمعة
لجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كانت شرطا للتاثير
او لا لان المعلول المركب من العلة الحادثة والصورة
مثلا لا يتوقف على تلك العلة الفاعلية لانه ليس
ما يتوقف عليه هو العلة الحادثة والصورة
ومجموعهما عين المعلول فاذا اخذ مع العلة الفاعلية
لا يحتاج اليهما والا يلزم احتياج الممكن المعلول
الى نفسه وتقدمه وهذا ابين مما قيل في نفي العلة
التامة وتقدمها على المعلول فلا نفع في العدول
عنها الى ما تامل ففيه ما فيه قوله قلنا العلة التامة
لا تتقدم زمانا على المعلول قد سمعت ما يتعلق به

وايضا

منهج السداد في شرح الشرح الشرقية

وايضا ما قرره قدس سره في غير هذا الكتاب ليس في
العلة التامة بالمعنى المراد ههنا كما مر ومنه يعلم حال
قوله والجواب انه اورد هذا المنع اه قوله اقول قد مر
الكلام له قد عرفت ما فيه فتذكر قوله فان اكثر التأثير
لا يقتضي اه هذا لا يدل على ما ادعاه من ان هذا
الحجب عام من كما لا يخفى على الفطن وقوله وما فوقه
الى الواجب هذا التوديد قبيح لانه لا شك في ان
سلسلة المعلول الاخير الى الواجب تحتاج الى المعلول
الاخير ايضا فكيف يكون علة تامة لها فتحو قوله
هذا ام له الحاد فيه مثل هذا مر قوله ولا يلزم منه
عدم دخولها في العلة التامة قيل عليه ان يقال
اذا كانت بقية الاجزاء داخلة في العلة التامة
وانما يكون داخلة في العلة الفاعلية فيكون
العلة التامة للجملة الثانية هي نفس تلك الجملة
مع امر خارج عنها وهذا كالشق الاول الذي
ذكر فيه ان هذا الشق يلزم تقدم الشيء على
نفسه بمرتبتين وانما يلزم ذلك بناء على منع

تقدم العلة التامة فلزوم التقدم بمرتبة واحدة
مما لا يقبل المنع كما لا يخفى قوله ضرورة ان الفاعل
المؤثر في الوجود واجزائه يكون موجودا قد
سمعت ما فيه فتذكر قوله وذلك الامر الزايد الوجود
الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا قد ذكرنا
فيما سبق ما يجديك نفعا فلا تغفل قوله وعلى
ان ينسب الجملة الثانية وهي جملة الممكنات الى
العلل الفاعلية يعني انفسها بدون اعتبار الشرايط
كما سيذكره المصنف وهذا اشارة منه قدس سره
الى تقرير البرهان بوجه اخر وهو انه يقال
اذا اعتبرنا العلل الفاعلية انفسها بلا اخذ
اعتبار الشرايط جملة واحدة واخذنا الممكنات
جميعا جملة اخرى ونسبنا الجملة الثانية
الى الاولى فلا يخ اما ان يكون في الجملة الاولى
امر خارج عن الجملة الثانية اولا وعلى الثاني
ان الشق الاول هو ينحصر فيما يكون الامر الزايد
ما
معتبرا في العلل الفاعلية انفسها وينبغي

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

يكون الامر الزايد فيه معتبرا في الامور المعتبرة مع
الفواعل في الشق الثاني وهذا عيني التقرير الاول
لا تفاوت بينهما في اكثر الامور مع الابحاث
وغيرها يظهر بالتامل الصادق قوله اقول لا يتم
ابطال الجزئية ههنا بشئ يتراءى منه التفاوت
بين ابطال الجزئية منها بالوجهين وبين ابطالها
بهما هناك مردود انه ههنا باتجاه شيئ يجعلها
ههنا لا هناك وما ذكره في الوجه الاول يفيد ذلك
لا ما ذكره في الوجه الثاني فانه بعينه كما سبق تامل
قوله وقد عرفت ان الفاعل المجموع هذا مندفع
لمنع كونه علة الجزء اولى بان يكون علة ولا يظهر
وجه ذكره هنا لهناك مع ان نسبته اليهما على
السوية قوله ويمكن ان يوجه كلامه هذا الكلام لم
يوجد في بعض النسخ المنقولة عن خط المصنف ولا
يخفى انه وان كان غير فاسد من العبارة لكنه يلايم
من حيث المعنى قوله يستحقون به اي بفرجوية ذلك
اي هذا حاصل مطلبه وخلاصته قوله فكونها عين

المعلول بطلانه في العلة التامة محل بحث
قد تقدم تفصيله قال في الحاشية اذ لو كانت العلة
التامة عين المعلول لكانه الفاعل المستقل جزئه
والكلام على تقدير امتناع ذلك وقد علمت ان
امتناع كونه العلة التامة يحيى المعلول انما هو في
الممكنات المرفة انتهى وفيه بحث سيعلم مما ذكرناه فيما
سبق قوله ولم يكن المعلول الاخير علة لشئ
محاه لا خفاء في انكار احتياج المعلول الاخير هو
انكار احتياج المجموع الى اجزائه وانه مكابرة وعدم
علية المعلول لشئ من الاحاد لا يستلزم عدم دخوله
في علة المجموع كيف ولو تم لدل على ان العلة الصورية
ليست بداخلة في التامة الكافية لمعلولها وقد
وفيه النظر السابق اشار اليه في الحاشية بقوله وهو
ان المجموع بهذا المعنى موجود لان انتفاءه انما يكون
بانتفاء بعض احاده وهي باسرها موجودة وهو
كل واحد وكل واحد داخل فيه فيكون جزء العلة
التامة فلا يكون المعلول الاخير خارجا عن علة

المعلول بطل بطلانه في العلة التامة محل بحث
قد تقدم تفصيله فارجع الحاشية اذ لو كانت العلة
التامة هي المعلول لكانت العلة المستقل جزئه
والكلام على تقدير امتناع ذلك وقد علمت انه
امتناع كونه العلة التامة هي المعلول انما هو في
الممكنات المعرفة انتهى وفيه بحث يعلم مما ذكرناه فيما
سبق قوله ولما لم يكن المعلول الاخير علة لشئ
من اجزائه لا خفاء في انكار احتياج المعلول الاخير هو
انكار احتياج المجموع الى اجزائه وانه مكابرة وعدم
علية المعلول لشئ من الاحاد لا يستلزم عدم دخوله
في علة المجموع كيف ولو تم لدل على ان العلة بالصفة
ليست بداخلة في التامة الكافية لمعلولها وقد تقدم
وفي النظر السابق اشار اليه في الحاشية بقوله وهو
ان المجموع بهذا المعنى موجود لان انتفاءه انما يكون
بانتفاء بعض احاده وهي باسرها موجودة وهو
كل واحد وكل واحد داخل فيه فيكون جزء من العلة
التامة فلا يكون المعلول الاخير خارجا عن علته

التامة وهذا النظر مخصوص بشق العلة التامة
كما سبق فافهم **قوله** وقرر بعضهم هذا الوجه
للمحقق الطوسي كما سيذكره المصنف الاولى
ان يجعل ايضا طريقا على حدة لا تقرير الطريق
السابق **قوله** وهو ان المؤثر التام الترتيبي كل
مجموع هو جميع اجزائه فيه ان هذا ناش من عدم
الفرق بين الكل الافرادي والكل المجموعي على
ان الجميع ههنا اما ان تؤخذ بمعنى الكل الافرادي
فيلزم ان يكون كل واحد من الاجزاء مؤثرا
تاما في المجموع واما ان تؤخذ بمعنى الكل المجموعي فيلزم
ان يكون الشيء لنفسه وايضا ان المؤثر هو الفاعل
والموجد وليس الجزء في اكثر المركبات فاعلا ولا
موجدا ولذا عدوا العلة الفاعلية من العلل التي ليست
هي المعلول ومنه علم ان قوله لان المؤثر التام
هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه
عنه وجودا وعدما ليس على ما ينبغي لانه لا يكفي
في المؤثر التام ما ذكره المحقق بل لا بد معه من التأثير

والايجاد وايضا لاخفاء في ان بعض المركبات محتاج
الى امر خارج عن مجموع العقول العشرة مثلا فلو قيل
بان مجموع اجزائه علة تامة ليس له بجيد وكذا
الحكم الكلي بان المؤثر التام القريب في كل مجموع
هو علة تامة محل بحث ولو حمل العلة التامة على
العلة التامة في التأثير مع انه لا يلايم سياق كلامه
لا يدفع عنه بعض ما ذكرنا كما لا يخفى على المتأمل
ومع ذكر هذا الكلام من الامور القريبة الواقعة
من المحقق الطوسي وكيف خفي عليه حقيقة الحال
في تحقيق هذا المقال ولا وجه لجعل امثال هذه
المطالب العالية مبنية على امثال هذه المقامات الواهية
قوله اذا تقرر هذا فنقول السلسلة الموصوفة
الغير اعلم انه يرد في علة العلة للسلسلة الموصوفة
الغير المتناهية وهي اجزائها باسرها بازاء اما
نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها ولم يرد في علة
السلسلة المذكورة بانها نفسها او بعضها او خارج
عنها ولعل ذكر بناء على ان علة السلسلة المذكورة

76

هي اجزائها باسرها لما ذكره ويتجه عليه ان اجزاءها
باسرها ايضا لا تحمى احد الامور المذكورة وايضا
ان اجزاءها باسرها ايضا مجموع فعلتها هي جميع
اجزائها لما قرر من ان العلة التامة القريبة لكل
مجموع هي جميع اجزاء المحدة فالاولى ان يزيد في علة
السلسلة المذكورة ثم ان قوله وعلتها اي علة علة
السلسلة التامة القريبة كذلك اي ممكنة مفتقرة
الى علة تامة من حيث المجموع كما ان العلة التامة
القريبة للسلسلة المذكورة مفتقرة اليها استدراك
مستدرك في تقرير الدليل المذكور مع كون التردد
المذكور في علة علة السلسلة المذكورة تاملا وينبغي
ان يعلم ان هذا الدليل المذكور منقوض بمجموع
العقود العشرة مثلا لان هذه السلسلة مفتقرة
الى علة تامة لكونها مفتقرة من حيث المجموع ومن
حيث الاجزاء جميعا وعلة التامة القريبة هي الاجزاء
بالاسر لما تقدم من ان المؤثر التام القريب وهي
ايضا ممكنة مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع

ومن حيث الاجزاء جميعا و علتها اما نفسها او بعض
اجزائها او خارج عنها والاول محال لاستلزام
تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني والثالث على تقدير
ان العلة القائمة القريبة لكل مجموع هو مجموع
اجزائه ومنه يعلم ان ما ذكره في ابطال الشق الثاني
يدل على ابطال الشق الثالث ايضا و يلزم
من فساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة
المذكورة لاستلزام المخلف وهو وجود المستند
الى علة مع امتناع الاستناد اليها وايضا انه ينتقض
بمجموع الامور الموجودة في نفس الامر سواء كانت
واجبة او ممكنة يعلم تقريره مما ذكرناه آنفا
ومنه يعلم ان اثبات كون السلسلة الموجودة الغير
المتناهية مفتقرة الى علة تامة لا يحتاج الى
كونها ممكنة من حيث الاجزاء بل يكفي كونها ممكنة
من حيث المجموع قوله والجزء الاخير لا يمنع التخلف
عنه بالنظر الى ذاته اه قد يقال ان الاجزاء بالاسر
لا يمتنع التخلف عنها بالنظر الى ذواتها بل لاشتمالها

على الكل

77

عما كل واحد منها واستلزامها له بل نقول
لاستلزامها سايرالامور المعتبرة الخارجة عن
المعلول ايضا تدبر قوله وعن الثاني ان كل من الاجزاء
مقدم بالذات على مجموع هذه الوجوه الثلثة كلها عما
حقق الفرق بين الكل المجموعي والافرادي وانه بين
ان المركب من الواجب الصرفة ممكن وعلة عما يقتضي
ما ذكره بهو جميع اجزائه وهو اما عينه او داخل
فيه او خارج عنه وكل بعد لما مر في الدليل فهذا الاصل
ينتقضه ايضا قوله وهو مغايرة للمجموع فيه ان كل ما هو
مغاير لشئ فهو اما داخل فيه او خارج عنه فيلزم
ان يكون الاحاد بالاسر داخلة في السلسلة المذكورة
او خارجة عنها وكل منها بعد لما مر قوله لان الخارج
لو كان علة الاحاد بالاسر لم يكن شئ من الاحاد
معلولا لغيره فيه تامل ومع ذلك ليس هو الدليل المذكور
فيلحق حتى يكون ملخصه ولعل ما يؤول اليه تدبر قوله
وهذا الوجه للمحقق الطوسي اه كان الاولى ان يؤكد
هذا الكلام واعترضنا الحاشية عليه بعد ذكر الوجه بلا فاصل

ولا يظهر وجه التكرار الذي ارتكبه قوله فاجاب المحقق
بالدليلين المذكورين بل بالدلائل الثلثة كما
ذكره لكن الدليل الثاني لا يجدي نفعا لكونه مشتملا
وفيه ما فيه ثم اعلم انه اعترض الكاتبي بما مع
منافع السند كما ذكره كان جواب المحقق الطوسي
ابطالا للسند وانما يجدي نفعا اذا كان مستقلا
وذلك كذلك قوله فلا خلل في هذا الوجه الا في هذه
المقدمة وهذا الحصر مع ما ذكره في بيان لا يدل
عليه قوله الى موجد مستقل في الايجاد بان لا مستند
وجودا اه فيه كلام يستطلع عليه اذ العلة ما لم يجب
وجود المعلول عنها لم يوجد من الايجاد او من الوجود
تدبر اقول هذه المقدمة نظرية تثبت في موضعها
وفي كلام طويل الذيل فصل في ذكر الموضع ويسمى كبرى
الحصر في الطريق الثالث ما يشير الى ذلك وكانه
الاولى ان يذكره ويلزم منه امتناع عدم المعلول
حاجة الى اخذ امتناع العدم مع ابي العلة اللازم
من وجوب الوجود عنها بل يكفي وجوب الوجود

فيما

لسبق تدبر لم نعد

لان الوجوب المستفاد من الايجاد بالنظر الى ذات العلة
لا بالنظر الى ذات المعلول وهذا لا ينافي كون الحصر
المذكور في هذه المقدمة كذلك فتدبر

78

فيما هو الحق في هذا المقام قوله لان عدم شيء منها
اعني المجموع وكل ما دخل فيه ليس ممتنعا بالنظر
الى ذاته لانه وكل ما هو جزء ممكن بالذات فلا
يكون نفسه ولا جزئه قوله هذا اقرب من الطريق
الاول لا شك انه اقرب منه مما نقله عن العلامة
الشريف قدس سره والمحقق الطوسي فلا وجه لجعله
طريقا على حدة دون شيء مما اشرنا اليه قوله
ثم المجيب يمكن ان يأخذ ههنا اه يعني الى الاعتراف
بالمقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته
واجب الوجود لذاته ضرورة او الحكم بانها ضرورية
مما في التسخيق بناء في تجويز كون العلة التامة
في الممكنات سواء كانت صرفة او لا نفس المعلول
لانه المعلول يمتنع عدمه بالنظر الى العلة التامة
فاذا كانت العلة التامة عين المعلول كان المعلول
ممتنع العدم بالنظر الى ذاته فيكون واجب الوجود
بناء على المقدمة المذكورة فتذكر قوله ولو تم ذلك
اي احتياج المجموع الى موجود مستقل بالمعنى المذكور

سنعلم قريبا ما يجدي نفعا في هذا المقام

لكفى فى اثبات المطلوب وهو وجود الواجب لذاته
فقال لابد من علة بها يجب وجود المعلول اى مع
ان يقال
علة لا يحتاج الا الى نفسها او الى ما يصدر عنها فيكون
وجوب وجود المعلول بها او بما يصدر عنها
وهو مع الموجود المستقل بالمعنى المذكور وهذا
لا يكون الا واجب الوجود وقد منع العدم لكن هذا
اى وجود علة كذلك فى الفرض المذكور وهو اى فرض
احضار الموجود فى المحكمة ح اذ لا شئ يجب وجوده
او يمتنع عدمه عما هذا الفرض المذكور ولا شك
ان وجوب الوجود وامتناع العدم متلازمان
لما تقرر من حيث انهما اذا تقابلا فالمضاف اليه
كانا متلازمين واذا اتحدا فيه كانا متقابلين
وانما اخذهما المصنف فى تقريره اشارة الى انه يمكن
تقرير البرهان بكل منهما ولا تفاوت بينهما شئ تأمل
قوله والملخص انه علة اه هذا ليس الا ملخص
السوال الاول لا الثانى والثالث عما انه فى كونه
ملخصا لم تأمل فلا تغفل قوله فقد اصلاة ابطال الشق

ولا يخفى ان ارتفاعهما لا حاجة
الى هذه المقدمة بل تركها اولى ح

اه الاولى ترك الكلمة فى بان يقال فقد اعاد ابطال الشق
الوجوب اه بل الاولى ان يقال فقد اعاد ابطال الشق
الامتناع بالغير فانه ما سيقا بيانه لو سلم التقاء
فهو لا يفيد عما الاعادة قوله لم يزد هنالك عما ان
قال مهما انتفى عما سبق من حيث المعنى والا فليس
هذا الكلام فيه بعيد كما لا يخفى على المتأمل وايضا
المراد انه لم يزد هنالك على القول المذكور امرا
معتدا به والا فقد زاد امرا مثل نفى جواز كونه
عينا ايضا فافهم قوله وانما يلزم لو ثبت ان ما ذكر
اه هو ليست مدار الكلام المذكور تدبر تأمل قوله
فالحوالة غير صحيحة والكلام فى الموضعين اه يتراءى
من ظاهر هذا الكلام انه اعتراض عليه بوجهين
احدهما ان الحوالة غير صحيح بان يكون التقاء
بين الطرفين فيه والثانى ان الكلام فى الموضعين
ليس بتمام الا ان يقال ان قوله والكلام فى الموضعين اه
عطف تفسيرى لقوله فالحوالة غير صحيحة وفيه بعد
تدبر قوله او لعلة وقد فرضت معدومة قد يقال

فيه ان فرضا معدومة لا يجدي نفعا وقوله ولم يلزم
منه محال لان انتفاء كل معلول فرضي انتفاء علته مدفوع
بانكليهما موجودان وفرض انتفائهما لا يقدح والجملة
كل معلول واجب وجوده لغيره وهو علته وهما
موجودان وهكذا حال العلة بالنسبة الى علتها
ومنه يستفاد ما في قوله لان الفرض عدم العلة والمعلول
معا ويمكن ان يقال ان الشيخ اذا كان واجبا كان
عدمه محالا بالذات او بالغير فعدم المعلول محال اذا كان
وجوده مستندا الى الواجب لانه يلزم منه دوام الواجب
لذاته اصلا لا بالذات ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء
علته محال لانه يلزم تخلف المعلول عن علته الموجبة
اما عدمه مع عدم علته فليس بمحال فلو كان مجموع الممكنات
المغايرة للغير المستندة الى الواجب لذاته سوى ج لا يلزم
منه محال فلا يكون وجوده واجبا فثبت انه ما يجب به
وجود الغير الواجب اما واجب بالذات او مستند اليه
هذا تحقيق ما ذكره المصنف هذا المقام بنظر الكل حقيقة
المرام **قوله** فوجوبه لكل بالغير بمنزلة وضع المقدم

قبله

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

فيه تأمل اذ الظاهر ان وجود ذكر الغير بمنزلة وضع المقدم
لانه مؤدى المقدم فلا حاجة الى وجوبه وقد يكون ما ذكره
سرّ في الوجه الذي ذكره في بيان المقدمة المذكورة او
في تحقيقه بحث يظهر بالتأمل الصادق **قوله** كان بمنزلة
شرطيات غير منتهية وغير منته الى وضع مقدم لا يدل
عدم انتهائها الى وضع مقدم على عدم وضع مقدم كيف
وهنا لا وضع مقدمات غير متناهية وهي الوجوبات
بالغير غير متناهية بناء على الفرض المذكور وايضا
لا خفاء في ان الكلام في بيان المقدمة الاولى القائلة
بانه لو لم يوجد واجب ذاته لم يوجد واجب لغيره
ولا وجه في بيانها لاخذ قوله فلا يلزم وجود شيء
منها لانه ينتج على المقدمة الثانية القائلة بانه اذا
لم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود اصلا تدبر
قوله وتقرير الجواب اه التفاوت بين هذا التقرير
والتقرير السابق فاحش بحيث ينبغي ان يعد كل
منهما دليلا على حدة وانت خبير بان ابتناء هذا
التقرير على المقدمة القائلة بان ما يجب به وجود



الغير يجب ان يكون واجبا محل تامل اذ يكفي في
المقدمة القائلة بان مالم يجب وجوده اولم يمتنع عدمه
لا يكون موجودا تامل تدبر ثم اعلم انه هذا الدليل
لو تم لزم ان لا يوجد شئ من الحوادث لان العلة
امر موجب للحوادث كذلك وهكذا فقولك عدم كل من
تلك الحوادث مع بقاء ما فوقه ممتنع اذ يلزم ح
تخلف المعلول عن العلة الموجبة لكن عدم تلك
الحوادث المتحققة بالاسر لا يكون ممتنعا والشئ مالم
يمتنع عدمه لم يوجد فلا يكون تلك الحوادث متحققة
في نفس الامر فلا يكون حادثا موجودا هف ومنه علم
ان هذا الطريق ليس قويا فضلا عن ان يكون اقوى
واقوم نسخة **قوله** واذا تحقق ذلك علمت انه
اقوى الطرق فيه بحث لانه لا يعلم مجرد تحقق
ما سبق انه اقوى الطرق واوثقها لان المقدمة
القائلة بان الشئ مالم يجب لم يوجد فيها تامل لما
ومن النظريات التي يحتاج الى انظار دقيقة
ثم انه بالنسبة الى الطريق الرابع حكم عما يعلم

بعد

مركز تراث طوليو للثقافة والعلوم الشرعية

بعد قوله وللخفاجي انه لا تفاوت بينه وهذا الحصر محل تامل كما لا يخفى ولو كان الوجه الثاني انه لو لم يوجد واجب لذاته لم يمتنع عدم شيء من الاشياء فلا يوجد موجود اصلا الى اخر الدليل لكان الامر كما ذكره وايضا هذا الحكم منه ينافي ما ذكره من ان هذا الطريق اقوى الطرق في هذا المسلك وقوله اما الاول فظاهر من ملاحظة مفهوم الممكن وهو ما يتنفع ذاته من حيث هي هي وجوده ولا عدمه اقتضاء تاما ضروريا فان افتقر ذاته من حيث هي هي وجوده اقتضاء غير تام ضروري بل يكون وجوده راجحا بالنظر الى ذاته رجحانا غير واصل الى حد الوجوب فان كان هذا الرجحان كافيا في وجوده لم يحتج الممكن في وجوده الى غيره بل كان مستقلا فيه ولا يلزم منه ترجيح احد المتساويين ولا ترجيح بلا مرجح وفساده غير بين وحقيقة الحال في هذا المقال لا ينكشف الا بتحقق الاولوية الذاتية للاصطفائي اعني ما لا يتصور او يتحقق الاولوية

وكذا لا يلزم ترجيح الموجود ولا ترجيح بلا مرجح الراجح

الذاتية لا يكون في الوقوع دبتي كل واحد منهما في
مباحث الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما يجدي بكر
نفعا في هذا المرام واستبان منه ان الاول ليس
بفكر من ملاحظة مفهوم الممكن بل لا بد هنا لانتظار
دقيقة ثم اعلم ان لو اقتضى ذاته بشرط عدمي
وجوده مثلا اقتضاء تاما ضروريا كان موجودا
بلا احتياج الى امر موجود ولا بد من نفي هذا
الاحتمال ايضا بما دليل حتى يتم ما ذكره وقد سبق
منا في صدر الكتاب بجميع ذلك فلا تغفل وسيأتي
كلام يتعلق بذلك ايضا قوله فلا ندفع فرع الوجود
ضرورة ان الشيء ما لم يوجد لم يوجد هذا تم وان
ادعى البداهة فيه لجواز ان يقتضي الذات من حيث
هي هي الوجود كما يقول به المتكلمون ان ذات
الواجب من حيث هي هي مقتضى وجودها اقتضاء
تاما ضروريا وان وجودها زايد عليها والفرق
بين اقتضاء الذات وجودها وبين اقتضائها
وجود غيرها بان الاول ليس فرع الوجود والثاني

فرعه

82

فرهم تحكم بحت لا بد له من دليل وهذه المقدمة مما يدور
عليها جميع براهين اثبات الواجب لذاته سواء كانت
على ابطال الدور والتسلسل او لا فالاولى اثباتها بالدليل
مشكل ولذا قال بعض العارفين قدس اسرارهم
تا ای استدلالیان چوبین بود ۔۔۔ پای چوبین سخت
بی تمکین بود ۔۔۔ اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم
والدين القديم والنهج القديم قوله لم يبعد
بعد فتدبر قوله والمرتبط بالسلسلة اذ لم يكن
في وسطها يكون طرفا لها بالضرورة هذا محال
لان الارتباط بها اذا كان مجموعها من حيث المجموع
لا بواحد من احاد تلك السلسلة فحينئذ ليس في
وسطها ولا في طرفها وان كان بواحد منها او بكل واحد
منها فان كان الواجب علة كافية لذلك فهو في طرفها
والا فلا كما سيظهر واعلم انه على تقدير صحة ابتناء
على انقطاع السلسلة المذكورة لا على بطلان التسلسل مطلقا
وكذا لا يرد عليها بطلان الدور كذلك فتامل قوله فتبين
اذ كل واحد من تلك السلسلة قد عرفت ما فيه فتذ

قوله فلا اقل من ان يكون بوجد الواحد منها ابتداء
لا يلزم هذا مما فزع عليه اذ امتناع الحصول بدونه
الشئ لا يستلزم ان يكون هذا الشئ موجدا ليطلق
فضلا عن ان يكون موجدا ابتداء قوله فيكون
واقعا في نظام السلسلة هذا ايضا مم وسنده يعلم
مما ذكرناه انفا ولا يخفى عليك ان قوله قائل فيه
وفيه انه لم لا يجوز ان اشارة الى بعض ما ترى المتوهم
اذكره قوله فيحصل المجموع بدونه انت خبير بانه
عام مرارا قوله لزم توارد علتين مستقلتين على
معلول واحد هذا مم وقوله لان ذكر البعض له
علة موجدة في السلسلة فرضا لمدفوع بان العلة
الموجدة لا يلزم ان يكون مستقلة ولو سلم فلا
يلزم ان يكون الخارج كذلك تامل فيه مافيه قوله
وفيه النظر السابق يعني انه لم لا يجوز ان يكون
علة كل واحد من الاحاد هو الواجب مع ما فوقه فلا
يلزم الانتفاء فقوله يجب كون ذكر الخارج علة
لبعض الاحاد قلنا ان اراد العلية الاستقلالية

83

فم و قوله والا فيتحقق كل من الاحاد بوجوده الواقع
في السلسلة فيحصل المجموع بدونه قلنا م وانما يلزم ذلك
ان لم يكن للخارج مدخل في وجود بعض الاحاد وهو ممنوع
اذ لا يلزم من نفي العلية الاستقلالية نفي العلية المطلقة
وان اراد العلية بالمعنى الاعم فعلية لجميع الاحاد
سلمنا لكن لا يلزم منه انتهاء السلسلة كما مر
الاشارة وايضا على هذا النسق قوله ولكان
علة لبعض الاحاد يلزم توارد علتين مستقلتين
على معلول واحد م وسنده ظ وقد اشرنا اليه
قوله فيستغني عنه هذا م بناء على ما مر ان التوقف
بجميع الكلي الافرادي و المجموعي قوله ولا بد ان يكون
معينا تأمل فيه ما فيه قوله فعنده ينقطع السلسلة
هذا ايضا م لانه انما يتم اذا كان الواجب علة تامة
اوما يحذو حذوها و الجمع الذي اورده المحشي يرجع
اليه والله اعلم قد يقال فيه انه يجوز ان يكون الحق
في هذا المقام هو ابطال الشق الاول اعني العلة المستقلة و
اما في ابطال الشق الثاني اعني العلل الغير المستقلة فيقال

موجود م

فيه بل استحالة بوجه آخر ويحتمل ان يكون قوله
فتفكر اشارة الى هذا تامل فيه قوله ولا شك
وجود موجود موجود انت خبير بانى هذه المقدمة
وفى سائر المقدمات التى ذكروها فى بيان لزوم الدور
والتسلسل مما يسبق منا فى الطريق الاول من المقصد
الاول قوله فلا يستلزم تقدم الشئ على نفسه وتاخره
عن نفسه للاختلاف فى ان كلا من الامور الثلثة صورة الدور
علة ومعلولا معا فمكون علة متقدمة ولكونه معلولا
متاخرا وكلا من الفساد بين بالاعتبارين دون الاخر وهذا
ممنوع بما ان العلة مطلقا متقدمة على المعلول وقد
تقدم عليه مفصلا واعلم ان استلزام الدور اما بالا
لضرورة كما ذهب امام الرازى كما ذكره تنبيه واما
بالاستدلال فالاول قوله الطريق الاول فى
برهان التطبيق قال فى شرح المواقف هو الطريق
فى ابطال التسلسل بجريانه فى الامور المتعاقبة فى الوجود
كالحركات الفلكية وفى الامور المجتمعة سواء كان
بينها ترتب طبيعى كالعلل والمعلولات او وضعى كالاجزاء

فيه بل استحالة بوجه آخر ويحتمل ان يكون قوله
فتفكر اشارة الى هذا تامل فيه **قوله** ولا شك
وجود موجود موجود انت خبير بانى هذه المقدمة
وفى سائر المقدمات التى ذكروها فى بيان لزوم الدور
والتسلسل سبق منا فى الطريق الاول مما المقصد
الاول **قوله** فلا استلزم تقدم الشئ عما تاخر وتاخره
عن نفسه لاختلاف ان كلا من الامور فى صورة الدور
علة ومعلولا بما فلكونه علة متقدمة ولكونه معلولا
متاخرا وكلا من الفاديين باعتبار دون الآخر وهذا
منع مما ان العلة مطلقا متقدمة على المعلول وقد
تقدم عليه مفصلا واعلم ان استلزام الدور امابا
لضرورة كما ذهب امام الرازى مما ذكره تنبيه واما
بالاستدلال فالاول **قوله** الطريق الاول فى
برهان التطبيق قال فى شرح المواقف هو العمدة
فى ابطال التسلسل لجريانه فى الامور المتعاقبة فى الوجود
كالحركات الفلكية وفى الامور المجتمعة سواء كان
بينها ترتب طبيعى كالعلل والمعلولات او وضعى كالاجزاء

84



او لا يكون هناك ترتب اصلا كالنفوس المطلقة
المفارقة وليس ايضا متوقفا على بيان كون العلة
مع المعلول فيستدل به على تنافي هذه الامور
كلها انتهى كلامه هذا عما راى المتكلمين لا الحكماء
كما سيظهر واعلم ان الدليل السابق انما يجري
في سلسلة الممكنات متصاعدة في العلل لامتناع
في المعلولات لا يخفى على ذوفكرة قوله فيعتذر وله
عنه بانه موهوم محض اه لاشك ان مراتب الا
عداد ليست بتفاصيلها موجودة في العقول
الناقصة لعدم احتوائها باقتدارها باحاطتها تفصيلا
واما في الملاء الاعلى فلا بد ان يكون موجودة
فيه تفصيلا والا يلزم عدم علمها بها كذلك وانه
يستلزم النقص في الواجب والحال المنتظرة
في غيره من العقول المجردة وانه محل عندهم وايضا
ان كلا من تلك المراتب متصفة بصفة شبوتية
في نفس الامر مثل انها فوق ما بعدها وبعد ما قبلها
فلا بد ان يكون موجودة ثابتة في نفس الامر لتثبت

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

شئ الشئ فرع ثبوت مثله كما هو المشهور فيما
بينهم واتكارا نتفائها بصفة ثبوتية في نفس الامر
قريب من المكابرة ولا خفاء في جريان برهان
التطبيق لا يستدعي الوجود في الخارج بل يكفي
فيه الوجود في الذهن وفي نفس الامر فالاشكال
باق لا يندفع بما ذكره اللهم الا ان يقال ان
اكثر المتكلمين لا يقولون بالوجود الذهني ولا يلزم
عندهم من كونه شئ معلوما كونه موجودا ولا
يرد عليهم ما ورد عليهم لاجل انكارهم بالوجود
الذهني من كونه المقدم المطلق معلوما ومتصفا
بصفة ثبوتية وكون جميع المعلولات موجودات
خارجية وكون الامور المتصف بالصفات الثبوتية
موجودات خارجية تامل في هذا المقام يظهر لك حقيقة
المرام وينبغي ان يعلم ان كل حادث لا بد ان يتحقق
في نفس الامر وقت وجوده امور مرتبة غير متناهية
معلولة لان العلة الموجبة لو سوغ كانت تامة اولا
لا بد
ان يتحقق في زمان وجوده لا قبله ولا بعده لان

يلزم

معهد المخطوطات العربية

يلزم تخلف المعلول عن علته المستلزمة له اذ
تحققه قبل تحققها وهذا ينافي العلية والاستلزام
والكلام في علته كالكلام فيه وهكذا فيلزم تحقق
امور غير متناهية مرتبة في نفس الامر بدون اعتبار معتبر
ولا فرق في جريانه بين وجودها في الخارج ووجودها
في نفس الامر تنبيه واعلم انه قد اعترض عليه بوجه لم ارها
وهو ان الحق انا نلزم من المجموع اعني من المناهج العلل
والمعلولات ومن فصل احد متناه مناهج يحصل
جملة اخرى ومن توهم انطباق احديهما على الاخرى على
الوجه المخصوص فيكون المجموع محالا ولا يلزم من ذلك
استحالة شئ من اجزائه فان قيام زيد وعدد
محض وكل واحد من جزئيه ممكن في نفسه اجيب عنه بانه
اذا كان المجموع محالا لا بد ان يكون شئ من اجزائه محالا
واجتماعهما محالا ونحن نعلم بالضرورة ان ما سوى
عدم التناهي ليس محالا قوله فتأمل فيه لعل وجه
التأمل فيه عليه هو ان الامور المتعاقبة في الوجود
لا وجود للسلسلة الغير المتناهية منها اصلا لا

لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا وقيل لا نم ان السلسلة
الغير المتناهية هنا من اغير موجودة غاية الامر انها
غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
المتعاقبة الخ ج ازمنة وجود جزء جزء ويمكن ان
يكون ذلك اشارة الى الوجود الخارجي قد ضبطها
في الازمنة الغير المتناهية ويكفي ذلك في التطبيق
في الازمنة الغير المتناهية وقال الامام الرازي في
المطالب العالية استقرأت بعد الافكار المتتالية
مدة اربعين سنة متوالية على انه كافية فيه تدبر قوله
ولا يوجد في الامور الغير المتناهية مفصلا هذا لا يتم
في المبادي كما سمعت وكذا الحال في قوله ولا في الذهن
مفصلا ويعلم منه ايضا ضعف قوله لكن العقل لا يقدر
على استحضار الامور الغير المتناهية له مفصلا قوله لجواز ان يقع
احاد كثيرة من احديها اه لان الزيادة ربما يكون في
الاوساط فيه انه لا يخ من ان يكون واحد في الجملة الباقية
بازاء كل واحد من احاد الجملة الزائدة بحيث انه لا
يوجد في الجملة الزائدة واحد لا يكون في مقابلة

واحد

86

واحد لا يكون في مقابلة واحد في الجملة الناقصة فحينئذ
يلزم التساوي بين الجملتين وهو محال ان يوجد في الجملة
الزائدة واحد لا يكون في مقابلة واحد في الجملة الناقصة فيلزم انقطاعها لان التعاقب بينهما ليس الا
وما ذكره من ان الزيادة ربما يكون في الاوساط
ليس بقادح في شيء من المقدمات المذكورة ويقرب منه
ما قيل وقوع كل واحد من احاد الجملة الناقصة
بازاء كل واحد من احاد الجملة التامة اذ كان الجملتان
موجودتين معا من الامور الممكنة وان لم يكن
بين احادهما ترتب والعقل يفرض ذلك الممكن
واقعا حتى يظهر الخلف ولا يحتاج في ذلك الى ملاحظة
احادهما مفصلا بل يكفي في فرضه وقوع هذا الممكن
ملاحظتها اجمالا لان برهان التطبيق يدل على ان
الامور الغير المتناهية الموجودة معا مع سواء كان
بينها ترتب اولا وقال للمصنف في حواشيه لشرح التجريد
فيه نظر لان الخصم ان يمنع امكان وقوع كل واحد من
احاد الناقصة بازاء واحد من احاد التامة وكذلك

بان ذلك الوقوع ان كان في الذهن فيتوقف
على وجوده فيه مفصلا وان كان في الخارج فيتوقف
على الترتيب ولا يجدي القدح في السند بالابد
من اثبات المقدمة الممنوعة وما ذكره الخصم من جواز
ان يقع احاد كثيرة من احديها بازاء واحد من الاخرى
لانه مراده الجواز العقلي الذي هو الاحتمال فان
غرضه وفي جريان الدليل في هذه الصورة بمنع بعض
مقدماته وهو مانع يكفيه احتمال الوقوع ولا
يكفي احتمال الوقوع في اجزاء الدليل بل انما يتم بان
يثبت الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير
المتناهية ممكنة لامكن وقوع كل واحد من احاد
السلسلتين بازاء واحد من الاخرى لكن ذلك محال
فالمقدم مثله والخصم يمنع الملازمة فلا يتم الدليل لانه
يكون زيادة الكل على الجزء في الاوساط فلا يظهر
المخلص الا بتراضي وفيه ان منع الامكان الذاتي بعد كون
الجملتين موجودتين معا قريب من المكابرة وايضا
ان الامكان الذاتي كما في المتن بعد تسليمه لا ينتج

بان ذلك الوقوع ان كان في الذهن فيتوقف
على وجودها فيه مفصلا وان كان في الخارج فيتوقف
على الترتب ولا يجدي القدح في السند بد لا بد
من اثبات المقدمة الممنوعة وما ذكره الخصم من جواز
ان يقع احاد كثيرة من احديهما بازاء واحد من الاخرى
لانه مراده الجواز العقلي الذي هو الاحتمال فان
غرضه وفي جريان الدليل في هذه الصورة بعض
مقدماته وهو مانع يكفيه احتمال اللاوقوع ولا
يكفي احتمال الوقوع في اجراء الدليل بل انما يتم بان
يثبت الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير
المتناهية ممكنة لامكن وقوع كل واحد من احاد
السلسلتين بازاء واحد من الاخرى لكن ذلك محال
ادلیل والخصم لا يمنع الملازمة فلا يتم الدليل لانه
لا يكون زيادة الكل على الجزء في الاوساط فلا يظهر
الخلف اشترى وفيه ان منع الامكان الذاتي بعد كون
المجموعي موجودا يمنع قريب من المكابرة وايضا
ان الامكان الذاتي كما في المطف بعد تسليمه لا ينجه

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

شيء ولا تعلم انه لا يتجه على التقدير الذي ذكرناه
تدبر وقوله لان الزيادة ربما يكون في الاوساط فيه بحث
يعلم مما ذكرناه قوله ولان الاوساط لا تتناهى الاحاد لا
يخفى عليك ان اتساق الاحاد ههنا عبارة عن التقدم
والتأخر الذاتي بين تلك الاحاد فلو جاز ان يكون
الزيادة في الاوساط كما ذكره في الجملة الغير المتناهية . المرتبة ؛
لم يكن الاتساق المذكور سالما منه تأمل فانه قوله
وانما يكون لغير المرتبة اتساق نظام قد سمعت ما فيه
فلا تغفل قوله ثم اقول الامور الغير المتناهية مطلقا
هذا الكلام مذكور في حاشية التجريد للمحقق الشريف قدس سره
مع زيادة فارجع اليها وعرفه وجود هذه الجملة مستدلا
بانه لا وجود الا للاحاد الغير المتناهية ناشئ من عدم
التعقل والتدبر في الكلام وقد سمعت ان مراتب الاعداد
كلها ليست مركبة من امرات الا فرضا بل توجد كما هي
فحينئذ يمكن ان يمنع توقف بعض الجملة على بعض آخر
منها فتأمل قوله غير موجودة اصلا لعدم اجتماع
اجزائها في الوجود فيه امر لم يقل بوجوب الحركة



جمع القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع اجزائها
ليست مجتمعة في الوجود فيتفقود ليلهم هذا بكل واحد
منهما بل بالاعراض الغير القارة اى غير مجتمعة الاجزاء
في الوجود مطلقا قوله وقد قيل قد ضبطها وجود خارج
هذا ما نقله اولا عن المتكلمين قوله فعليك بالتامل
الصادق لعل هذا اشارة الى تردد في هذا الوجوب هل
يكفي في التطبيق ام لا وقد سبق ما يحديك فتعاقبه فتدبر
قوله وايضا نفى الابن موقوفة عما بدئ المتوقف
عما نفى الاباء هذا الما يرد على بعض الحكماء القائلين
بحدوث النفس الناطقة بحدوث البدن واما على راى
من قال بقدمها فلا يلزم هذا ولم يتعرض المصنف للجواب
عن هذا الاعتراض قوله ولا يضر مقارنة جملة الامور
لاحاد تلك السلسلة اذ يكفي وجود امور غير متناهية
سواء كانت الامور المتحققة في الازمنة الغير المتناهية
متساوية اولا على ظهر لنا ما اراه في تامل قوله ولها ترتيب
باعتبار ما يجري له فيان الترتيب والاجتماع متنافيا
في المادة لان تلك الامور من حيث انها مرتبة ليست



جمع القطع ووجود الزمان المنطبق عليه مع اجزائها
ليست مجتمعة في الوجود فيتفقود ليلهم هذا بكل واحد
منهما بل بالاعراض الغير القارة اي غير مجتمعة الاجزاء
في الوجود مطلقا قوله وقد قبل قد سبقها وجود خارجي
هذا ما نقله اولا عن المتكلمين قوله فعليك بالتامل
الصادق لعلها هذا اشارة الى تردد في هذا الوجود هل
يكفي في التطبيق ام لا وقد سبق ما يجديك منفعة فتدبر
قوله وايضا نقل الابن سوقوفة عما بدء المتوقف
عما نقل الاباء هذا ما يرد عما بعض الحكماء القائلين
بحدوث العوالم الناطقة بحدوث البدن واما عما راى
من قال بقدمها فلا يلزم هذا ولم يتعرض المص بالجواب
عن هذا الاعتراض قوله ولا بقدر مقارنة جملة اخرى
لاجزاء تلك السلسلة اذ يكفي وجود امور غير موجودة
سواء كانت الامور المحققة في الازمنة الغير المتناهية
متساوية اولا كما يظهر مما اداه في تامل قوله ولها ترتيب
باعتبار ما يجري فيه فان الترتيب والاجتماع متنافيا
في المادة لان تلك الامور من حيث انها مرتبة ليست

معهد التحقيق للتراث

مجتمعة والترتب والاجتماع اذا كانا متنافيين كانت
هذه الامور كالامور المترتبة الغير المجتمعة كالافلاكية فقد
مافيه قوله الوجه الثاني من الاعتراض اعتمد وجهي الاعتراض
حيث قال اعترض على وجهي الاول ان البرهان انما
انما لزم ان الثانية اذا لم ينطبق على تمام الاولى العبارة
السابقة في تقرير البرهان ليست ما منها بل هي هذا ان لم
يكن بازاء كل من الاول واحد من الثانية فقد وجد في
الاول جزء لا يوجد بازائه جزء من الثانية فالاول ان يتوقف
لانه ذلك مستند بان عدم الكون المذكور يجوز ان يكون
لان لم يوجد جزء في الاولى لا يوجد بازائه جزء من الثانية
بل يجوز عن توهم مقابلة اجزائها باجزائها قوله او الى تلك
العبارة وهي ان الثانية لا فرق معتد به بين هذه العبارة
وبين ما ذكره اولا فلا وجه لتغييره الى تلك العبارة بل
نقول الحال بين ما ذكره اولا وبين العبارة الاولى هي
هاتيك العبارتين ايضا كذلك كما لا يخفى على المتامل
المنصف فعلى هذا لا تفاوت بين هاتيك الصنع التي اوردها
في هذا المقام تامل فتدبر قوله ولا يلزم من عدم قبولها



للتضييف اه هذا المنع بالمآل هو المنع الذي اوردناه اولا
فلا يجدي تغيير العبارة وهذا هو الذي يجب قوله وانت خبير بانه
يشاهد من هذه المنوع الاربعة ما اوردناه على اصل الدليل
المذكور اولى وما اوردنا على العبارة التي غيرها الاصل
اليها من المنوع الثلثة بمعنى انه لا يرد عليه شئ منها
فلا وجه للعدول عنه و لتقريره و اعلم ان ما ذكرناه في بيانه
لا يدل عليه كيف ولو دل عليه لدل على ان شيئا من هذه المنوع
لا يتوجه على شئ من التقريرات الثلثة لان التطبيق مذكور في
كلها و لو كان بيان المراد منه نافعا فيه كان كذلك في كلها منها
قوله فقد مر الكلام فيه قد عرفت ما فيه على انه لا باعث لايراده
في هذا المقام قوله دفعا لتلك المنوع اه اي النقوض والمناقضات
المذكورة وجه الاعتراض ويمكن ان يخص بما ذكره في الوجه
الثاني من المنوع الاربعة المذكورة وقد نقل عنه في الحاشية
انه قال المقرر هو العلامة الطوسي قوله وقس عليه المعلولات
الغير المتناهية و بيان ان ترتب الامور الغير المتناهية اذا كان
بطريق التضايف كان الامر كما قوله والعلة وان كان
بطريق التنازلي كان من جانب المعلول فعلى هذا كان المعلول

ماخوذا

مأخوذا اولا وطلبا له علة وهكذا فالتسلسل من جانب العلة
وان كان العلة ماخوذة وطلبا له معلول وهكذا فهو من جانب
المعلول ومنهم من توهم عكس ذلك وانه ليس بشئ كما لا يخفى
على من له تعمق في كلامهم اذا تقرر هذا فنقول برهان التطبيق
يجري في وجوده تقرير جارية العلل المتسلسلة الى غير النهاية
وكذا في العلل كالمتسلسلة الى غير النهاية وقد يقرر انه
جارية الامور الموجودة الغير المتناهية المترتبة وضعا ايضا
وهو اشمل البواهين واقواها لجريانه في كل ما يدعى تناهيه بتدبر
قوله وفيه نظر لان اللازم على تقدير عدم التناهي انما يتم
ان العقل اذا توجه الى واحد من الامور الغير المتناهية على
سبيل التفصيل يجوز ما ذكر من ان يكون لكل جملة
متناهية منها علة خارجة عن تلك الجملة داخلة في تلك
السلسلة الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء الغير المتناهية
علة واما اذا توجه الى مجموع الامور الغير المتناهية اجمالا
يجزم بما ذكره في الاستدلال فاذكر ما شئت مع عدم الفرق
بحسب الاعتبارين تامل قوله فلذلك زعم بعض المتاخرين
يعني لما كان هذا التقرير غير تام لما زعم بعض المتاخرين

هذا البرهان بهذا الكلام فورد عليه انه ترك لهذا
الدليل تمسك ببرهان التضايف وقد نقل عنه في بحث
انه قال الزاعم الشريف المحقق قدس سره في حاشيته لشرح
التجريد اشتهى كلامه ولا بد من الرجوع اليها حتى يظهر له
حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال قوله اقول ويمكن تقرير
البرهان بوجه آخر وهو ان يقال اه هذا قريب جدا من
التقرير المذكور الا ان التفاوت بينهما بزيادة اعتبار
ههنا وما يرد على احدهما يرد على الآخر فتامل قوله
وهذا البرهان يجري في تسلسل المعلولات لكنه يجري في
بعض ما يدعى تناهيه كالبعد وكالامور المرتبة وضعا
اللهم الا ان يعتبر فيها التقدم والتأخر وضعا وهما
متضايفان وينبغي ان يعلم ان هذا البرهان يجري في
الامور الغير المتناهية المترتبة المتعاقبة ايضا كالحركات
الافلاكية والازمنة مطلقا فان كل واحد واحد منها معلول
لما قبلها ومتأخر عنه وكما ان العلية والمعلولية
متضايفان كذلك التقدم والتأخر لكن يجري في الامور
الغير المتناهية الموجودة معا المترتبة باعتبار ازمنة

حدوثها

حدوثها كما لنفوس الناطقة البشرية على ما رأيتم فهذا البرهان
منقوض على ما راى الحكما وانت خبير مما مر بان مراتب الاعداد الغير
المتناهية موجودة بفعلية في الملأ الاعلى وموجودة في نفس
الامر فيجري هذا البرهان ايضا فانتقض عليهم كما انتقض البرهان
قوله البرهان الوشي بهذا البرهان ايضا منقوض بالامور
المذكورة فلا تغفل وهذا البرهان في غاية الضعف كما سيظهر
قوله فان هذا الحكم اه هذا وان وقع في توضيح المتن وسنده
ليس مما ينبغي كما سيعلم قوله واجيب عنه بانه ليس هذا
الفيلسوف هذا بحسب الظاهر مما يؤيد السند وتوضيحه فلا
يحدى كثير نفع وانا قلنا بحسب الظاهر لان في آخر هذا الجواب
ما هو شعر بانه اثبات المقدمة المتنازعة فتدبر قوله ان هذا
البرهان حد سمي اه هذا مما تقدم ركونه كذلك لا يكون
حجة على الغير هذا آخر الكلام في المقصدين ونتكلم في
الخاتمة ان شاء الله تعالى قوله وليت شعري اه ناظر فيه
ما فيه قوله قالوا الممكن لا يكون احد طرفيه اولى لذاته
قال بعض المحققين في اثبات هذا المطلب لانه مهد الممكن
لو لم يجز وقوع الطرف المرجوح نظرا الى ذات الممكن

لم يكن ممكنا ما فرضناه ممكنا ولو جاز وقوعه نظرا الى
ذاته لجاز رجحان احد الطرفين الراجح نظرا الى ذاته اذ لا
يتصور الوقوع بدون الرجحان لكنه لا يجوز لمنافاته مقتضى
ذات الممكن وهو رجحان الطرف الراجح وردّه المصنف بانا
هذا المانع اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح
على سبيل الوجوب اذا كان اقتضاؤه له على سبيل الرجحان
ايضا فلا لان الخصم لا يسلم ان ملتبسا بما يقتضي ذات
الممكن اولوية تمتنع بالنظر اليه لان اصل النزاع انما
هو في جواز اقتضاء ذات الممكن اولوية احد الطرفين
مع عدم امتناع الطرف الاخر فيقول الخصم لا يجوز
ان يكون اقتضاء تلك الامور على سبيل الاولوية
وهكذا الى حيث ينقطع الاعتبار وجواز رجحان الطرف
المرجوح في شيء من تلك المراتب نظرا الى ذات الممكن
لا ينافي اقتضاء ذاته رجحان الطرف الاخر لان الطرف
الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب راجح بالنسبة الى الممكن
لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع الطرف المرجوح جوازا
مرجوحا فتأمل ثم اعلم ان هذا السؤال المذكور في حاشية

الى ذات الممكن

المحقق

لم يكن ممكنا ما فرضناه ممكنا ولو جاز وقوعه نظرا الى
ذاته لجاز رجحان احد الطرفين الراجح نظرا الى ذاته اذ لا
يتصور الوقوع بدون الرجحان لكنه لا يجوز لمنافاته مقتضى
ذات الممكن وهو رجحان الطرف الراجح ورتبه المصباح
هذا تمام اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح
على سبيل الوجوب واذا كان اقتضاؤه له على سبيل الرجحان
ايضا فلا لان الخصم لا يسلم ان ما ينافي ما يقتضي ذات
الممكن نسخة الى ذات الممكن اولوية تمتنع بالنظر اليه لان اصل النزاع انما
هو في جواز اقتضاء ذات الممكن اولوية احد الطرفين
مع عدم امتناع الطرف الاخر فيقول الخصم لا يجوز
ان يعتبر اقتضاء يكون لتلك الامور على سبيل الاولوية
وهكذا الى حيث ينقطع الاعتبار وجواز رجحان الطرف
المرجوح في شيء من تلك المراتب نظرا الى ذات الممكن
لا ينافي اقتضاء ذاته رجحان الطرف الاخر لان الطرف
الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب راجح بالنسبة الى الممكن
لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع الطرف المرجوح جوازا
مرجوحا فتامل ثم اعلم ان هذا السؤال مذكور في حاشية

المحقق

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

المحقق الشريف قدس سره لشرح التجريد ودفعه بان
الكلام في الاولوية الحاصلة للممكن نظرا الى ذاته فلابد
ان يكون علة تامة لها ومبداء لوجوبها والمنع من نفي
هذه الاولوية دفع توهم جواز وقوع الممكن نظرا الى
ذاته من غير احتياج الى غيره وامكان الممكن لا يستحق
في ذاته حصول اولوية لاحد طرفيه من غيره فلا يتعلق
به غرض لان الممكن مع هذا الاستحقاق وبدونه محتاج
في طرفيه الى غيره وبذلك يتم الاستدلال بوجوده على
وجود الصانع انتهى كلامه قوله اذ على تقدير تحققها
يترجح الطرف الاخر دلالة على توقف الاولوية على
انتفاء تلك العلة تأمل لا بد من بيان قوله الاول
انا لا نم انه لو تحقق بسبب الطرف المقابل اه هذا منع لمقدمة
ضمنية غير مذكورة في الاستدلال اصلا لكن ينبغي بيانها
قوله اذ على تقدير تحققها يترجح الطرف الاخر تأمل قوله
فانا نعلم قطعا ان الشئ الواحد في زمان واحد لا يمكن
ان يكون قائما وقاعدا او متحركا او ساكنا لا خفاء في
ان تلك الامور ليست متناقضة بل متضادة او متقابلة

بالعدم والملكة قوله واما ما اعتبره القوم في شرايط
التناقض وهو شرط كلية الحكم الملتزمة في القواعد
المطقية هذا مردود بما يرد على الوجه الثاني كما
سيجئ ولا ولى ترك هذا الكلام والاقتصار على
الوجوه الثلثة التي سنذكرها قوله ولا يخفى ما في
هذا الوجه قال فيما نقل عنه لما رأى القوم جعلوا وحدة
من شرايط التناقض فاذا بقي على عمومه لم يكن
التناقض مع اتفاقها الوجه اما التخصيص بأحد العلتين
او الوجه الاخير انتهى كلامه واعلم ان التحقيق المعتبر
في التناقض وهو وحدة النسبة البثوتية التي هي
مورد الايجاب والسلب اي الوقوع واللاوقوع فاعتبار
الوحدات الثمانية وغيرها انما هو لكون الملحوظة
النسبة المذكورة والاضافة الى العلتين في الموضوع
المذكور ليست متعددة في النسبة البثوتية بل
العلة انما كانت متعددة في الوقوع واللاوقوع فالتناقض
باق وتعدد علة الوقوع واللاوقوع لا تعدد فيه ومنشأ
يعلم الوجوه الثلثة التي ذكرها اما الاول فلان

تخصيص الاضافة مع بعده عن كلامهم مردود بالنسبة
الثبوتية اذ قد يتمادى وجه كما ان لا تناقض الوقوع
واللاوقوع الوارد ان عليهما واما الثاني فقط واما
الثالث فلان الوارد لهذه كورة ليست مما يساوي
دفع الاخر كما اشرنا اليه قوله الا لكان
اولى من الامر مطلقا فيه خفا لا بد فيه من ازالته قوله
بل ارتفاع الموانع معتبر في كل علة تامة عندهم هذا اشارة
الى رده التوجيه الذي اختاره المورد قوله والثاني
انا نختار امتناع الطرف الاخر لا نضاع ان ترتيب
البحث يقتضي ان يقدم هذا الايراد على الثالث
ايضا على الايراد الاول قوله وهو اعم من ان يكون
مقتضيا له بواسطة او بغيرها هذا ايضا ليست بظاهر
من قولهم ان الواجب ما يجب له الوجود مع تجريد
النظر الذاتية عن غير التفات الى غيره بالعلة ابدا
ما ذكره قدس سره وعلم منه ضعف قول فلا حاجة الى
تخصيص الفرع انه ربما يناقش فيه اذ وكذا الحال
فيما ذكره في حاشية شرح التجريد حيث قال لا حاجة

الى هذا التكلف فان منع قولهم ما يجب له الوجود
من غير التفات الى غيره ان يكون هو وحده مستلزما
للوجود فذلك لا ينافي الواسطة في اللزوم الذي الكلام
قوله اذ لا يلزم من امكان المعلول امكان العلة اذ عدم
المعلول الاول ممكن اه هذا يستلزم وهو ان عدم المعلول
الاول ملزوم لعدم العلة الاولى والاستلزام ممنوع
ممنوع ولذا اشتهر ان استحالة اللازم يستلزم استحالة
الملزوم فيجب ان يكون عدم المعلول الاول محالا و
الجواب ان ملزوم الممنوع مطلقا وعدم المعلول الاول
ممنوع بالغير هذا وبقي ههنا كلام فوقد لكر وهو ان
امكان الملزوم بدون امكان اللازم يستلزم امكان
وجود الملزوم وهو ينفي الملازمة بينهما والحل
ان امكان الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم
امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات الملزوم لا امكانه
بالقياس الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان
بالغير فان ذلك ان يجعل الغير بحيث يستوي نسبة
ذاته الى الوجود والعدم وما نحن فيه امكان بالقياس

الى

الى الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما
كذا ذكره المصنف في حاشية التجريد فاحفظ فانه جديد به
قوله فان ما يفرض مانعا عنه فرض على تقدير وجوده هو
المعلول الاول هذا هو الجواز ان يكون المانع عنه ممتنعا
بالذات كشريك الباري وذلك ظاهر في جواز ان يكون
المعلول الاول مع قيد الثاني ولا بد لنفيه من دليل
قوله واجيب بان علة العدم عدم علة الوجود هذا
مبني على ان المعلول اثر علة وجوده وعدم ما هو وان
كان ظاهرا لكنه غير بين لاحتمال ان يكون وجود شئ
علة لعدم شئ آخر بان يكون وجوده اثرا عما وجود
شئ وعدمه اثرا عما وجود شئ اخر ويكون وجود هذا
الشئ مستلزما لعدم الشئ الاول لكنه ليس بعلة للعدم
ولا بد لنفيه من دليل قوله فعدم علة العدم يكون
وجود علة الوجود او مستلزما له فنقول ان عدم شئ
لعدم المانع يجوز ان يتوقف عليه وجود شئ اخر
فعلة الوجود عدم فعدم علة الوجود وهو علة
علة العدم يكون وجودا او مستلزما له فعدم عدمها



وهو عدم علة العدم ليس بموجود ولا يستلزم لا ومنه
علم ضعف قوله لان عدم العدم اما نفس الوجود او مستلزم
لم وهذا تفصيل ما سيذكره المصنف بقوله وفيه بحث اذ
العدم اه قوله بل امر واقع وكيف لا ويتصور الوجود لا
يتوقف على تصور العدم اصلا بخلاف عدم العدم
فانه متوقف على تصور العدم مرتين وذلك مع ظهور
مشهور فيما بينهم قوله ولما بطل الشق اه بطلان النفس
ع لوازم العلل انما يظهر اذا كان ترتب العلل كائنا
فيه فتامل قوله واجاب قدس سره في حاشيته شرح التجريد
عن اصل الايراد اعلم ان السؤال الذي ذكره قدس سره
هذا الجواب لدفعه هو ان يقال اتفقت العقلاء على
ان الممكن يحتاج الى فاعل يفيد الموجود مغايرا لماهيته
واكثرهم على ان ذلك للامكان وفيه بحث وهو ان الممكن
هو الذي بحيث اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه
لم يجب له لذاته وجود ولا عدم فلم لا يجوز احدهما
لذاته بشرط امر وجودي او عدمي فلا يحتاج الى
فاعل موجود مغاير لذاته هذا كلامه قدس سره

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

بعبارة في تقرير السؤال التأمل يظهر لك التفاوت بين
هذا السؤال و بين ما ذكره المصنف قوله واقول فيه نظر
لان احتياج الممكن الى العلة فرع التساوي فيه بحث
لانه لما لم يجب له لذاته وجود ولا عدم كانت ذاته
معا حيث هي غير مستغنية في شيء منهما بل محتاجة فيه
الى امر آخر مطلقا وانه بين يظهر ان احتياج الممكن
الى مطلق العلة ليس فرع التساوي وقوله اذ على
تقدير تحققه ولو تيه يوجد لرجحان الوجود من غير
احتياج الى علة مرجحة وباب مفيد الوجود للماهية
والمؤثر فيه ليس هو الرجحان لانه لا بد ان يكون
موجودا لان الايجاد فرع الوجود ولان الماهية تشترط
تشترط الرجحان للوجه المذكور فلذا قالوا ان
وجود الواجب عينه وان كان الوجود صفة مفتقرة
الى غيرها فلا مؤثر و بداهة العقل حاكمة بوجوب
تقدم المؤثر بالوجود قوله وما يكون ذاته مؤثرة له
بشرط استناع امر ممتنع لذاته فهو واجب لذاته هذا لم
كيف و لا بد له يستند الواجب لذاته الى امر ليستند



الى ذاته ولا شك ان عدم ممتنع لذاته لا يستند اليه
واعلم ان المراد بالشرط ههنا ليس معناه المشهور
بل مطلق ما يتوقف عليه الشئ وجوديا او عدميا
قوله وان اشرنا الى ما فيه من التفصيل وهو الفرق
بين امتناع المانع في نفسه وبين امتناع المانعية
وما ليس ارتفاع جزء من علة ما يمتنع المنع عنه
لا ما يمتنع مانعه قوله كما في الوجزة ونظائرها من المؤلفات
المتكررة ههنا ضابطة مشهورة فيما بينهم ذكره
صاحب التلويح وهو ان كل ما تكرر نوعه اي يتصف
اي شخص يفرض منه بمفهومه فهو باعتبار اي كل
نوع كان بحيث اذا فرض ان فرد منه اي فرد كان
كان موجودا وجب ان يتصف ذلك الفرد بذلك حتى
يوجد ذلك النوع فيه مرتين مرة على انه حقيقة ومرة
على انه صفته فانه يجب ان يكون اعتباريا لا وجود له
في الخارج لئلا يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة
كالتقدم والحدوث والبقاء والموصوفية والملزومية والقيومية
والوجزة ونحو ذلك فان الامكان مثلا لو كان موجودا

لكان ممكنا ونقول الكلام الى امكانه صح بلزوم الشيء الاعم
المترتبة الموجودة معا وهو مع هذا كلامهم ولا شك
ان كلا من تلك الامور المتسلسلة ليس اعتبارا محضا
ينقطع بانقطاع الاعتبار سواء كان من جانب العلل
او من جانب المعلولات فلو تم ما ذكره لدل على ان الشيء
في تلك الامور مطلقا سواء كان موجودة في الخارج
او لا بد ولعل قوله وفيه مما لا يخفى اشارة الى ما ذكرنا
قوله على ما مر وقد عرفت ما فيه فتدبر قوله فهو
واجب عندهم اه فيه بحث لانه كيف يكون واجبا عندهم
مع افتقاره الى امر لا يستند اليه والا يناقي الوجوب
الذاتي بالاتفاق قوله فيحتاج اه انت خبير بما فيه مما
سبق قوله ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون الموجود
اصلا ههنا على اطلاقه ليس بصحيح لان الموجودات الممكنات
كلها متوقفة على الامكان والاعتبار والتأثير والوجود
السابق وكلها من الامور الاعتبارية وقد مر جوابه
وما قيل من ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي
فمردود بانه تكلف فان بداهة العقل لا يجوز ان يكل



العدم مؤثر في الوجود ويجوز ان يتوقف عليه التأثير
فيه كما يجوز ان يتوقف عليه امر وجودي فما هذا يجوز
ان يكون عدم خلية الشيء في وجود الاثر من حيث وجوده
فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة ومن حيث
عدمه فقط كالمانع ومن حيث وجوده وعدمه
كالمعدات اذ لابد من عدمها الطاري على وجودها
ويمكن ان يقول قوله فتأمل فانه محل تأمل فانه جميع هذه
الاعتذارات واهية اشاره الى ما فصلناه في بيان
حال تلك الاعتذارات قوله بل الوجه كما سيذكره من الاولوية
يستلزم الوجوب سيظهر ما في ايضا قوله واورد
عليه ما اورد على الوجه الثالث على التقرير الاول
يرد عليه الايراد الاول ايضا كما لا يخفى على المتأمل قوله
وهو الحقيقة يعود الى التقرير الاول وانت فيه تأمل لان الوجوب
هناك بالنظر الى الاولوية المستندة الى الذات
وههنا بالنظر الى الذات ولذا لا يتجه عليه بعض
الايرادات المذكورة هناك قوله ضرورة معية
المتضايفين بالذات اه هذا انما يتم اذا وجب ان يكون

المتضايفان

96



المتضايفان معلولي علة واحدة واقتضاء سببيتهما بالذات
لذلك محل تأمل قوله ومرجوحية مستلزمة للامتناع اه
هذا انما يتم اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح
على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاؤها له على سبيل الرجحان
ايضا فلا لان للخصم ان يقول ان مرجوحيته اذا كانت بالوجوب
كانت مستلزمة للامتناع ولما كانت لا بالوجوب فلا
بأن يكون اقتضاء الذات الرجحان على سبيل الرجحان ايضا
فلا يكون الرجحان واجبا وكذا امتناعه وهو مرجوحيته
وان لم يكن المرجوحية واجبة لا يكون الطرف المرجوح
ممتنعا هذا نظير ما اورده الخصم على الدليل الذي اعترفه
بعض المحققين كما نقلناه مفصلا ولو سلم فلا يدل
على الامتناع الذاتي وامتناعه مطلق مستلزم لوجوب
الطرف الآخر كذلك لا لوجوبه الذاتي فتأمل وفيما قيه
الى امكان كل طرف مما يتوقف عليه رجحانه فيه انه لا يتوقف
امكان الوقوع على رجحانه ثم يتوقف الوقوع على الرجحان
قوله ويتبع ان يكون الطرف اه هذا الاستتباع انما هو بشرط الوصف
للاتي زمان الوصف لانه انما يكون كذلك لو كان وصف المرجوحية



في زمان تحققها ضرورة والوجوب اللازم له هو الوجوب
بشرط الوصف والمذكور في الطبقات انما هو الذاتي
فتدبر قوله وهو ايضا يح لما هذا مبني على ان الطارئ
المرجح كما هو المشهور لكن عدم العقل الاولوي يجوز ان
عدم ليس بمرجح بل هو واقع فتأمل قوله قلت بهذا ثبت
انه لا يكون احد الطرفين اولى به لذاته احتاج
الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري هذا مخالف
لما ذكره المصنف في حاشيته شرح التجريد من ان مقتضى
التساوي وهو الاحتياج الى مرجح تام فلم لا يجوز
ان يكون ذلك المرجح عدم سبب الطرف الاخر فلا نسلم
في دفعه بدعوى الضرورة في ان المحتاج الى غيره في
الوجود لا بد له من مؤثر موجود ولهذا حكموا بان
العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول بخلاف غيرها من
العلل وان غير العلة الفاعلية لا يكون علة تامة لكن
دفع هذا تقدير الاولوية بهذه الدعوى ايضا بان
يقال اذا ثبت احتياجه الى الغير ثبت مؤثر موجود
تحكم تلك المقدمة فان قلت بداهة العقل لنا تحكم

بخلاف

97

بذلك في المساوي الطرفين دون ما وجوده اولى
قلت له ان يقول اذا جوزنا ذلك على تقدير الاولوية
فلم لا يجوز عند تقدير التساوي ولا جدال لك من بيانه
انتهى كلامه واعلم ان الاولوية الذاتية لو كانت بحيث
كافية في وقوع الممكن لم يكن اثبات الواجب ولذا
بينوا ابطالها وكذا اذا لم تكن كافية فيه لكن جاز
ان يكون الامر الخارج عن ذات الممكن الذي يتوقف
عليه وقوع الطرف الراجح عند عدم سبب الطرف المرجوح
وذلك لان نا ان نفرض ان الطرف الراجح هو الوقوع فيجوز
ان يوجد الممكن من غير حاجة الى مؤثر وجود فيلزم
الامر المذكور وكذا الحال في صورة التساوي ثم انه ان
ثبت ان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول وان الممكن
لا يمكن ان يوجد بمجموع ثبت الواجب سواء تحقق
الاولوية الذاتية ولم تكن كافية في الوقوع او لم تتحقق
اصلا فلا يتوقف ثبوت الواجب على تحقق
طرفي الممكن وعلى ما ذكرنا ضعف كلام المصنف
ههنا من وجوه فتدبر قوله لا يلزم امكان وجوده



في وقت عدمه في وقت آخر وايضا هذا الدليل لا
يجري في العلل الآتية الثابتة بالنسبة الى معلولاتها
فلا يثبت الدعوى الكلية كما ذكره المصنف في حاشية التجريد
قوله منافٍ لما قرر في العلة التامة قد يكون بسيطة
وكذا ينافيه القول بعلية الامكان والاحتياج في التأثير
والقول بان الامكان والاحتياج وما يساويهما
موضوعة اولا مرفوع عنها عند طلب العلة ثم يتمما
في بعضها ومع ذلك تعريف العلة لا يصدق عليها
قوله فالمهم الا ان يتكلف ان هذا التكليف بعيد لا
هو خلاف الواقع قوله ومصادم لما قرر من المتأخرين
اه وكذا يصادمه القول بزيادة الوجود مطلقا
ذهنيا او خارجيا والسابقة على الوجود كلها
من الامكان والاحتياج وغيرهما وايضا يصادمه
القول بانتفاء الهيولى بالصورة في الخارج
مع تقدم الصورة عليها في الوجود الخارجي وان
اردت تفصيل الكلام فارجع الى ما ذكرته في حاشية
شرح التجريد وله مزيد توضيح ربما يعثر في تعليقاتنا